PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعـة محمد الصديق بن يحيى -جيجل

كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

قسـم العلـــوم الاقتصادية

Université Mohamed Seddik Ben Yahia - Jijel-

Faculté Des Sciences Economiques et Commerciales et des sciences de gestion

Département des Sciences Economiques

الموضـــوع:

آليات إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

دراسة حالة -مجموعة البركة المصرفية-

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تخصص: نقود ومالية دولية

إعـداد الطالبة:

حسيـــب سهيلـــة

إشـراف الأستـــاذ:

بوشـرمـةعبد الحميـد

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: بتاريخ 24 ماي 2016 أمام لجنة المناقشة المكونة من:

أ.بن الدين محمد أمين	**جامعـة محمد الصديق بن يحيى -جيجل-**	رئيسا
أ.بوشرمة عبد الحميد	**جامعـة محمد الصديق بن يحيى -جيجل-**	مشرفا ومقررا
أ.مراد يونس	**جامعـة محمد الصديق بن يحيى -جيجل-**	مناقشا

السنة الجامعية:

2016/2015

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com
PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعـة محمد الصديق بن يحيى -جيجل
كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
قسـم العلـــوم الاقتصادية

Université Mohamed Seddik Ben Yahia - Jijel-
Faculté Des Sciences Economiques et Commerciales et des sciences de gestion
Département des Sciences Economiques

الموضـــوع:

آليات إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

دراسة حالة -مجموعة البركة المصرفية-

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تخصص: نقود ومالية دولية

إعـداد الطـالبة:
حسيـــب سهيلـــة

إشـراف الأستـــاذ:
بوشـرمـة عبد الحميـد

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: بتاريخ 24 ماي 2016 أمام لجنة المناقشة المكونة من:

أ.بن الدين محمد أمين	**جامعـة محمد الصديق بن يحيى -جيجل-**	رئيسا
أ.بوشرمة عبد الحميد	**جامعـة محمد الصديق بن يحيى -جيجل-**	مشرفا ومقررا
أ.مراد يونس	**جامعـة محمد الصديق بن يحيى -جيجل-**	مناقشا

السنة الجامعية:

2016/2015

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com

إهداء

إلى الوالدين الكريمين أتمنى لهم دوام الصحة والعافية

إلى إخوتي وأخواتي حفظهم الله

إلى خطيبي يونس

إلى صديقاتي: خديجة، وسام، ربيعة

إلى أساتذتي الأفاضل

إلى كل من يعرفني

أهدي هذا العمل المتواضع

سهيلة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com

شكر وتقدير

قال الله تعالى "رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ"

الأحقاف الآية : 15.

أحمد الله عز وجل الذي ألهمني الصبر والثبات، وأمدني بالقوة والعزم على مواصلة مشواري الدراسي وتوفيقه لي على إنجاز هذا العمل، فنحمدك اللهم ونشكرك على نعمتك وفضلك ونسألك البر والتقوى ومن العمل ما ترضى، وسلام على حبيبه الأمين سيدنا محمد عليه أزكى الصلاة والسلام.

كما أتقدم بجزيل شكري وتقديري للأستاذ الفاضل " بوشرمة عبد الحميد " لتفضله بالإشراف على هذه المذكرة، ولما بذله معي من جهد وإرشاد وتوجيهات قيمة، وعلى حرصه أن يخرج هذا البحث في صورة كاملة لا يشوبه أي نقص، أسأل الله أن يجزيه عنا كل خير.

وأشكر كذلك لجنة المناقشة لتفضلهم على قراءة وتقييم هذه المذكرة.

أتقدم بالشكر لجميع زميلاتي وأفراد عائلتي وإلى كل من قدم لنا يد العون في إنجاز هذه المذكرة ماديا ومعنويا سواءا من قريب أو بعيد.

سهيلة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com

قائمة المحتويات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

قائمـــة المحتويـــات

فهـرس المحتويـات	الصفحة
الإهـداء	III
شكر وتقديـر	IV
قائمة المحتويات	V-VIII
قائمة الجداول	X
قائمة الأشكال	XIII
المقدمة العامة	أ-ج
الفصل الأول: البنوك الإسلامية وطبيعة المخاطر التي تواجهها	
تمهيد	06
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية	07
المطلب الأول: مفهوم البنوك الإسلامية	07
المطلب الثاني: مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية	09
المطلب الثالث: أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية	18
المبحث الثاني: المخاطر المصرفية (المفهوم، الأنواع، الإدارة)	21
المطلب الأول: مفهوم المخاطر المصرفية	21
المطلب الثاني: أنواع المخاطر المصرفية	23
المطلب الثالث: إدارة المخاطر المصرفية	26
المبحث الثالث: طبيعة المخاطر المصرفية في البنوك الإسلامية	31
المطلب الأول: أنواع المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية	31
المطلب الثاني: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي	36
المطلب الثالث: متطلبات إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية	41
خلاصة الفصل الأول	43
الفصل الثاني: المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية	
تمهيد	45

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية	**46**
المطلب الأول: مفهوم مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية	46
المطلب الثاني: أسباب ومصادر المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية	50
المطلب الثالث: مؤشرات التنبؤ بالمخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية	53
المبحث الثاني: تحليل وقياس المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية	**57**
المطلب الأول: الأساليب التقليدية لتحليل مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية	57
المطلب الثاني: الأساليب الحديثة لقياس المخاطر الائتمانية وفق بازل 02	67
المطلب الثالث: قياس المخاطر الائتمانية وفق ما جاء به معيار كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية	72
المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية	**79**
المطلب الأول: مفهوم إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية	80
المطلب الثاني: خطوات ومبادئ إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية	81
المطلب الثالث: أساليب إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية	83
خلاصة الفصل الثاني	92
الفصل الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية- دراسة تحليلية-	
تمهيد	94
المبحث الأول: تقديم مجموعة البركة المصرفية	**95**
المطلب الأول: نبذة عن مجموعة البركة المصرفية	95
المطلب الثاني: الخدمات التي تقدمها مجموعة البركة المصرفية	97
المطلب الثالث: الصيغ المعتمدة من طرف مجموعة البركة المصرفية	99
المبحث الثاني: قياس المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية	**102**
المطلب الأول: مصادر مخاطر الائتمان التي تتعرض لها مجموعة البركة المصرفية	102
المطلب الثاني: أساليب قياس المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية	109
المطلب الثالث: متطلبات رأس المال لدى مجموعة البركة المصرفية	114
المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية	**116**
المطلب الأول: السياسات الائتمانية والتوجيهات العامة لدى مجموعة البركة المصرفية	116
المطلب الثاني: أدوات تقليل مخاطر الائتمان لدى مجموعة البركة المصرفية	117

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com
PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

المطلب الثالث: جودة الائتمان لدى مجموعة البركة المصرفية	123
خلاصة الفصل الثالث	127
الخاتمة	128
قائمة المراجع والمصادر	132
الملخص باللغة العربية	146
الملخص باللغة الإنجليزية	147

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com

قائمة الجداول

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
(1-2)	درجة المخاطر الائتمانية باستخدام ثلاثة معايير من نموذج 8'cs	59
(2-2)	أوزان ترجيح الأصول وفقا للأسلوب المعياري	68
(3-2)	مستويات التصنيف الائتماني	68
(4-2)	أوجه الإختلاف بين التصنيف الداخلي الأساسي والتصنيف الداخلي المتقدم	71
(5-2)	أوزان المخاطر الائتمانية المتعلقة بعقد الإستصناع	76
(6-2)	أوزان المخاطر الائتمانية المتعلقة بعقد المضاربة	78
(1-3)	الانتشار الجغرافي لمجموعة البركة المصرفية	96
(2-3)	أرصدة الصيغ المعتمد من طرف مجموعة البركة المصرفية	99
(3-3)	النسب المئوية للصيغ المعتمد من قبل مجموعة البركة المصرفية	101
(4-3)	التعرض الأقصى لمخاطر الائتمان لمجموعة البركة المصرفية للفترة (2008-2015)	103
(5-3)	التوزيع الجغرافي للمخاطر الائتمانية حسب بعض الصيغ المعتمدة من قبل مجموعة البركة المصرفية للفترة (2008-2015)	106
(6-3)	النسب المئوية للمخاطر الائتمانية حسب التركز الجغرافي	107
(7-3)	توزيع المخاطر الائتمانية حسب نوعية الطرف الآخر لدى مجموعة البركة المصرفية للفترة (2009-2015)	108
(8-3)	أوزان ترجيح المخاطر حسب فئات الأصول الواردة في الميزانية	109
(9-3)	بيان معدل كفاية رأس المال لمجموعة البركة المصرفية للفترة (2008-2015)	115
(10-3)	إجمالي المبالغ المخصصة لمواجهة المخاطر المحتملة للفترة (2008-2015)	117
(11-3)	الضمانات والرهونات المحتفظ بها خلال الفترة (2009-2015)	118
(12-3)	تطور احتياطي مخاطر الاستثمار للفترة (2008-2015)	119
(13-3)	تطور احتياطي معادلة الأرباح للفترة (2008-2015)	119
(14-3)	توزيع الموجودات على القطاعات الجغرافية لمجموعة البركة المصرفية للفترة (2008-2015)	120

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com
PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

(15-3)	النسب المؤوية لتوزيع الموجودات حسب القطاعات الاقتصادية لدى مجموعة البركة للفترة (2008–2015)	121
(16-3)	حجم الديون المتعثرة عن عقود تمويل إسلامية لدى مجموعة البركة المصرفية للفترة (2008–2015)	125

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com

قائمة الأشكال

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

فهـــرس الأشـكـال

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-2)	عقــود الخطوتين	89
(1-3)	متوسط النسب المئوية لأرصدة الصيغ المعتمدة من قبل مجموعة البركة المصرفية (2008–2015).	102
(2-3)	النسب المئوية لحجم التعرض لكل صيغة إلى إجمالي التعرضـــات الائتمـانية لمجموعة البركة المصرفية وذلك للفترة (2008–2015)	105
(3-3)	التوزيع النسبي لموجودات المجموعة لحساب القطاعات الاقتصادية (2008–2015)	122

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com

المقدمة العامة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

تعد البنوك أحد مكونات النظام الاقتصادي في أي بلد، وهي عبارة عن وسيط يعمل على جمع المدخرات من الأفراد والمؤسسات وتحويلها إلى قروض من خلال عمليات التمويل المختلفة، حيث تقوم هذه القروض على فوائد ربوية وهو ما يتعارض مع تعاليم الشريعة الإسلامية، ومن هذا المنطلق انبثقت فكرة إنشاء بنوك إسلامية لتوفر في المقام الأول فرص استثمارية وتجارية مسموحة بها شرعا وتكون في شكل صيغ إسلامية تختلف حسب طبيعة التمويل المقدم، وعند مزاولة هذه البنوك لنشاطاتها قد تتعرض إلى العديد من المخاطر، وتعتبر المخاطر الائتمانية أهمها وتشترك فيها مع نظيرتها من البنوك التقليدية.

وبما أن الصناعات المصرفية من أكثر الصناعات تعرضا للمخاطر لاسيما في عالمنا المعاصر، فقد اكتسى موضوع إدارة المخاطر أهمية متزايدة في البنوك التقليدية بشكل عام والبنوك الإسلامية بشكل خاص نظرا لطبيعتها المتميزة، لذلك سعت هذه الأخيرة للبحث عن أساليب وطرق تحويطية مضبوطة بقواعد الشريعة الإسلامية للتعامل مع هذه المخاطر خاصة تلك المتعلقة بالائتمان باعتباره الركيزة الأساسية للعمل المصرفي.

1- إشكالية الدراسة:

من خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

ماهي آليات وخصوصيات إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية؟

وللوصول إلى الإجابة عن الإشكالية المطروحة لابد من الإجابة عن الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي أهم المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية وهل تختلف عن طبيعة المخاطر التي تتعرض لها البنوك التقليدية؟
- ما هي مصادر المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية؟، وماهي صيغ التمويل الإسلامية التي تتعرض إلى مخاطر ائتمانية أعلى؟
- ما هي الأساليب المعتمدة في قياس المخاطر الائتمانية بالبنوك الإسلامية؟
- ما هي الأساليب الوقائية للتقليل من المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية؟
- ما هو واقع إدارة المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية؟

2- فرضيات الدراسة:

سنحاول الإجابة على الإشكالية وما تفرع عنها من أسئلة فرعية بالانطلاق من الفرضيات التالية التي سنحاول طرحها للمناقشة لاختبار مدى صحتها بإثباتها أو نفيها وذلك من خلال محاور دراستنا:

- **الفرضية الأولى:** لا تختلف طبيعة المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية عن تلك التي تتعرض لها البنوك التقليدية؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

- **الفرضية الثانية:** تتعرض صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة في عائد الاستثمارات إلى مخاطر ائتمانية أعلى من تلك التي تعتمد على المداينة؛
- **الفرضية الثالثة:** توجد العديد من الأساليب الوقائية المتفقة مع الشريعة الإسلامية للتقليل من المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية؛
- **الفرضية الرابعة:** تعتمد مجموعة البركة المصرفية على بعض الأساليب المتفقة مع الشريعة الإسلامية للتخفيف من المخاطر الائتمانية.

3- أسباب اختيار موضوع الدراسة:

من أهم الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار ودراسة هذا الموضوع ما يلي:

- الرغبة الشخصية في دراسة المواضيع المتعلقة بالبنوك الإسلامية؛
- تلاءم الموضوع مع اختصاصنا الدراسي "نقود ومالية دولية"؛
- طبيعة البنوك الإسلامية وخصوصيتها المتميزة.

4- أهمية الدراسة:

تكمن أهمية البحث فيما يلي:

- اكتساب موضوع إدارة المخاطر المصرفية أهمية بالغة بالنسبة للبنوك التقليدية بصفة عامة والبنوك الإسلامية بصفة خاصة، حيث أولت البنوك على المستويين المحلي والدولي اهتماما كبيرا لإدارة المخاطر الائتمانية، خاصة بعد الأزمة المالية الأخيرة؛
- إدراكنا أن حسن إدارة مخاطر الائتمان على المستوى الجزئي (البنوك الإسلامية) سيعزز من ذلك على المستوى الكلي (الجهاز المصرفي) والعكس صحيح.

5- أهداف الدراسة

إن الأهداف التي نسعى للوصول إليها من خلال دراستنا لهذا الموضوع هي:

- إبراز طبيعة المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها البنوك الإسلامية؛
- إبراز صيغ التمويل الإسلامي التي تتعرض إلى مخاطر ائتمانية أعلى؛
- معرفة أساليب قياس المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية؛
- بيان آليات تخفيف المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية.

6- الدراسات السابقة:

تتمثل الدراسات السابقة الأقرب إلى موضوع البحث في:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

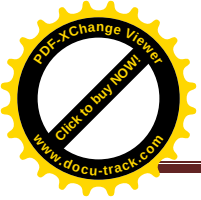
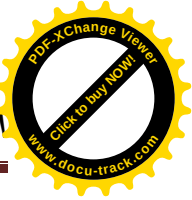

أ- **دراسة للدكتور شوقي بورقبة والأستاذة هاجر زراقي، بعنوان " إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية"**، من منشورات دار النفائس، الأردن،2015، من أهم النتائج التي توصلت لها الدراسة:

- تواجه البنوك الإسلامية مخاطر ائتمانية أعلى من نظيرتها التقليدية؛
- استخدام وسائل محدودة للتعامل مع مخاطر الائتمان وذلك راجع إلى ضوابط الشريعة الإسلامية؛
- على الرغم من الاختلاف الجوهري في الأنشطة المصرفية التقليدية على الأنشطة المصرفية الإسلامية إلاّ أن جوهر إدارة المخاطر المصرفية والمحاور الرئيسية وأسسها لا تختلف كثيرا.

ب- **دراسة الدكتور محمد علي القري، بعنوان المخاطر الائتمانية في التمويل المصرفي الإسلامي (دراسة فقهية اقتصادية)**"، وهي مقال منشور بمجلة دراسات اقتصادية إسلامية، السعودية، 2002، وقد توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- أن البنوك بوضعها الحاضر تمثل الديون الغالبية العظمى من أصولها؛
- أن هذه البنوك تواجه مخاطر أعلى نسبيا من تلك التي تواجهها البنوك التقليدية، لأنها تفتقر إلى طرق معالجة مخاطر الديون ضمن النطاق المباح.

7- منهجية الدراسة:

من المعروف أن طبيعة الموضوع هي التي تحدد المنهج الواجب إتباعه، لذا اعتمدنا المنهج الوصفي كأسلوب للإلمام بالجوانب النظرية للموضوع، بالإضافة إلى المنهج التحليلي في الفصل التطبيقي من خلال إسقاط الدراسة النظرية على الواقع متخذين مجموعة البركة المصرفية نموذجا باعتباره أحد أهم البنوك الإسلامية الرائدة.

8- خطة الدراسة:

سيتم تناول هذا الموضوع من خلال ثلاثة فصول كما يلي:

- **الفصل الأول:** بعنوان البنوك الإسلامية وطبيعة المخاطر التي تواجهها، تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول يتضمن مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية، المبحث الثاني يعالج في المخاطر المصرفية بصفة عامة، أما المبحث الثالث فيتعلق بطبيعة المخاطر المصرفية في البنوك التقليدية.

- **الفصل الثاني:** بعنوان المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية، ينقسم بدوره إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول يتضمن مفاهيم أساسية حول المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية والمبحث الثاني فيتعلق بأساليب تحليل وقياس هاته المخاطر، أما المبحث الأخير فيختص بإدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

- أما **الفصل الثالث** من دراستنا، فخصصناه لدراسة تحليلية حول المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها مجموعة البركة المصرفية وكيفية إدارتها ومعالجتها.

9- صعوبات الدراسة:

لا يخلو إنجاز أي بحث من مواجهة صعوبات أو مصادفة عقبات، ولا يختلف الأمر بالنسبة لهذا البحث ولعل أهمها:

- الاعتماد في جانب دراسة حالة مجموعة البركة المصرفية على المعلومات المفصح عنها في التقارير السنوية للمجموعة والمتواجدة على شبكة الأنترنت، وهذا ما صعب من عملية الحصول على مزيد من المعلومات المتعلقة بالموضوع؛
- ضيق الوقت المخصص لإعداد الدراسة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com

الفصل الأول: البنوك الإسلامية وطبيعة المخاطر التي تواجهها

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية؛

المبحث الثاني: المخاطر المصرفية (المفهوم، الأنواع، الإدارة)؛

المبحث الثالث: طبيعة المخاطر المصرفية في البنوك الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تمهيد:

تعد البنوك إحدى الدعائم الأساسية في بناء الهيكل الاقتصادي للدولة، ولقد زادت أهميتها في العصر الحديث لمساهمتها الفعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية، فالبنوك تعمل على ضخ الأموال في الاقتصاد بعد تجميعها من مصادرها المختلفة وإعادة توجيهها نحو أفضل الاستعمالات، والبنوك الإسلامية باعتبارها جزء من الأجهزة المصرفية فهي تقوم بهذه الوظائف والمهام، لكنها تختلف عن غيرها من البنوك التقليدية في كيفية تنفيذ هذه الوظائف فهي تعتمد على موارد مالية مختلفة وتوجهها إلى مجالات متنوعة.

وانطلاقا من اختلاف البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية في العديد من الجوانب، انعكس هذا الاختلاف على طبيعة ونوعية المخاطر التي تتعرض لها في إطار قيامها بأنشطتها التمويلية والاستثمارية وهو ما سيتم التعرض له من خلال ما يلي:

المبحث الأول:مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية؛

المبحث الثاني: المخاطر المصرفية (المفهوم، الأنواع، الإدارة)؛

المبحث الثالث: طبيعة المخاطر المصرفية في البنوك الإسلامية.

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية

تعتبر البنوك عماد الاقتصاد في أي دولة، عن طريق توفير التمويل اللازم للمشروعات وهذا ماتسعى إليه البنوك الإسلامية منذ نشأتها، لذا سنحاول في هذا المبحث التطرق إلى مفهوم البنوك الإسلامية، مصادر واستخدامات الأموال فيها، وأوجه التشابه و الاختلاف مع البنوك التقليدية [*].

المطلب الأول: مفهوم البنوك الإسلامية

أصبحت البنوك الإسلامية حقيقة واقعة ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب ولكن أيضا في معظم دول العالم، الأمر الذي يتطلب التعرف على مراحل نشأتها وتعريفها وأهم خصائصها.

أولا: نشأة وتطور البنوك الإسلامية

إن العمل المصرفي الإسلامي يعود تاريخه إلى نهاية الخمسينات من القرن العشرين، حيث نشأت في إحدى المناطق الريفية في باكستان مؤسسة تستقبل الودائع من الأغنياء لتقديمها إلى المزارعين الفقراء من أجل تحسين نشاطهم الزراعي، دون أن يتقاضى المودعون أي عائد على ودائعهم، كما أن القروض المقدمة إلى المزارعين كانت بدون عائد أيضا، وقد كانت المؤسسة تتقاضى أجورا رمزية تغطي تكاليفها الإدارية فقط وفي بداية الستينات أغلقت أبوابها[1].

ومع نهاية هذه التجربة، كانت هناك تجربة أخرى في طريقها إلى الظهور سميت بـ "بنوك الادخار المحلية" التي تأسست عام 1963م في مدينة "ميت غمر" بمصر، وهي بنوك ادخار محلية تعمل وفق أسس الشريعة الإسلامية لكن هذه المحاولة لم تستمر طويلا، حيث تم إيقاف العمل بها عام 1967م وذلك لأسباب داخلية مثل عدم رسوخ الإطار النظري للأعمال المصرفية الإسلامية، وعدم توافر الكوادر المؤهلة والقادرة على إدارة الأعمال والنشاطات المصرفية الإسلامية، إضافة إلى أن هذه التجربة لم تلق الرعاية من المؤسسات الحكومية والأهلية[2].

إلا أن التجربة بعثت من جديد عام 1971 عندما أعلن عن تأسيس بنك "ناصر الاجتماعي" ليباشر أعماله مع مطلع سنة 1973 وهو مصرف يعمل وفق قواعد الشريعة الإسلامية، ومنذ ذلك التاريخ أصبحت

---

[*] **البنوك التقليدية:** هي مؤسسات مالية ائتمانية تقوم على نظام الفائدة في تلقي الأموال وإعادة إقراضها حسب مجال عملها، بالإضافة إلى تقديمها للعديد من الخدمات المصرفية، وتعتبر أكبر مكونات الجهاز المصرفي والمالي.

[1] أحمد سليمان خصاونة، **المصارف الإسلامية (مقررات لجنة بازل –تحديات العولمة– استراتيجية مواجهتها)**، الطبعة الأولى، جدار للكتاب العالمي، الأردن، 2008، ص ص 64، 65.

[2] المرجع السابق، ص 65.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

البنوك الإسلامية حقيقة لا ينكرها أحد، وهي ظاهرة في استمرار وتزايد، وقد انتشرت بشكل واسع خلال عقد السبعينات والثمانينات من القرن الماضي وكان على سبيل المثال ما يلي:[1]

- بنك دبي الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة والبنك الإسلامي للتنمية في جدة سنة 1975؛
- بنك فيصل الإسلامي السوداني سنة 1977؛
- بنك التمويل الكويتي سنة 1977؛
- بنك البحرين الإسلامي والبنك الإسلامي الأردني سنة 1978؛
- بنك فيصل الإسلامي المصري سنة 1979؛
- اتحاد البنوك الوطنية للمشاركة في باكستان سنة 1980.

واستمر بعد ذلك تزايد عدد البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية عاما بعد عام حتى أصبح عددها يزيد عن 90 بنكا في نهاية عام 1992م منها 55 بنكا و34 شركة مالية إسلامية و3 شركات مالية إسلامية قابضة[2].

ثانيا: تعريف البنوك الإسلامية

هناك عدة مفاهيم للبنوك الإسلامية نذكر منها ما يلي:

- البنك الإسلامي هو مؤسسة نقدية مالية تعمل على جلب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية بشكل يضمن نموها ويحقق هدف التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب والمجتمعات الإسلامية[3]؛
- البنك الإسلامي هو وساطة مالية تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها نظير حصة من الربح في قنوات المشاركة للاستثمار، بأسلوب محرر من سعر الفائدة عن طريق أساليب المضاربة والمشاركة والمتاجرة والاستثمار المباشر، وتقديم كافة الخدمات المصرفية في إطار الصيغ الشرعية التي تضمن التنمية والاستقرار[4].

مهما اختلفت تعاريف البنوك الإسلامية بين الكتاب في بعض الجوانب، لكن العامل المشترك فيما بينهاهو أن البنك الإسلامي يجمع الموارد ويوظفها وفقا للمبادئ المستمدة من الشريعة الإسلامية بما يضـــمن تحقيق

---

[1] محمد سحنون، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**،الطبعة الأولى، بهاء الدين، الجزائر، 2003، ص 98.

[2] أحمد سليمان خصاونة، مرجع سبق ذكره، ص 66.

[3] لقمان محمد مرزوق، **البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي**، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2001، ص 197.

[4] محمد الطاهر قادري وآخرون، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، الطبعة الأولى، الرضوان، الأردن، 2013، ص 34.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاجتماعية والاقتصادية.

من خلال التعاريف السابقة نجد أن البنك الإسلامي يتميز بعدة خصائص أهمها:

– حرمة التعامل بالفوائد سواءا أخذا أو عطاءا، حيث يعمل البنك الإسلامي بصيغ تقوم على أساس المشاركة في الربح أو الخسارة؛

– استثمار الأموال في المشاريع الحلال، سواء في الأموال التي يحصل عليها من الغير أو في الأنشطة التي يقوم بتمويلها أو المشاركة فيها؛

– الابتعاد عن الغرر ويعني تجنب البنك الإسلامي كل معاملة تحمل مغامرة وعدم اليقين؛

– البنك الإسلامي لا يستطيع أن يأخذ ربحا أو دخلا إلا إذا كان مستعدا لتحمل الخسائر في حالة حدوثها؛

– الالتزام بقاعدة الخراج بالضمان، أي أن الذي يضمن أصل الشيء جاز له أن يحصل على ما تولد عليه من عائد[1]؛

– ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، إذ أن البنك الإسلامي باعتباره مؤسسة استثمارية مصرفية اجتماعية فإنه يعمل على تعبئة الموارد المتاحة وتوجيهها إلى الاستثمارات التي تخدم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية بهدف تحقيق التنمية الايجابية في المجتمع[2]؛

– التركيز على الإنتاجيةمقارنة بالتركيز على الملاءة المالية للمقترض[3].

المطلب الثاني: مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية

تعتبر مصادر البنوك الأساس الذي تستند عليه بشكل عام، والبنوك الإسلامية منها في استخداماتها ونشاطاتها وبالذات الاستثمارية منها، حيث أن زيادة هذه الموارد تتيح للبنوك الإسلامية التوسع في استخداماتها وأنشطتها.

أولا:مصادر الأموال في البنوك الإسلامية

تتنوع مصادر الأموال بالبنوك الإسلامية ما بين مصادر داخلية واخرى خارجية

1– المصادر الداخلية: تتمثل المصادر الداخلية للبنوك الإسلامية في:

أ– رأس المال: وهو عبارة عن مجموع الحصص المالية التي أسهم بها المساهمون عند تأسيس البنك ويعتبر من ضمانات حقوق المودعين، إذ يعوض النقص الحاصل في موارد البنك عندما يستثمرها، علما بأن البنك

---

[1] محمود حسن صوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**،الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن، 2001، ص ص 90–95.

[2] رائد نصري أبو مؤنس، **تمويل خدمات المنافع في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، الرضوان، الأردن، 2013، ص 34.

[3] سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، **متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، العدد(07)، 2010، ص 307.

www.manaraa.com

لا يمول برأس ماله وإنما بما يجمعه كودائع، وتعمل البنوك الإسلامية مثلها مثل البنوك التقليدية برأس المال يتكون من مجموع حصص الشركاء المقدمة عند إنشائه وبنفس الطريقة ويمكن أن يساهم فيه الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، وكل زيادة تطرأ عليه خلال سير عمله يكتتب فيها مباشرة وبالكامل[1].

وهناك مجموعة من الضوابط التي يجب مراعاتها في رأس المال البنك الإسلامي من أهمها نذكر:[2]

- أن يكون مبرر المصدر وذلك لتجنب توظيف رؤوس الأموال المشبوهة والحرام؛
- أن يتم إصدار رأس المال في شكل أسهم عادية لعدم مشروعية الأسهم الممتازة؛
- ليس هناك حد أعلى لرأس المال، ولكن الحد الأدنى تمرره القوانين المصرفية الموجودة في كل بلد؛

ب- الاحتياطات: وهي تمثل أرباحا محتجزة من أعوام سابقة وتقتطع من نصيب المساهمين ولا تتكون إلا من الأرباح أو فائض الأموال من أجل تدعيم وتقوية المركز المالي للبنوك، وتوجد عدة أنواع من الاحتياطات منها القانوني والاختياري، وتعد الاحتياطات مصدرا من مصادر التمويل الذاتي للبنوك وهي تأخذ نفس الطبيعة الرأسمالية من حيث أهميتها في ضمان حقوق المودعين لدى البنك، إلا أن هناك احتياطات من أنواع أخرى في البنوك الإسلامية وهي: احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار[3].

ت- المخصصات: وهي مبالغ يتم تكوينها خصما من حسابات الأرباح والخسائر، أي بالتحميل على تكاليف التشغيل (مصروفات البنك)، بغض النظر عن نتيجة نشاط البنك وذلك لمواجهة التزامات مؤكدة أو من أجل استهلاك أو تجديد النقص في قيمة الأصول[4].

ث- الأرباح المحتجزة: يحدد النظام الأساسي للبنك الإسلامي واستنادا إلى ما يقرره مجلس إدارة البنك في نهاية كل سنة مالية مقدار الأرباح التي تحتجز وتدّور إلى الأعوام اللاحقة، وبإمكان البنك إضافتها إلى الاحتياطي العام أو تتخذ لزيادة رأس مال البنك[5].

2- المصادر الخارجية: تشتمل المصادر الخارجية للأموال في البنوك الإسلامية على:

---

[1] عادل عبد الفضيل عيد، **الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007، ص 403.

[2] رقية بوحيضر، **إستراتيجية البنوك الإسلامية في مواجهو تحديات المنافسة**، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة منتوري، الجزائر، 2012، ص 117.

[3] حسين محمد سمحان، **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**، الطبعة الأولى ، دار الميسرة، الأردن، 2013، ص121.

[4] حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى ، دار الميسرة، الأردن، 2011، ص ص 38، 39.

[5] المرجع السابق، ص 38.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أ- **الودائع الجارية:** تقبل البنوك الإسلامية الأموال من المودعين في هذا النوع من الحسابات على سبيل القرض، فتقبل الأموال على أنها قروض تلتزم بردها بدون زيادة أو نقصان (أي بمثابة قروض حسنة من قبل المودعين)، ويمكن للبنوك الإسلامية أن تحصل على تفويض من صاحب المال يمكنها من التصرف في الأموال المودعة على ضمان البنك الإسلامي وبهذا فلا يكون للمودع أي حق في نتائج استثمار هذا المال، كما أنه لا يتحمل أي مسؤولية (خسارة) ناجمة عن الاستثمار خالصة للبنك الإسلامي، عملا بقاعدة **الغُنْمْ بِالْغُرْمْ**(*)، و**الْخَرَاجُ بالضَّمَانْ**(*)'[1].

ب- **الودائع الاستثمارية:** وهي الودائع التي يفتحها البنك الإسلامي لعملائه على سبيل المضاربة حيث يهدف أصحاب هذه الحسابات إلى استثمار أموالهم، فيقومون بتوقيع عقد مع البنك مفاده أنهم يفوضون البنك الإسلامي باستثمار أموالهم ضمن الشروط الشرعية، على أن يتم توزيع أرباح استثمار هذا المال بينهم وبين البنك الإسلامي بحسب ماهو متفق عليها ابتداء، أما الخسارة فيتحملها أصحاب الأموال ما لم يقصر البنك أو يتعدى على المال وهذا هو مقتضى عقد المضاربة[2].

ت- **التمويل من البنوك الأخرى والبنك المركزي:** وهي قد تأخذ شكل تبادل القروض بين البنوك الإسلامية وقت الحاجة وبدون فائدة أو زيادة، كما قد تأخذ شكل المشاركة أو المضاربة وهم الأسلوب الذي يمكن إتباعه بين البنك الإسلامي والبنك المركزي أيضا في أحوال الحاجة إلى السيولة[3].

ث- **الصكوك الإسلامية:** الصكوك الإسلامية هي وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو نشاطا استثماريا معينا، وهي عبارة عن أدوات اقتراض تم تطويرها من قبل المتخصصين لكي توفر الجانب التمويلي المهم للبنوك الإسلامية، وهي متنوعة وتناسب معظم أوجه النشاط التجاري والاستثماري[4].

(*) **الغُنْمْ بِالْغُرْمْ:** يقصد بها ان الحق في الحصول على النفع أو الكسب (العائد أو الربح) يكون بقدر تحمل المشقة أو التكاليف (المصروفات أو الخسائر أو المخاطر).

(*)' **الْخَرَاجُ بالضَّمَانْ:** ويقصد بها أن من ضمن أصل الشيء جاز له أن يحصل على ما تولد عليه من عائد.

[1] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية (الأسس النظرية والتطبيقات العملية)**، الطبعة الرابعة، دار المسيرة، الأردن، 2012،ص70.

[2] حسين محمد سمحان، موسى محمد مبارك، **محاسبة المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2009، ص44.

[3] سمير الخطيب، **قياس و إدارة المخاطر بالبنوك**، منشأة المعارف، مصر، 2005، ص258.

[4] زياد جلال الدماغ، **الصكوك الإسلامية و دورها في التنمية الاقتصادية**، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الأردن، 2012، ص68.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ج- مواد أخرى: هناك مواد أخرى تتاح للبنوك الإسلامية مثل القروض الحسنة من المساهمين والتأمين المودع من قبل العملاء كغطاء اعتماد مستندي أو غطاء خطابات الضمان وقيمة تأمين الخزائن الحديدية المؤجرة [1].

ثانيا: استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية

تتمثل استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية فيما يلي:

1- صيغ التمويل القائمة على المديونية: وتتمثل أهم هذه الصيغ في صيغة المرابحة، صيغة الإستصناع، صيغة الإجارة، بيع السلم والقرض الحسن.

أ- **المرابحة:** المرابحة لغة من الربح ويقال بعث الشيء مرابحة أو بعث السلعة لفلان مرابحة على كل عشرة دنانير دينار واحد وكذلك الحال بالنسبة للشراء [2]، أما اصطلاحا فهي عقد يرغب العميل بمقتضاه في شراء معدات أو سلع، فيتقدم إلى البنك الإسلامي ليقوم بشراء هذه السلعة، وبعد أن يتملك البنك يقوم ببيعها له بالإضافة إلى ما تكبده من تكاليف بشأنها بالإضافة إلى ربح معقول يتفق عليه الطرفان مع اتفاقهما على شروط السداد [3].

وتمارس البنوك الإسلامية المرابحة بطريقتين رئيسيتين هما:[4]

- **بيع المرابحة بدون طلب المشتري:** حيث يقوم البنكبشراء سلعة بدون طلب المشتري، ثم يقوم ببيعها في حالة الطلب فهو يقوم في هذه الحالة بعملية المتاجرة؛

- **بيع المرابحة للأمر بالشراء:** حيث يطلب العميل (المشتري) من البنك شراء سلعة معينة يحدد فيها جميع مواصفاتها ويحدد فيها ثمن الشراء ويتحمل البنك خطر الهلاك وتلف السلعة قبل التسليم.

ويشترط في عقد المرابحة باعتباره عقد ما يشترط في البيوع بصفة عامة غير أنه يختص بشروط أهمها:[5]

- ✓ علم المشتري بثمن السلعة مضاف إليه المصروفات التي تحملها البنك؛
- ✓ علم المشتري بالربح المضاف إلى الثمن الأول ويمكن أن يكون هذا الربح مقطوع أو نسبة من الثمن؛
- ✓ صحة العقد الأول والذي بموجبه اشترى البنك السلعة.

---

[1] السيد محمد اليسرتي، **مقدمة في الاقتصاد الإسلامي**، الدار الجامعية، مصر، 2013، ص387.

[2] إبراهيم فاضل الدبو، **الاقتصاد الإسلامي(دراسة وتطبيق)**،الطبعة الأولى، دار المناهج، الأردن، 2008، ص 96.

[3] أحمد محمد المصري، **إدارة البنوك التجارية والإسلامية**، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2005، ص ص 65، 66.

[4] شوقي بورقبة، **التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية**،الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2013، ص102.

[5] محمد محمد المكاوي، **الاستثمار في البنوك الإسلامية**، رؤية، مصر،2011، ص ص190، 191.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب- بيع السلم: السلم هو عقد بيع يتم بموجبه تسليم ثمن عاجل مقابلة بضاعة آجلة موصوفة بدقة ومعلومة المقدار كيلا ووزنا [1].

وصيغة التمويل بالسلم تستعمل في تمويل القطاع الفلاحي وهو القطاع الذي استحدث فيه أصلا وذلك من خلال مساعدة الفلاحين في فترة ما قبل نضج المحصول، كما يمكن استخدام السلم في تمويل التجارة الخارجية من أجل دفع حصيلة الصادرات [2].

ت- الإستصناع: هو أحد العقود الجائزة شرعا والتي يمكن استخدمها من قبل البنوك الإسلامية ومعنى الإستصناع عموما أن يطلب العميل من البنك أن يصنع له سلعة ما بمواد من عنده وذلك نظير ثمن معين يتفقان عليه[3].

وللإستصناع شروط تتمثل في ما يلي:[4]

- ✓ أن يكون محل العقل ما يجري عليه التعامل بين الناس؛
- ✓ عدم تحديد مدة العقد لأجل لأنه يصبح بيع سلم؛
- ✓ أن يكون المواد الخام والعمل من الصانع.

ج- **الإجارة:** هي عقد على منفعة لمدة معلومة وبثمن معلوم وفيه يقوم البنك (المؤجر) باقتناء أصول إنتاجية أو رأسمالية معينة كالمعدات والأدوات والعقارات بناء على طلب العميل (المستأجر) وذلك من خلال عقد يحدد قيمة إيجار البنك لهذه الأصول ومدة استغلال العميل لها بحيث يقوم الأخير بسداد دفعات مالية خلال فترة التعاقد تغطي الثمن الذي دفعه البنك في الأصل مضافا إليه هامش ربح مناسب، وتضل ملكية الأصل للبنك مع حق العميل (المستأجر) في تملكه عند تمام سداد القيمة المتفق عليها[5].

ح- **القروض الحسنة:** تحتل القروض الحسنة أهمية كبيرة في عمل النظام الاقتصادي الإسلامي وترتبط عادة بالنشاط الاستهلاكي للفئات الأقل دخلا، كما يمكن استخدام هذه القروض في توفير التمويل الذي يساعد الفرد على القيام بنشاط اقتصادي يتيح له التحول من فرد غير منتج إلى فرد يحقق دخلا، والبنوك

---

[1] إياد عبد الفتاح النسور، **أساسيات الاقتصاد الكلي**، الطبعة الأولى، دار الصفاء، الأردن، 2013، ص 114.

[2] سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، مرجع سبق ذكره، ص 309.

[3] عبد الرحمن يسري، **قضايا اسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل**، الدار الجامعية، مصر، 2004، ص 282.

[4] يوسف حسن يوسف، **تأثير صندوق النقد الدولي والمنظمات الاقتصادية الدولية على قرارات الدول**، الطبعة الأولى، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، 2012، ص 259.

[5] محمد مصطفى السنهوري، **إدارة البنوك التجارية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، 2013، ص 40.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإسلامية تمنح القروض الحسنة من باب التكافل والتضامن الاجتماعي ولا يكون هدفها الحصول على عائد مالي منها لأنها تمنح بدون فائدة والتي هي محرمة شرعا [1].

2- صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار: وتتمثل أهم هذه الصيغ في ما يلي:

أ- **المضاربة:** وهي عقد من عقود الاستثمار يتم بموجبها المزج والتأليف بين عنصري الإنتاج (العمل ورأس المال) في عملية استثمارية تحقق فيها مصلحة الملاك والعمال المضاربين[2].

وتتخذ المضاربة عدة أشكال وذلك حسب المعيار المستخدم في التقسيم، حيث تنقسم من حيث الشروط إلى:[3]

- **المضاربة المطلقة:** وهي مضاربة مفتوحة لا يرد في عقدها أي شرط يحد من سلطة المضارب في العمل سواء من حيث نوعية أو مكان أو مع من يتعامل؛

- **المضاربة المقيدة:** وهي مضاربة مغلقة تتضمن شروطا وقيودا تحد من حرية المضارب في التصرف في نوعية النشاط أو السلعة أو المكان أو الزمان أو مع من يتعامل، على أن تكون هذه الشروط مناسبة وتهدف لحفظ المال.

وهناك مجموعة من الشروط التي يجب أن تتوافر في عمليات المضاربة وفيما يلي أهم هذه الشروط:[4]

✓ أن يكون رأس المال من النقود التي تتمتع بقبول عام؛

✓ أن يتم تسليم المال محل المضاربة إلى المضارب للتصرف فيه ويكون ذلك بالمناولة أو التمكين، لأن بقاءه في يد المالك يفسد المضاربة؛

✓ يتعين تحديد نصيب كل من صاحب المال والمضارب في الربح بالتجزئة أو بالنسبة ؛

✓ إذا حدثت خسارة ولم يكن المضارب هو المتسبب فيها، فالخسارة يتحملها بالكامل رب المال.

ب- **المشاركة:** تعرف المشاركة على أنها دخول البنك بصفته شريك ممول كليا أو جزئيا في مشروع ذي دخل متوقع وذلك على أساس الاتفاق مع الشريك الآخر على حصول البنك على حصة نسبية من الدخل

---

[1] فليح حسن خلف، **النظم الاقتصادية (الاشتراكية، الرأسمالية، الإسلام)**،الطبعة الأولى، جدار للكتاب العالمي، الأردن، 2008، ص 376.

[2] عبد الحليم عمار غربي، **نضام المشاركة ومؤسساته المصرفية**، دار أبي الفداء، سوريا، 2015، ص 41.

[3] محي الدين يعقوب أبو الهول، **تقييم أعمال البنوك الإسلامية المصرفية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2012، ص ص 193- 195.

[4] محمود الأنصاري وآخرون، **البنوك الإسلامية**، الأهرام، مصر، ص ص 66، 67.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المتحقق فعلا، مع حقه بالاحتفاظ بالجزء المتبقي أو أي قدر منه يتفق عليه ليكون ذلك الجزء مخصصا لتسديد أصل ما قدمه البنك من تمويل[1].

وينقسم التمويل بالمشاركة في البنوك الإسلامية إلى شكلين رئيسيين هما:

– **المشاركة الثابتة:** في هذا النوع من المشاركة يقوم البنك بالإسهام في تمويل جزء من رأس المال مشروع معين، مما يترتب عليه أن يكون شريكا في ملكية هذا المشروع مادام مستمرا وشريكا كذلك في كل ما ينتج عنه من ربح أو خسارة بالنسب التي يتم الاتفاق عليها والقواعد الحاكمة لشروط المشاركة[2]؛

– **المشاركة المتناقصة:**أوالمشاركة المنتهية بالتمليك هي المشاركة التي يكون فيها من حق الشريك (العميل) أن يحل محل البنك في ملكية المشروع إما دفعة واحدة، أو على دفعات وذلك حسب ما تقضيه الشروط المتفق عليها وطبيعة العملية، ورأي الهيئة الرقابية الشرعية والخبرة بالبنك[3].

وهناك مجموعة من الشروط المحددة لطبيعة المشاركة في البنوك الإسلامية هي:[4]

– أن يكون تقسيم الربح حسب حصص رأس المال تفاوت الشريكان أو الشركاء في العمل أم تساويا وذلك عند المالكية والشافعية، بينما يرى الحنفية والحنابلة وكثير من الفقهاء المعاصرين أن يكون ذلك حسب الاتفاق لأن العمل له حصة في الربح؛

– أن يكون نصيب كل شريك من الربح جزءا شائعا لا مبلغا مقطوعا؛

– أن تكون الخسارة بقدر حصة كل شريك في رأس مال الشركة عند جميع الفقهاء؛

– أن تكون يد كل شريك يد أمانة في أموال الشركة فلا يضمن إلا في حين التقصير أو التعدي.

ت– **المزارعة والمساقاة:** تعتبر المزارعة نوعا من المشاركة، حيث يشارك أحد الشركاء بالمال أو أحد عناصر الثروة (الأرض) والعنصر الثاني من جانب الشريك الآخر، وتقوم هذه العملية أساسا على عقد الزرع ببعض الخارج منه، بمعنى آخر يقوم مالك الأرض بإعطاء الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها، وهذا النوع

---

[1] وائل محمد عربيات، **المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية (النظرية والتطبيق)**، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الأردن، 2009، ص ص 36، 37.

[2] أحمد شعبان محمد علي، **البنوك الإسلامية في مواجهة الأزمات المالية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، 2010، ص 129.

[3] عبد اللطيف حمزة، **المصارف الإسلامية(النظرية والتطبيق)**،الطبعة الثانية، أكاديمية اكسفورد العليا، انجلترا، 2016، ص 39.

[4] سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية**،الطبعة الأولى، المطبعة العربية، الجزائر، 2002، ص 101.

www.manaraa.com

من التمويل لم يطبق سوى من بعض البنوك السودانية، أما المساقاة فهي قيام شخص بالعناية بأرض شخص آخر مزروعة بأشجار أو مزروعات مقابل حصة من الثمار أو الزرع حسب ما يتفق عليه[1].

3- الاستثمار المباشر: يقوم البنك الإسلامي بإنشاء مشاريع في مختلف الميادين يتولى تسييرها بنفسه وتعود ملكيتها بالكامل له، ويقوم باقتسام الربح والخسارة حسب نسبة رأس المال المستخدم والعائد له وللمودعين، كما يدخل كشريك في مشاريع قائمة بنسبة معينة من رأس المال ويوجد نوعين من الأنشطة التي يمكن له ممارستها وهي:[2]

أ- **المتاجرة:** وهي القيام ببيع مختلف السلع والخدمات، لأجل تحقيق الربح، ويلجأ البنك الإسلامي إلى هذا النشاط بغرض التنويع وتقليل المخاطر التي يتعرض لها، ما دام هذا النشاط لا يتعارض مع مبادئ عملها ولا يضر بالمجتمع. ويمكنها ممارستها عن طريق إنشاء شركات مستقلة أو إنشاء مصلحة تابعة للبنك تتولى ممارسة الأنشطة التجارية أو إيكال هذه المهمة لأطراف خارجية مقابل أجر أو عمولة،

ب- إنشاء شركات إنتاجية: تكون هذه الشركات في مختلف المجالات الصناعية والزراعية، والأشغال العمومية...الخ، تكون مستقلة إداريا عنها، وعادة ما تقوم بالاستثمار في المجالات الإستراتيجية والتي تفيدها في توسيع نشاطها وكسب عملاء جدد، وكذلك توفير السلع والخدمات الضرورية للمجتمع.

ويحقق البنك الإسلامي عدة إيجابيات من الاستثمار المباشر تتمثل في:[3]

- الحفاظ على ماله ومال المودعين بانتقاء المشاريع الأقل خطورة والأكثر ربحية؛
- تعظيم العائد المادي من خلال الجهود المبذولة من البنك لإنجاح المشروع، وبالتالي استمرار البنك؛
- تعظيم العائد الاجتماعي من خلال تلبية حاجيات عملائه بمختلف السلع والخدمات.

4- الخدمات المقدمة من طرف البنوك الإسلامية: تقدم البنوك الإسلاميةمجموعة من الخدمات المصرفية بغرض تلبية حاجيات المتزايدة ولعملائها وتتمثل هذه الخدمات فيما يلي:

أ- **فتح الحسابات:** إن الهدف الرئيسي من إيداع الأموال على شكل حسابات جارية لدى البنوك الإسلامية هو الاستفادة من مجموعة من الخدمات التي توفرها لهم وتتمثل في:

- إصدار الشيكات الشخصية وتنفيذ أوامر المودعين من سحب وإيداع؛
- توفير خدمات الصراف الآلي، تسهيلا للسحب من أي مكان وفي أي وقت؛

---

[1] سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، مرجع سبق ذكره، ص 309.

[2] رقية بوحيضر، مرجع سبق ذكره، ص ص123، 124.

[3] المرجع السابق، ص 124.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

– تسديد مختلف المستحقات على العميل سواء كان فردا أو مؤسسة؛

– تحصيل الشيكات لصالح العملاء وتسجيل مبالغها في حساباتهم الجارية.

ب– التعامل في الأوراق التجارية: الأوراق التجارية ديون ناشئة عن المعاملات التجارية وهي قصيرة الأجل، وتقوم البنوك الإسلامية بتحصيلها فقط أي استلام مبلغ الورقة التي تعود لعمليتها عند تاريخ استحقاقها، مقابل عمولة يأخذها البنك نظير الجهد المبذول والتكاليف الإدارية المتحملة، أما الخصم فلا تقوم به لأنه محرم لتضمنه معدل فائدة[1].

ت– تأجير الصناديق الحديدية: حيث توضع فيها الأمانات والودائع، وتأخذ أجرا مقابل هذه الإجارة، وهي شرعا، ويتلخص وصف هذه الخدمة بوجود صناديق حديدية بشكل معين متجاورة ولكل صندوق رقم ومفتحان أحدهما مع العميل والآخر يحتفظ به البنك، ويعطى العميل حق الدخول إلى أماكن الصناديق الموجودة في الخزانة الواحدة وذلك خلال الدوام الرسمي للبنك[2].

ث– التعامل في الأوراق المالية: تقوم البنوك الإسلامية بالتعامل في الأنشطة الخاصة بالأوراق المالية فيما عدا السندات وما شابهها وذلك عن طريق طرحها وإصدارها للاكتتاب العام وشراء وبيع الأوراق المالية لصالح العملاء، حفظ الأوراق المالية في خزائن لحمايتها من الضياع[3].

ج– خطابات الضمان: تقوم البنوك بإصدار خطابات الضمان (الكفالات المصرفية) مقابل الحصول على عمولة معينة من المكفول، ولا يختلف عمل البنك الإسلامي عن البنوك التقليدية في آلية العمل بالكفالات أو بأنواعها سواء كانت لدخول عطاءات أو لحسن التنفيذ أو كفالات الدفع، إلا أن هناك اختلافات جوهرية بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في موضوع الكفالات وطريقة التعامل مع العميل في حالة دفع قيمة الكفالة[4].

ح– تحصيلوإنفاق الزكاة: حيث تعد هذه الخدمة من بين الخدمات الاجتماعية التي تقدمها البنوك الإسلامية حيث تعمل على جمع أموال الزكاة التي تصلها من الأفراد وتقوم بتوزيعها على مستحقيها في المناطق المختلفة بالتعاون مع لجان الزكاة الشعبية فيها[5].

---

[1] المرجع السابق، ص 133.

[2] محمود عبد الكريم أحمد إرشيد، **الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية**، الطبعة الثانية، دار النفائس، الأردن، 2007، ص 198.

[3] أحمد غنيم، **إدارة البنوك (تقليدية الماضي وإلكترونية المستقبل)**، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، مصر، 2008، ص 28.

[4] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص 280.

[5] إبراهيم عبد الحليم عبادة، **تمويل التبادل التجاري في الدول الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2008، ص 39.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خ- الحوالات المصرفية: الحوالات المصرفية نوع من الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية، ويقصد بها العملية التي تتم بناء على طلب العميل لنقل مبلغ معين إلى شخص ما أو جهة أخرى تسمى المستفيد[1].

د- الاعتمادات المستندية: أي يفتح البنك للعميل (المستورد) حساب بعملة أجنبية بأحد البنوك في دولة المصدر ليسدد منه قيمة وارداته وتكاليف الشحن والنقل والتأمين وخلافه، حيث تعد هذه الخدمة من أهم الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك الإسلامية، وتؤديها بأسلوبين الأسلوب الأول أو يكون الاعتماد ممولا بالكامل من قبل العميل والثاني أن يكون هذا الاعتماد ممولا جزئيا من قبل العميل[2].

ذ- التعامل بالعمليات الأجنبية: تقوم البنوك الإسلامية بعمليات الصرف الفوري المتمثلة في بيع وشراء العملات الأجنبية والمعادن الثمينة بشكل فوري، سواء تم التعامل نقدا أو بالقيد الدفتري، حيث يمكن أن تستفيد من ربح فرق الأسعار[3].

ر- خدمات أخرى: تتمثل هذه الخدمات فيما يلي:[4]

- إصدار البطاقات الائتمانية؛
- دراسة الجدوى الاقتصادية للعملاء؛
- تقديم الاستشارات المالية والإدارية ومسك الدفاتر؛
- تقديم المعلومات عن المشروعات وعن مجالات الاستثمار.

المطلب الثالث: أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

هناك العديد من أوجه التماثل والاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

أولا: أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

تتشابه البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في العديد من الجوانب منها:

- أنها مؤسسات ذات طبيعة مالية ومصرفية، أي أنها تقوم بالأعمال المتصلة بالجوانب المالية والمصرفية، سواء اتصل الأمر بحصولها على المواد التمويلية أو في استخدامها لهذه المواد التمويلية، لذلك يطلق على أي منها مصارف أو بنوك بسبب أنها تقوم بأعمال ذات طبيعة متماثلة؛

---

(1) نعيم نمر داوود، **البنوك الإسلامية (نحو اقتصاد إسلامي)**، الطبعة الأولى، دار البداية، الأردن، 2012، ص 133.

(2) عصام عمر أحمد مندور، **البنوك الإسلامية الوضعية والشرعية**، دار التعليم الجامعي، مصر، 2013، ص ص 280، 281.

(3) عبد الحليم عمار غربي، **قياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية**، دار أبي الفداء، سوريا، 2013، ص 241.

(4) محمد سحنون، مرجع سبق ذكره، ص 100.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– تتماثل كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في التمسك باعتبارات السيولة والمخاطرة والربحية عند ممارستها لأعمالها ونشاطاتها، إلا أن درجة التمسك هذه تكون أشد صرامة وقوة في حالة البنوك التقليدية، وأنها أقل في البنوك الإسلامية لصالح عملها ونشاطاتها من أجل تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية[1]؛

– تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في مجموعة من الخدمات المصرفية مثل تحويل الأموال والصرافة وتأجير الخزائن الحديدية وعمليات الاكتتاب في الأسهم وغيرها من الأعمال والخدمات المصرفية التي لا يتم التعامل بالفائدة عند القيام بها؛

– تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في الودائع الجارية المبنية على أساس القرض بدون فائدة، حيث يتعهد البنك بردها دون زيادة أو نقصان، مع ما يرافق هذه السلعة من خدمات كإصدار الشيكات واستخدام آلات السحب النقدي وإصدار بطاقات الائتمان[2]؛

– تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في خضوعها لرقابة البنك المركزي والتقيد بالقرارات الصادرة عنه فيما يتعلق بأعمال البنوك؛

– تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في القيام ببعض أوجه الاستثمار وتحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع؛

– تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في هدف الحفاظ على المال وتنمية وتسهيل تداوله، ولكنها تختلف عنها في أسلوب تحقيقها لهذا الهدف؛

– تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في أن مصادر الأموال في كل منها يتمثل في مصدرين أساسيين، المصدر الأول يتمثل في المواد الذاتية (حقوق الملكية)، أما الثاني فيتمثل في المواد الخارجية (الودائع)[3]

ثانيا: أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

تختلف البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية في العديد من الجوانب أهمها:

– **النشأة وطبيعة التعامل:** كانت نشأة البنوك التقليدية وظهورها نزعة فردية نحو الاتجار بالأموال وتحقيق الثراء من خلالها، حيث اعتبرت النقود سلعة يتم الاتجار فيها وتحقيق الربح من خلال الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة، وكانت نشأة البنوك الإسلامية كبديل إسلامي للتعامل المصرفي القائم على نظام الفائدة

---

[1] فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، عالم الكتاب الحديث، الأردن، 2006، ص 99.

[2] محمد محمود العلجوني، **البنوك الإسلامية(أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية)**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2008، ص 120.

[3] عبد الحليم عمار غربي، **مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية**، دار أبي الفداء، سوريا، 2013، ص 99.

www.manaraa.com

ولتطبيق المبادئ الاقتصادية في الفكر الإسلامي وهي تبنى على أساس عقائدي مفاده أن المال مال الله يجب تداوله فيما أحله الله، لذا تعد النقود وسيلة ومقياس للقيم، ومن ثم يتم الاتجار بها وليس فيها، ومن ثم يتحقق الربح بالشكل الصحيح نتيجة عوامل التشغيل وليس عن طريق الربا؛

– **نوعية الودائع:** تزيد نسبة الودائع الاستثمارية عن الودائع تحت الطلب في البنك الإسلامي مقارنة مع البنك التقليدي نظرا لطبيعة الاستثمار العامة للبنك الإسلامي[1]؛

– تخضع البنوك الإسلامية للرقابة الشرعية بالإضافة إلى الرقابة المالية، حتى تتطبق معاملتها مع أحكام الشريعة الإسلامية، لكن البنوك التقليدية لا يوجد فيها مثل هذه الرقابة الشرعية؛

– تستخدم البنوك التقليدية صيغة واحدة للتعامل مع العملاء (الدائنين) وهي القرض بفائدة، مهما اختلفت مسمياتها وصورها، أما البنوك الإسلامية فلها صيغ شرعية كثيرة تلبي حاجات كافة طبقات المجتمع موافقتها للشرع الحنيف؛

– القروض التي تمنحها البنوك التقليدية (الربوية) لابد فيها من الضمان، أما البنوك الإسلامية فإنها تستخدم صيغ المشاركة والمضاربة وغيرها، حيث لا ضمان للخسارة من غير قصد أو تقصير لأن احتمال الخسارة موجود[2]؛

– يقوم البنك الإسلامي باستثمار حقيقي لموارده المالية وفقا لطبيعتها وبالتالي يولي اعتبارا خاصا لكفاءة التشغيل لديه، وعناية فنية واقتصادية قائمة بجدوى المشروعات التي يدخل فيها، في حين يقوم البنك التقليدي باستخدام المواد المختلفة لديه في شكل تمويل نقدي قصير ومتوسط وطويل الأجل بدون الاعتبار لكفاءة التشغيل وإنما مقدار الفائدة[3]؛

– تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق أهداف اقتصادية(تعظيم الربحية) وأهداف اجتماعية من خلال القروض الحسنة وجمع أموال الزكاة إضافة إلى الصيغ التي تناسب تمويل المشروعات المتناهية الصغر (حل مشكلة البطالة) وربط السوق السلعية (الإنتاجية) بالسوق النقدية، أما البنوك التقليدية فهي مؤسسات تسعى لتحقيق أهداف اقتصادية أي إلى تشغيل الكتلة النقدية الموجودة في السوق؛

---

[1] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2004، ص ص 96، 97.

[2] أحمد صبحي العبادي، **إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها**،الطبعة الأولى، دار الفكر، الأردن، 2010، ص 68.

[3] شهاب أحمد سعيد العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2012، ص 25.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

– علاقة البنك التقليدي مع زبائنه علاقة مالية تنتهي بانتهاء الائتمان الذي بينهما، بينما علاقة البنك الإسلامي مع زبائنه هي علاقة شراكة و تحمل للمخاطر تجعل العلاقة بينهما أكثر التزاما مما يمنح فرصا أفضل لتطوير الأعمال ودعم الثقة[1]؛

– تأخذ البنوك الإسلامية بمبدأ الرحمة والتسامح واليسر في حالة المدين المتخلف عن السداد ولا يؤدي ذلك إلى زيادة التكلفة عليه، بينما تسارع البنوك التقليدية إلى فرض غرامات ربوية على المتخلف عن السداد ومن تم الحجز على الأموال والرهونات وبيعها بالمزاد العلني بأبخس الأسعار[2].

المبحث الثاني: المخاطر المصرفية (المفهوم، الأنواع، الإدارة)

تواجه البنوك عدة مخاطر تعرقل السير الحسن لأنشطتها وأغلبية هذه المخاطر ناتجة عن المحيط الداخلي والخارجي للبنوك، وتبقى درجة هذه المخاطر وكذا الإجراءات المتخذة للتخفيض منها تعود أساسا إلى فعالية أنظمة إدارة المخاطر بالبنك.

المطلب الأول: مفهوم المخاطر المصرفية

سنتعرف من خلال هذا المطلب، إلى المفاهيم المتعلقة بالمخاطر المصرفية من نشأتها، تعريفها، العوامل المؤثرة عليها.

أولا: البيئة المصرفية ونشأة المخاطر

لقد ساعدت عدة عوامل على تحقيق الاستقرار للبيئة المصرفية في فترة السبعينات، فقد كانت الصناعة تخضع للتنظيم القانوني الشديد وكانت العمليات المصرفية التجارية تقوم أساسا بتجميع المواد والتسليف، وسهلت محدودية المنافسة على تحقيق ربحية عادلة ومستقرة وكانت الهيئات التنظيمية مشغولة بسلامة الصناعة والسيطرة على قوة خلق النقود الخاصة بها ، هذا بالإضافة إلى كون حوافز التغيير والمنافسة كانت منخفضة[3].

أما أواخر السبعينات والثمانينات فكانت الفترات التي حملت معها موجات من التغيير الجدري في هذا القطاع، ومن بين القوى الدافعة الرئيسية كان هناك ثلاثة عوامل زعزعت الاستقرار هي:[4]

– الدور المتضخم للأسواق المالية؛

---

[1] سامر مظهر قنطقجي، **الفروق الجوهرية بين المصارف الإسلامية و المصارف الربوية**، الطبعة الثانية، دار إحياء، سوريا، 2015، ص 21.

[2] محمد محمود العلجوني، مرجع سبق ذكره، ص 123.

[3] طارق عبد العال حماد، **إدارة المخاطر (أفراد، إدارات، شركات، بنوك)**، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص 194.

[4] المرجع السابق، ص 195.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

- التحرر من اللوائح والقواعد التنظيمية؛
- ازدياد المنافسة.

ومنذ تلك الفترة تم التحرر بشكل جدري من مجموعة المنتجات والخدمات المطروحة بواسطة البنوك، ونوعت معظم المؤسسات الائتمانية نشاطاتها بعيدا عن أنشطتها الأصلية، وظهرت منتجات جديدة من قبل العاملين في الأسواق المالية بشكل خاص مثل المشتقات المالية وعقود المستقبليات، كما نشط البحث عن فرص ومنتجات سوقية جديدة حيث تطورت خدمات القيمة المضافة مثل تملك الأصول وتمويل المشروعات والتوريق وبطاقات الائتمان...بمعدل سريع كما دخلت البنوك مجالات عمل جديدة وواجهت مخاطر جديدة وتناقصت الحصة السوقية لأنشطة الوساطة مع نمو أسواق رأس المال. واشتدت المنافسة داخل الحصة السوقية القائمة.

إن موجات التغيير المسجلة آنذاك ولدت المخاطر المصرفية وزادت من حدتها خاصة مع اشتداد المنافسة وابتكار منتجات جديدة والتحول من الصيرفة التجارية إلى أسواق رأس المال وازدياد تقلب الأسواق واختفاء العوائق والحواجز القديمة التي حدثت من نطاق عمليات مختلف المؤسسات المالية.

ثانيا: تعريف المخاطر المصرفية

- يشير مفهوم المخاطر إلى وضع عدم اليقين بحدوث النتائج المطلوبة واحتمال أن يكون المال غير مرغوب فيه"، وقد عرفته جمعية التأمين الأمريكية بأن الخطر هو عدم المعرفة الأكيدة بنتائج الأحداث[1].
- عرفه كل من وليامز وهاينز (Williams and Heins) بأنه حالة من عدم التأكد الممكن قياسها[2].

ومنه يمكن الوصول إلى تحديد مفهوم المخاطر المصرفية كما يلي تعرف المخاطر المصرفية بأنها احتمالية تعرض البنك إلى خسائر متوقعة وغير متوقعة وغير مخطط لها و/أو تذبذب العائد المتوقع على نشاط استثمار معين.

بناء على ما تقدم نخلص إلى القول أنه إذا كان مفهوم المخاطر ملازم للنشاط المصرفي، فإن الاهتمام الأساسي للبنوك هو كيفية تعظيم العوائد مع تقبل فكرة المخاطر والعمل على حسن إدارتها إلا أن ذلك يتوقف بدوره على إدراك البنك لمختلف العوامل المؤثرة في المخاطر المصرفية والمتمثلة في:[3]

---

[1] إبراهيم عبد الحليم عبادة، **مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2008، ص 115.

[2] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **التأمين وإدارة الخطر (النظرية والتطبيق)**، الطبعة الأولى، وائل، الأردن، 2008، ص 11.

[3] حياة نجار، **إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 2014، ص ص 49، 50.

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

✓ **التغيرات القانونية والإشرافية:** تعتبر هذه التغيرات داعمة لمعايير إدارة الائتمان السليمة، كما أن وضع رقابة رسمية على مركز المخاطرة يعكس نوع المعايير التي تلتزم بتطبيقها الإدارة البنكية؛

✓ **تذبذب العوامل الخارجية:** إن التغييرات والتقلبات في أسعار الفائدة وأسعار الصرف تؤثر بشكل كبير على ميزانية المؤسسات، حيث أنها قد تحول أرباحها إلى خسائر، كما أنها تؤثر على خزينة البنك، وذلك لأن البنك حساس للتغيرات في أسعار الفائدة؛

✓ بعض النشاطات المالية للبنك لا تظهر في الميزانية على شكل أصول أو التزامات بالرغم أن لها أثر واضح على عوائد ومخاطر البنوك وتتمثل هذه النشاطات في:

– تلك النشاطات التي تدر أرباحا أو مصاريف دون امتلاك أصول أو خلق التزامات، مثال ذلك عمل البنك كسمسار حيث يتقاضى أجرا على توفير الأموال لطالبيها دون منح قروض أو زيادة الودائع لديه، أو أن يحصل على أجر لقاء قيامه بإدارة النقد دون الحاجة إلى أصول أو ترتيب التزامات؛

– التعهدات أو الالتزامات الطارئة، وهو ما يقصد به تعهد البنك بالقيام بعمل معين مستقبلا مقابل أجر يتقاضاه؛

✓ **التطورات التكنولوجية:** إن التطورات التكنولوجية التي تحصل في حقل تكنولوجيا المعلومات تؤثر على العملية الكلية التي تشمل تحديد قياس وإدارة المخاطر، حيث تعتبر التكنولوجيا من العوامل الرئيسية التي تساهم في تحديد مزايا المنافسة بين المؤسسات المختلفة، كما أن تحليل وإدارة المخاطر مبنيان على أساس معالجة المعلومات؛

✓ **الضغوط التنافسية:** إن البيئة التنافسية التي تعمل فيها البنوك لا تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على المخاطر، وعليه فإن البنوك تعد نفسها المنافسة؛

المطلب الثاني: أنواع المخاطر المصرفية

تنقسم المخاطر التي تواجه البنوك إلى نوعين، مخاطر مالية ومخاطر غير مالية.

أولا: المخاطر المالية

المخاطر المالية عبارة عن الخسائر المحتملة في الأسواق وتنقسم إلى:

1– مخاطر الائتمان: هي المخاطر الناجمة عن فقدان كل أو جزء من الفوائد المستحقة أو أصل الدين أو هما معا وذلك وفقا للاتفاقيات والعقود المبرمة[1]، وهذا ما قد يؤدي إلى أزمة سيولة وكذلك إلى تدني نوعية

[1] عبد الغفار حنفي، **إدارة المصارف**، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص 371.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أصول البنك وهناك عدد من العوامل التي تحدد درجة المخاطرة الائتمان التي تواجهها البنوك ومن بين أهم هذه العوامل: التصنيف المالي للأطراف الأخرى، طبيعة النظام القانوني، نوعية الضمان، آجال التسهيل الائتماني، حجم الدفتر المصرفي والدفتر التجاري، نظم الرقابة الداخلية...إلخ[1]؛

2- مخاطر السيولة: هي المخاطر الناتجة عن الاختلافات في صافي الدخل والقيمة السوقية لحقوق الملكية الناتجة عن الصعوبة التي تواجه البنك في الحصول على النقدية بتكلفة معقولة سواء من بيع الأصول أو الحصول ودائع جديدة[2]، كما تعرف مخاطر السيولة على أنها عدم قدرة البنك على تلبية الالتزامات أو تمويل زيادة الأصول وهو ما يؤدي إلى التأثير السلبي على ربحية البنك وقد تقف عدة أسباب وراء التعرض لمخاطر السيولة نذكر منها:[3]

- ضعف تخطيط السيولة بالبنك، مما يؤدي إلى عدم التناسق بين الأصول والالتزامات من حيث الآجال؛
- سوء توزيع الأصول على استخدامات يصعب تحويلها لأرصدة سائلة؛
- التحول المفاجئ لبعض الالتزامات العرضية إلى التزامات فعلية؛
- كما تسهم بعض العوامل الخارجية مثل الركود الاقتصادي والأزمات الحادة في أسواق المال في التعرض لمخاطر السيولة.

3- مخاطر السوق: خطر السوق هو الخسائر المحتملة الناتجة عن تقلبات أسعار الفائدة، أسعار الصرف، أسعار السلع وأسعار الأوراق المالية، وذلك بسبب التطورات الغير مواتية لعوامل السوق، بمعنى أن مخاطر السوق تنتج عن التغيرات المعاكسة والتي ليس في صالح البنك لأسعار السوق أو أسعار الأوراق المالية المتداولة في حد ذاتها، إن هذا الخطر يهدد أنشطة المبادلة أو التفاوض التي تتم على مختلف الأوراق المالية والعقود وتزداد خطورته كلما انخفضت سيولة الأسواق المالية، ومن بين مخاطر السوق نذكر ما يلي:

أ- مخاطر سعر الفائدة: هي الخسائر الناتجة عن تقلبات أسعار الفائدة السوقية ارتفاعا أو نزولا والذي من شأنه أن يأثر على جانب العوائد التي يحصل عليها البنك وعلى جانب التكاليف التي يتحملها ويدفعها البنك من جهة أخرى[4]؛

---

[1] محمد عمر شبرا، حبيب أحمد، **الإدارة المؤسسية في المؤسسات الإسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2006، ص 67.

[2] طارق عبد العال حماد، **تقييم أداء البنوك التجارية (تحليل العائد والمخاطرة)**، الدار الجامعية، مصر، ص 72.

[3] يدو محمد، قاشي خالد، **استراتيجية إدارة مخاطر الصيرفة الالكترونية**، الملتقى الدولي الرابع حول عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية وإشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر، المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائر، 26- 27 أفريل 2011، ص 11.

[4] أسعد حميد العلي، **إدارة المصارف التجارية (مدخل إدارة المخاطر)**، الطبعة الأولى، الذاكرة، الأردن، 2013، ص 355.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب- مخاطر سعر الصرف: وهي مخاطر تقلب أسعار بيع وشراء (تبادل) العملات الأجنبية مقابل العملة المحلية في حالة امتلاك البنوك لموجودات مقومة بالعملات الأجنبية، هذا خاصة وأن أسواق العملات الأجنبية تتميز بالتقلبات الحادة[1]؛

ت- مخاطر أسعار الأوراق المالية: هي مخاطر احتمالية تعرض البنك لخسائر بسبب التقلبات السعرية في محفظة الأوراقالمالية، لذلك يجب أن تقوم البنوك بإعداد واعتماد سياسات محددة تحكم التعامل في هذه الأنشطة، وأن تعكس هذه السياسات مستوى قبول البنك للمخاطر المختلفة التي قد تنشأ عن المتاجرة والاستثمار[2]؛

ت- مخاطر أسعار السلع: وهي ما يصطلح على تسميتها بمخاطر التضخم الناتجة عن الارتفاع العام والمستمر في سلة أسعار السلع المختلفة(مواد أولية...الخ) ومن ثم انخفاض القوة الشرائية للعملة[3]؛

4- مخاطر الملاءة: تعرف الملاءة المالية بالرصيد الصافي للبنك، بمعنى الفرق بين قيمة استعمالاته والتزاماته، كما تعرف عدم ملاءة البنك باحتمال عدم القدرة على الوفاء بالتزاماته، ويحدث ذلك عندما تنخفض القيمة السوقية لأصول البنك إلى مستوى أقل من القيمة السوقية لالتزاماته، ويعتبر خطر الملاءة المالية كنتيجة لمختلف المخاطر التي يتعرض إليها البنك[4].

ثانيا: مخاطر غير مالية (مخاطر الأعمال)

تتمثل المخاطر غير المالية أو مخاطر الأعمال في مايلي:

1- المخاطر التشغيلية: وتشمل المخاطر العملية المتولدة من العمليات اليومية للبنوك بسبب عدم كفاءة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والنظم وتشمل مخاطر التشغيل على مخاطر الاحتيال المالي، التزوير، تزييف العملات، السرقة والسطو، الجرائم الالكترونية، عمليات التجزئة الكلية، المخاطر المهنية[5]؛

2- المخاطر القانونية: وهي المخاطر المترتبة عن مخالفات إدارات البنوك للتشريعات والتعليمات الصادرة عن السلطة القانونية (البنك المركزي) المنظمة لإجراءات مزاولة مهنة الصرافة والصرف الأجنبي أو الإخلال

---

(1) خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، **إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية**،الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن، 2006، ص 115.

(2) نصر عبد الكريم، مصطفى أبو صلاح، **المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل 2**، المؤتمر العلمي السنوي الخامس بعنوان نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية إلكترونية، جامعة فيلاديلفيا، الأردن، 4- 5 جوان، 2007، ص 12.

(3) حياة نجار، مرجع سبق ذكره، ص 185.

(4) يدو محمد، قاشي خالد، مرجع سبق ذكره، ص 12.

(5) حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحسين راضي، **حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة**، الطبعة الأولى، دار اليازوري، الأردن، 2011، ص165.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بنسب كفاية رأس المال، أو الإخلال بنسب السيولة والتوظيف، ومما يترتب على ذلك من عقوبات قانونية قد تصل إلى حد وضع البنك تحت الحراسة القضائية أو المطالبة بالتصفية أو الاندماج[1]؛

3- مخاطر السمعة: يرتبط نجاح البنوك في أعمالها بالسمعة التي تؤسسها كمؤسسات جديرة بالثقة، وتنشأ مخاطر السمعة في حال قيام البنك بتقديم خدمات غير كفؤة، أو عند عدم انتظام تقديم الخدمة كذلك قد تنشأ هذه المخاطر في حالة نقص متطلبات الإفصاح اللازمة للعملاء أو عند حدوث انتهاك للخصوصية[2]؛

4- المخاطر الاستراتيجية: تتجلى هذه المخاطر عند تفعيل أو تنمية عناصر إستراتيجية معينة والتي تؤثر سلبا على وجود البنك، إذ عندما ينفذ أو يتخذ البنك قرارات خاطئة أو في أوقات غير مناسبة الأمر الذي يؤدي إلى ضياع الفرصة البديلة وعادة يصعب معرفة أو تقييم أو إدارة مثل هذه المخاطر[3]؛

5- مخاطر الصيرفة الالكترونية: وهي المخاطر الناتجة عن استخدام التكنولوجيا والانترنت في العمليات التي تقوم بها البنوك، ومن أمثلة هذه المخاطر عدم التأمين الكافي للنظم، اختراق غير المرخص لهم حسابات البنك...إلخ[4].

المطلب الثالث: إدارة المخاطر المصرفية

إن إدارة المخاطر في البنوك أصبحت من المحاور الأساسية لتحديد الملاءة المصرفية وتحقيق استقرار النظام المالي والمصرفي ككل.

أولا: مفهوم إدارة المخاطر المصرفية

رغم حداثة مصطلح إدارة المخاطر المصرفية إلا أن الممارسة الفعلية له قديمة، فالمخاطر موجودة في جميع المجالات وملازمة للنشاط المصرفي.

1- نشأة وظيفة إدارة المخاطر

إن مصطلح إدارة الخطر (risk management) لم يظهر دفعة واحدة، بل بشكل تدريجي، فبدلا من العناوين التقليدية لكتب التأمين بدأ مصطلح الخطر يشق طريقه إلى جانب مصطلح التأمين [5]، وتعود نشأة

---

[1] المرجع السابق، ص 167.

[2] صادق راشد الشمري، **استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية**، دار اليازوري، الأردن، 2013، ص 59.

[3] ثريا عبد الرحيم الخزرجي، شيرين بدري الباروي، **اقتصاد المعرفة (الأسس النظرية والتطبيق في المصارف التجارية)**، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق، ص 212.

[4] أحمد سفر، **العمل المصرفي الالكتروني في البلدان العربية**، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2006، ص ص 226، 227.

[5] يوسف جحيم الطائي وآخرون، **إدارة التأمين والمخاطر**،الطبعة الأولى، دار اليازوري، الأردن، 2011، ص 30.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إدارة المخاطر إلى اندماج تطبيقات الهندسة في البرامج العسكرية والفضائية والنظرية المالية والتأمين في القطاع المالي، وكان التحول من الاعتماد على إدارة التأمين إلى فكرة إدارة المخاطر المعتمد على علم الإدارة في تحليل التكلفة والعائد والقيمة المتوقعة والمنهج العلمي لاتخاذ القرار في ظل ظروف عدم التأكد، حيث كان أول ظهور لمصطلح إدارة المخاطر في مجلة Hayward business review في عام 1956، ومن بين أول المؤسسات المالية التي قامت بإدارة مخاطرها وممارسة وظيفة إدارة المخاطر هي البنوك، التي ركزت على إدارة الأصول والخصوم وتبين أن هناك طرقا أنجع للتعامل مع المخاطر بمنع حدوث الخسائر والحد من نتائجها عند استحالة تفاديها[1].

وتوسع استخدام تقنيات إدارة المخاطر في مختلف المؤسسات المالية أخرى كشركات التأمين وصناديق الاستثمار حتى أصبحت لها تقنيات وطرق في إدارة مخاطرها تميزها عن باقي المؤسسات المالية الأخرى.

2- تعريف إدارة المخاطر المصرفية

تعددت التعاريف الخاصة بإدارة المخاطر المصرفية من أهمها مايلي:

- تعرف إدارة المخاطر بأنها تحديد وتحليل والسيطرة على المخاطر التي تهدد الأصول أو القدرة الإرادية للبنك[2]؛

- كما عرفت إدارة المخاطر "بأنها تنظيم متكامل يهدف إلى مجابهة المخاطر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف وذلك عن طريق اكتشاف الخطر وتحليله وقياسه وتحديد وسائل مجابهته مع اختيار أنسب هذه الوسائل لتحقيق الهدف المطلوب، ومن هذا التعريف السابق فإن مراحل إدارة المخاطر يمكن تلخيصها فيما يلي: [3]

- اكتشاف المخاطر المحتمل حدوثها؛
- تحليل هذه المخاطر بقصد تحديد نوعها سواء كانت مخاطر أشخاص أو ممتلكات أو مسؤولية؛
- قياس درجة واحتمال تحقق هذه المخاطر؛
- اختيار أنسب الوسائل لمواجهتها.

وعليه فإن إدارة المخاطر المصرفية هي نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات اللازمة لتوقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديدها وقياسها وتحديد مقدار آثارها المحتملة على أعمال البنك وأصوله وإيراداته ووضع الخطط المناسبة لتجنب هذه المخاطر والسيطرة عليها والتخفيف من آثارها.

---

[1] عبد القادر عصماني، **أهمية بناء أنظمة لإدارة المخاطر لمواجهة الأزمات في المؤسسات المالية**، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 20-21 أكتوبر، 2009، ص 4.

[2] خالد وهيب الراوي، **إدارة المخاطر المالية**، الطبعة الأولى، دار الميسرة، الأردن، 2009، ص 10.

[3] أسامة عزمي سلام، شقيري موسى، **إدارة الخطر والتأمين**، الطبعة الأولى، دار الحامد، 2007، ص 55.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانيا: أهداف وأساليب إدارة المخاطر المصرفية

إن أي نظام لإدارة المخاطر يسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف وفي إطار تحقيقه لها يتبع مجموعة من السياسات للتعامل مع المخاطر.

1- أهداف إدارة المخاطر المصرفية: تتمثل أهداف إدارة المخاطر المصرفية فيما يلي:[1]

- المحافظة على الأصول الموجودة لحماية مصالح المستثمرين، المودعين والدائنين؛

- إحكام الرقابة والسيطرة على المخاطر في الأنشطة أو الأعمال التي ترتبط بالأوراق المالية والتسهيلات الائتمانية وغيرها من أدوات الاستثمار؛

- تحديد العلاج النوعي لكل نوع من أنواع المخاطر وعلى جميع مستوياتها؛

- العمل على الحد من الخسائر وتقليلها إلى أدنى حد ممكن وتأمينها من خلال الرقابة الفورية أو من خلال تحويلها إلى جهات خارجية؛

- إعداد الدراسات قبل الخسائر أو بعد حدوثها وذلك بغرض منع أو تقليل الخسائر المحتملة أو تكرار مثل هذه المخاطر؛

- تحديد التصرفات والإجراءات التي يتعين القيام بها فيما يتعلق بمخاطر معينة للرقابة على الأحداث والسيطرة على الخسائر؛

- حماية صورة البنك بتوفير الثقة المناسبة لدى المودعين الدائنين والمستثمرين، بحماية قدراتها الدائمة على توليد الأرباح رغم أي خسائر عارضة والتي قد تؤدي إلى تقلص الأرباح أو عدم تحقيقها.

2- أساليب إدارة المخاطر المصرفية: هناك عدة تقنيات لإدارة المخاطر المصرفيةنذكر منها:

أ- **تجنب المخاطر:** ويتحقق ذلك من خلال عدم الدخول في عملية معينة، حيث يرى البعض أن هذه السياسة من أهم الطرق مجابهة للمخاطر فعالية استنادا إلى أن إتباعها يؤدي في نظرهم إلى انعدام الخطر كلية في حين يرى البعض الآخر ضرورة استبعادها من مجموعة السياسات الخاصة بإدارة المخاطر واعتبارها مجرد قرار سلبي يؤدي إلى عدم اتخاذ القرار الذي ينطوي على نوع من المخاطر ويطلق عليها مجازا سياسة عدم إدارة المخاطر، ولو استخدم أسلوب تجنب المخاطر بشكل مكثف سيؤدي ذلك إلى حرمانالبنوك من فرص كثيرة لتحقيق الأرباح[2]؛

---

[1] بن علي بلعزوز، **استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح الجزائر، العدد (07)، 2010، ص 335.

[2] عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، **إدارة الخطر والتأمين**، دار اليازوري، الأردن، 2009، ص 68.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

ب- تقليل المخاطر: وهي الطريقة الغالب استعمالها من طرف البنوك وفي سبيل ذلك تستعمل البنوك العديد من الأدوات منها:

- **سياسة التنويع:** عندما تظهر مشكلة الزيادة في عدد القروض التي تتصف بالمخاطر المالية يمكن التغلب عليها من خلال التنويع، لذلك فإن البنوك لابد عليها من القيام بتنويع اتجاهات قروضها فلا تمنح معظمها إلى قطاع واحد دون القطاعات الأخرى، حيث تقوم بتنويع محفظة قروضها في القطاع الواحد على أكثر من مشروع حتى تتفادى المخاطر التي تترتب عن ذلك، فإذا تعرض قطاع إلى خسائر وأزمات مالية يعوضه قطاع آخر[1]؛

- **الضمانات:** تفاديا للمخاطر المحتملة تلجأ إدارة البنوك إلى تقويم قيمة القرض وعلى أساسه أو ما يزيد عنه يتم تحديد الضمان المناسب، وتعد هذه الطريقة من أهم وأنجع الإجراءات الوقائية لمواجهة خطر عدم السداد الناشئ عن العميل حيث يسمح هذا الإجراء بتعويض البنك واستعادة التمويل المقدم وعادة ما يركز البنك على نوعين من الضمانات:[2]

✓ **ضمانات شخصية:** وتضم الكفالات، الضمان الاحتياطي وتأمين الاعتماد؛

✓ **ضمانات حقيقية:** وتأخذ شكل الرهن العقاري، الرهن الحيازي؛

- **المخصصات:** أو المؤونات وهي عبارة عن مبالغ مالية تقتطع من الدخل لمواجهة الخسائر المتوقعة، إذ تقوم البنوك بتصنيف أصولها نوعيا وفقا لمعيار محدد وتكوين حد معين من المخصصات لمقابلة الخسائر المحتملة[3]؛

- **الاستعلام المصرفي:** هي عبارة عن عملية جمع المعلومات عن العميل طالب التمويل سواء من مصادر البنك في حد ذاته أو من مصادر خارجية ويساهم نظام الاستعلام المصرفي تخفيض معدل مخاطر السيولة وتقليل نسبة التوقف عن السداد، لأن وكالات الاستعلام توفر قاعدة بيانات ومعلومات قوية تسمح بعمل تصنيف ائتماني موضعي للعملاء، وهذا الشيء يساعد البنوك على تقدير أفضل للمخاطر واتخاذ قرارات أكثر دقة[4]؛

---

[1] صادق راشد الشمري، **إدارة المصارف (الواقع والتطبيقات العملية)**،الطبعة الأولى، دار الصفاء، الأردن، 2009، ص 197.

[2] معارفي فريدة، مفتاح صالح، **المخاطر الائتمانية (تحليلها، قياسها، إدارتها والحد منها)**، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة، الأردن، 16-18 أفريل 2007، ص ص 11، 12.

[3] محمد طرشي، **دور وفعالية الرقابة الاحترازية في تحقيق السلامة المصرفية في ظل تزايد مخاطر العمل المصرفي**، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، الجزائر، العدد (07)، 2013، ص 8.

[4] محمد أحمد عبد النبي، **الرقابة المصرفية**، الطبعة الأولى،زمزم، الأردن، 2010، ص 88.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– **الرقابة على المخاطر**: وتنقسم إلى الرقابة الداخلية والخارجية، حيث تعمل الرقابة الداخلية على توفير نظام داخلي مستقل لمراجعة الائتمان ويحدد مدى كفاءة المسئولين في منح الائتمان، كما يحدد مدى جودة المحفظة وكفاية المخصصات ومدى سلامة نظم التقييم الداخلي للعملاء كما أن هذا النظام الداخلي يسمح بإبلاغ عن أية استثناءات أو اختلالات في الوقت المناسب وبالتالي التقليل من حجم التعرض إلى المخاطر المصرفية، أما الرقابة الخارجية فيقصد بها تلك الرقابة التي تمارس من طرف البنك المركزي وذلك من أجل التأكد من مدى التزام البنوك بالضوابط الرقابية والنسب والقواعد الاحترازية، وتعتبر الرقابة خط الدفاع الأول في التقليل من المخاطر المصرفية[1].

ت– نقل المخاطر: تتم عملية نقل المخاطر بإتباع أحد الأساليب التالية:

– **التأمين**: ويعني ذلك نقل النتائج المالية المتوقعة عن الخسارة إلى جهة تقبل نقل المخاطر إليها وهي شركات التأمين، ويعتبر التأمين إحدى الوسائل الهامة لتجنب خطر عدم التسديد، حيث يلزم البنك متعامليه الاقتصاديين على التأمين حتى يتمكن من استرداد ما أمكن في حالة تحقق الخطر[2]؛

– **الموائمة بين الأصول والخصوم**: يمكن استخدام أسلوب الموائمة بين الأصول والخصوم كطريقة لمعالجة المخاطر التي تواجهها البنوك، ويمكن عن طريق ذلك معالجة مخاطر أسعار السلع وأسعار الأسهم، ولكنها تستخدم بصفة خاصة لمعالجة مخاطر الصرف الأجنبي ومخاطر سعر الفائدة، وأول من استخدم هذه الطريقة هي صناديق التقاعد في الولايات المتحدة ثم تبنتها البنوك وشركات التأمين، ويقصد الموائمة بين الأصول والخصوم هو المقارنة بين القيمة السوقية لكل منهما، في البداية تكون القيمة السوقية للأصول والخصوم في البنك متساوية، ولكن لما كان لكل واحدة منهما يتأثر بسعر الفائدة بطريقة مختلفة، احتاج الأمر إلى الموائمة المستمرة بينهما، ويكون معالجة الخطر ضمن هذه الطريقة هو التأكد بأن الفرق بين القيمة السوقية للأصول والخصوم أقل تأثر بتغيرات سعر الفائدة[3]؛

– **التوريق المصرفي**: وهو أيضا ما يسمى بالتسديد وهو يعني تحويل أصول مالية غير سائلة مثل: القروض والأصول الأخرى إلى أوراق مالية (أسهم وسندات) قابلة للتداول في أسواق رأس المال وهي أوراق تستند إلى

---

(1) منال منصور، إدارة **المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية القطرية والإقليمية**، الملتقى العلمي الدولي الأول حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 20– 21 أكتوبر 2009، ص 5.

(2) مفلح محمد عقل، **وجهات نظر مصرفية**، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، البنك العربي، الأردن، 2006، ص 274.

(3) محمد علي القري، **إدارة المخاطر في المعاملات المالية المعاصرة**، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية على الموقع الالكتروني:
http://www.kantakji.com/media/3669/3347.htm consulté le 20/02/2016 - 10:30h

www.manaraa.com

ضمانات عينية أو مالية ذات تدفقات نقدية متوقعة ولا تستند إلى مجرد القدرة المتوقعة للمدين عن السداد من خلال التزامه العام بالوفاء بالدين[1]؛

فالتوريق يعني إمكانية الحصول على تمويل جديد بضمان الديون المصرفية القائمة، إما من خلال إنشاء أصول مالية جديدة أن من خلال تحويل الموجودات من المقرض الرئيسي إلى مستثمرين آخرين، وتحويل القروض إلى أوراق مالية يعطي للدائن (البنك) فرصة ترويج قروضه وتحويلها إلى دائنين آخرين ببيع الأوراق التي تمثلها وتداولها في البورصة؛

- **المشتقات المالية:** حيث تقوم البنوك بعقد اتفاقية حماية أو أكثر مقابل التغير في القيمة العادلة أو جزء منها، والقيمة العادلة هي المبلغ الذي يمكن أن يباع به أو يشترى به أصل ما، أو الذي يتم به تكبد أو تسوية التزام ما في معاملة جارية بين أطراف متراضين وذوي معلومات، وعندما يكون هناك سعرا سوقيا محددا وتكون القيمة العادلة ناتج ضرب عدد الوحدات في السعر السوقي لهذا الناتج ويمكن أن تنشأ التغيرات في القيمة العادلة من التغيرات في مخاطر أسعار السلع ومخاطر أسعار العملات الأجنبية أو مخاطر أسعار الفائدة أو مقابلة التغيرات في التدفقات النقدية البند المراد حمايته، وتستخدم عملية إدارة المخاطر باستخدام المشتقات عدة أشكال منها عقود المبادلات العقود المستقبلية والخيارات[2].

المبحث الثالث: طبيعة المخاطر المصرفية في البنوك الإسلامية

يختلف عمل البنوك الإسلامية عن التقليدية في مبادئ وأسس عملها، الأمر الذي انعكس على طبيعة المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية أثناء ممارستها لأنشطتها.

المطلب الأول: أنواع المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية

المخاطر العامة التي تواجه البنوك الإسلامية هي مجموع المخاطر التي تشترك فيها مع نظيرتها التقليدية والناتجة عن طبيعة العمل المصرفي، بالإضافة إلى مخاطر تنفرد بها البنوك الإسلامية.

أولا: المخاطر المالية:

تتمثل المخاطر المالية التي تتعرض لها البنوك الإسلامية فيما يلي:

1- مخاطر الائتمان: تعد مخاطر الائتمان من أهم المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية، وهي تلك المخاطر التي تنشأ عن عدم قدرة العميل أو الطرف الآخر على الوفاء بالتزاماته في الأوقات المحددة[*]؛

---

[1] هشام حريز وآخرون، **دور البنوك الأجنبية في تمويل الاقتصاد وتقييم أدائها من حيث العائد والمخاطرة**، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2014، ص 78.

[2] طارق عبد العال حماد، **إدارة المخاطر (أفراد- إدارات- شركات- بنوك)**، مرجع سبق ذكره، ص ص 546، 547.

[*] سيتم التفصيل في طبيعة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية في الفصل الثاني.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- مخاطر السيولة: مخاطر السيولة هي تعرض البنوك الإسلامية لخسارة محتملة تنشأ عن عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها أو تمويل الزيادة في الموجودات عند استحقاقها دون أن تتحمل تكاليف أو خسائر غير مقبولة، وتظهر مشكلة السيولة عادة من أن هناك مفاضلة بين السيولة والربحية وتباينا بين عرض الأصول السائلة، والطلب عليها، فالبنك لا يستطيع السيطرة على مصادر أمواله من الودائع ولكن لابد من الإشارة إلى أن البنك الإسلامي يمكنه السيطرة على استخدامات هذه الأموال وتوظيفها[1]؛

ومخاطر السيولة قد تكون أكثر شدة في البنوك الإسلامية نظرا لأسباب التالية:[2]

- إن البنوك الإسلامية لا تستطيع الاقتراض بفائدة لتغطية احتياجاتها للسيولة عند الضرورة؛
- تعتمد معظم البنوك الإسلامية على الحسابات الجارية بدرجة كبيرة وهي قابلة للسحب تحت الطلب؛
- لا تقوم البنوك المركزية بدور المقرض الأخير للبنوك الإسلامية كما هو الحال بالنسبة للبنوك التقليدية؛
- هناك قيود شرعية على بيع الديون والتي تمثل جزء كبير من أصول البنوك الإسلامية.

3- مخاطر السوق: تتعرض البنوك الإسلامية لهذه المخاطر على غرار البنوك التقليدية وتتمثل فيما يلي:

أ- مخاطر سعر الفائدة: هي أهم مخاطر السوق التي تواجهها البنوك التقليدية، ونظرا لأن البنوك الإسلامية لا تتعامل بأدوات ربوية، فقد يبدو أنها لا تواجه هذه المخاطر والحقيقة هي أن البنوك الإسلامية تواجه هذه المخاطر بصورة غير مباشرة من خلال معدل هامش الربح على عمليات البيع المؤجل والمعاملات القائمة على التأجير، ولما كانت البنوك الإسلامية تستخدم الليبور[*] كمقياس ومعيار في عملياتها التمويلية فمن الطبيعي أن تتعرض أصولها لخطر التغير في معدل الليبور، إذ أن ارتفاعه سيؤدي مباشرة إلى ارتفاع هامش الربح ويؤدي هذا بدوره إلى دفع أرباح أكبر للمودعين في المستقبل مقارنة بتلك التي تحصل عليها البنوك الإسلامية من مستخدمي أموالها على المدى الطويل وتعطي طبيعة ودائع الاستثمار في جانب الخصوم لدى البنوك الإسلامية بعدا إضافيا لهذه المخاطر[3]؛

---

[1] نوال بن عمارة، **إدارة المخاطر في مصارف المشاركة**، الملتقى العلمي الأول حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 20-21 أكتوبر 2009، ص 6.

[2] المرجع السابق، ص ص 6، 7.

[*] **الليبور**: هو معدل مرجعي ثابت ومتشابه بالنسبة لجميع القروض في جميع البنوك، وهو يأخذ كأساس مرجعي يحسب به معدل الفائدة على القروض.

[3] محمد عمر شابرا، طارق الله خان، **الرقابة والإشراف على البنوك الإسلامية**،الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2000، ص ص 78، 79.

www.manaraa.com

ب- مخاطر سعر الصرف: تحتفظ البنوك الإسلامية بالعملات الأجنبية لتلبية حاجات عملائها، من خلال عمليات التمويل والاستثمار الخارجية والتحويلات والاعتماد المستندي وقبول المرابحات الدولية وغيرها من الخدمات المصرفية الأمر الذي يجعلها تتعرض لمخاطر الصرف الناتجة عن تقلبات أسعار العملات، وتبلغ حساسية تأثر البنك بتغيرات أسعار العملات حسب نسبة حجم تعامله بها، فكلما زادت هذه النسبة كلما زاد حجم مخاطر أسعر الصرف[1]؛

ت- مخاطر أسعار الأسهم: تنتج مخاطر أسعار الأسهم عن التغير في القيمة العادلة للاستثمارات في الأسهم ويعمل البنك على إدارة هذه المخاطر عن طريق تنويع الاستثمارات في عدة مناطق جغرافية وقطاعات اقتصادية[2]؛

ث- مخاطر أسعار السلع: تنشأ مخاطر سعر السلعة نتيجة احتفاظ البنك بالسلع لبعض الأسباب منها:[3]

- أن يحتفظ البنك الإسلامي بمخزون السلع بغرض البيع؛
- أن يكون لديه مخزونا سلعيا نتيجة دخوله في التمويل بالسلم؛
- أن يمتلك عقارات وذهب؛
- أن يمتلك معدات خاصة لعقود الإجارة التشغيلية.

وتنشأ مخاطر السلع عن التقلبات في قيمة الموجودات القابلة للتداول أو التأجير وترتبط بالتقلبات الحالية والمستقبلية والقيم السوقية لموجودات محددة حيث يتعرض البنك إلى تقلب أسعار السلع المشتراة المدفوعة بالكامل بعد إبرام عقود السلم من خلال فترة الحيازة وإلى التقلب في القيمة المتبقية للموجود المؤجر كما في نهاية مدة التأجير[4]؛

4- مخاطر الملاءة: تتعرض البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك التقليدية إلى مخاطر الملاءة نتيجة لانخفاض القيمة السوقية لأصولها عن القيمة السوقية لالتزاماتها، إذ أن تعرض البنك إلى مخاطر الائتمان سينتج عنه فشل البنك في استرداد أمواله، وكذلك في حال تعرضه لمخاطر الفائدة سيجعل تكلفة موارده أكبر من عوائد استخداماته، كل هذا سيؤثر على رأس مال البنك واحتياطاته[5].

---

[1] محمد محمود العلجوني، مرجع سبق ذكره، ص 428.

[2] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية (مدخل حديث)**،الطبعة الثانية، دار وائل، الأردن، 2012، ص 316.

[3] المرجع السابق، ص ص 315، 316.

[4] المرجع السابق، ص 316.

[5] يدو محمد، قاشي خالد، مرجع سبق ذكره، ص 12.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

ثانيا: مخاطر غير مالية (مخاطر الأعمال)

لاتختلف أنواع مخاطر الأعمال التي تتعرض لها البنوك الإسلامية عن تلك المخاطر التي تواجه البنوك التقليدية و التي تشتمل على:

1- المخاطر التشغيلية: تواجه البنوك بشقيها الإسلامي والتقليدي مخاطر تشغيلية واحدة إلا أن هناك مخاطر تشغيلية إضافية تنفرد بها البنوك الإسلامية نتيجة لخصوصيتها وتعاملها بأحكام الشريعة الإسلامية ومن الممكن أن يؤدي الخلل في نظام التشغيل لنقص التدفقات النقدية مقارنة بما هو متوقع أو مستهدف وبذلك يخلق مشكلات لإدارة البنك، وأولى هذه المخاطر تأتي عندما لا يتوفر للبنك الإسلامي الكوادر البشرية الكافية المدرجة على أعمال الصيرفة الإسلامية ويؤدي النقص في العمالة إلى تراكم العمل وتأخير انجازه وقد يشعر المستثمرون والمودعون بذلك مما يؤدي إلى تغير تعاملهم مع البنك ويتجهون إلى بنك آخر[1]؛

2- المخاطر القانونية: بما أن هناك اختلاف في طبيعة العقود المالية الإسلامية، فإن هناك مخاطر تواجه البنوك الإسلامية في جانب توثيق هذه العقود وتنفيذها، وكذلك بما أنه لا تتوفر صور نمطية موحدة لعقود الأدوات المالية المتعددة، فقد طورت البنوك الإسلامية هذه العقود وفق فهمها للتعاليم الشرعية والقوانين المحلية وفق احتياجاتها الراهنة ثم إن عدم وجود العقود الموحدة إضافة إلى عدم توفر النظم القضائية التي تقرر في القضايا المرتبطة بتنفيذ العقود من جانب الطرف الآخر تزيد من المخاطر القانونية ذات الصلة بالاتفاقية التعاقدية الإسلامية [2]؛

3- مخاطر السمعة: تنشأ مخاطر السمعة في حالة شيوع رأي سلبي عام اتجاه البنك الإسلامي نتيجة عدم قدرته على تلبية سحوبات أصحاب الحسابات الجارية مثلا أو بعدم تقديمه خدمات إلكترونية بمعايير أمان وسرية ودقة كافية أو نتيجة الإخفاق في ضبط الإدارة الداخلية وإستراتيجية أعمالها وإجراءاتها، وتؤدي الدعاية السلبية حول كيفية ممارسة البنوك الإسلامية لأعمالها على الأخص فيما يتعلق بعدم مطابقة منتجاتها وخدماتها للشريعة الإسلامية إلى التأثير على مركزها في السوق وأرباحها وسيولتها[3]؛

---

[1] شقيري نوري موسى وآخرون، **إدارة المخاطر**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2012، ص ص 349، 350.

[2] عبد الكريم أحمد قندوز، **إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية: مدخل الهندسة المالية**، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الجزائر، العدد (09)، 2012، ص 14، 15.

[3] سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، دار أبي الفداء، سوريا، 2015، ص ص 538، 539

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

4- مخاطر إستراتيجية: تتعرض البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك التقليدية إلى المخاطر الإستراتيجية، والتي تعبر عن اتخاذ البنك الإسلامي لقرارات خاطئة أو التنفيذ الخاطئ للقرارات وعدم التجاوب المناسب مع التغيرات في القطاع المصرفي؛

5- مخاطر الصيرفة الإلكترونية: أدى النمو الكبير في أنشطة الصيرفة الإلكترونية إلى خلق تحديات جديدة أمام البنوك الإسلامية والجهات الرقابية في ضوء افتقار الإدارة والعاملين بالبنوك إلى الخبرة الكافية لملاحقة التطورات المتسارعة في تكنولوجيا الاتصالات، إضافة إلى تزايد إمكانية الاحتيال والغش على الشبكات المفتوحة مثل الأنترنت نتيجة لغياب الممارسات التقليدية والتي كان يتم من خلالها التأكد من هوية العميل وشرعيته[1].

ثالثا: مخاطر وتحديات تنفرد بها البنوك الإسلامية

بالإضافة للمخاطر العامة التي تتعرض لها البنوك الإسلامية و التي تشترك فيها مع نظيرتها التقليدية فهي تتعرض أيضا لمخاطر تنفرد بها عن غيرها من البنوك التقليدية وهي كالآتي:

1- مخاطر الثقة: يؤدي معدل العائد المنخفض للبنك الإسلامي مقارنة بمتوسط العائد في السوق المصرفية إلى مخاطر الثقة، حيث ربما يظن المودعون والمستثمرون أن مرد العائد المنخفض هو تقصير من جانب البنك الإسلامي وقد تحدث مخاطر الثقة بأن تخرق البنوك الإسلامية العقود التي بينها وبين المتعاملين معها[2]، وعلى سبيل المثال قد لا يستطيع البنك الإسلامي الالتزام الكامل بمتطلبات الشرعية لمختلف العقود، وبما أن الطابع الأساسي لأعمال البنوك الإسلامية هو التزامها بالشريعة، فإن عدم مقدرتها على الوفاء بذلك أو عدم رغبتها يمكن أن يقود إلى مشكلة ثقة عظيمة الأثر وبالتالي تؤدي إلى سحب الودائع[3]؛

2- مخاطر السحب: يقود نظام العائد المتغير على ودائع الادخار والاستثمار إلى حالة عدم التأكد من القيمة الحقيقية للودائع، فالمحافظة على قيمة الأصول بمعنى تخفيض مخاطر الخسارة جراء معدل العائد المنخفض ربما يكون العامل المهم في قرارات العملاء الخاصة بسحبهم أرصدة ودائعهم، ومن وجهة نظر البنك فإن ذلك يؤدي إلى مخاطر السحب التي يكون وراءها معدل العائد المنخفض مقارنا بالمؤسسات المالية الأخرى[4]؛

---

[1] المرجع السابق، ص 538.

[2] الأخضر لقيطي، حمزة غربي، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، الملتقى الدولي الأول حول المعاملات المالية المعاصرة واقعها وآفاقها، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، الجزائر، 14-15 ديسمبر 2009، ص 11.

[3] عبد الكريم أحمد قندوز، مرجع سبق ذكره، ص 15.

[4] الأخضر لقيطي، حمزة غربي، مرجع سبق ذكره، ص 11.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3- المخاطر التجارية المنقولة: إن حسابات الاستثمار في البنوك الإسلامية لا تتقاضى عائدا محددا سلفا وإنما العائد يتوقف على نتيجة العمليات الاستثمارية فإذا حدث لأي سبب كان أقل من عائد السوق فإن البنك ربما يواجه مخاطر سحب للودائع ولتفادي ذلك ربما يقوم البنك بزيادة عوائد الاستثمار على حساب حملة الأسهم أو المالكين وبذلك ينقل هذه المخاطر التجارية من أصحاب ودائع الاستثمار إلى حملة الأسهم[1].

المطلب الثاني: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي

تواجه البنوك الإسلامية مشكلات ومخاطر متعددة في مجال تطبيق صيغ الاستثمار الشرعية وذلك لأن طبيعة عمل البنوك الإسلامية تختلف عن البنوك التقليدية فأعمالها تقوم على المشاركة في الأرباح والخسائر، وفي هذا المطلب نورد أهم المخاطر التي تتسم بها صيغ التمويل الإسلامي.

أولا: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المديونية

تتضمن صيغ التمويل القائمة على المديونية التي تستخدمها البنوك الإسلامية مجموعة من المخاطر تتمثل في:

1- مخاطر صيغة المرابحة: تنحصر مخاطر المرابحة في نقطتين جوهريتين هما:[2]

أ- في عقد المرابحة يتعين على البنك شراء السلعة انطلاقا من أمر بالشراء يصدر عن العميل ومن تم تحويل ملكيتها إلى العميل والأمر الذي يصدر عن هذا العميل عبارة عن وعد بالشراء فقط، وعلى هذا بإمكان العميل التراجع على إتمام عملية الشراء، وبهذا فإن الخطر المحتمل الوقوع يتمثل في عدم إيفاء العميل بوعده مما يحمل البنك تكاليف إضافية كتكاليف التخزين، التغير في الأسعار...الخ، إلى أن يجد البنك مشتريا آخر لهذه السلعة؛

ب- تكون عملية البيع في المرابحة على أقساط إضافة إلى عدم قدرة البنك فرض غرامات تأخير أو الزيادة في السعر المتفق عليه في حال ما إذا تأخر أو ماطل في عملية التسديد، مما يحتم على مواجهة خطر الخسارة.

2- مخاطر صيغة السلم: تتفاوت مخاطر الطرف الآخر من عدم تسليم المسلم فيه في حينه أو عدم تسليمه تماما أو تسليم نوعية مختلفة عما اتفق عليه في عقد السلم، وهذه المخاطر قد تكون بسبب عوامل ليس لها

---

[1] بدر الدين قرشي مصطفى، **التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية**، ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية، مركز بيان للهندسة المالية الإسلامية، السودان، 5- 6 أفريل 2012، ص 7.

[2] طاهر بعداش، محمد السعيد جوال، **السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية**، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقعورهانات المستقبل، جامعة غرداية، الجزائر، 23- 24 فيفري 2011، ص 8.

www.manaraa.com

صلة بالملاءة المالية للزبون، إضافة إلى مخاطر أخرى متعلقة بالبنوك الإسلامية، ويمكن حصر أهم مخاطر التمويل بالسلم فيما يلي:[1]

- عدم التزام العميل بتسليم السلعة في الوقت أو الكمية وبالمواصفات المتفق عليها في العقد؛
- عدم تغطية العائد من السلم للتكلفة؛
- مخاطر الاحتفاظ بالسلعة عند تسليمها قبل الوقت المتفق عليه والبنك ملزم بالاستلام، وهنا يتحمل البنك المخاطر المترتبة على ذلك؛
- مخاطر ناتجة عن الكوارث الطبيعية التي قد تؤدي إلى عدم قدرة العميل على تسليم السلعة.

3- مخاطر صيغة الإستصناع: عندما يقدم البنك التمويل وفق عقد الإستصناع، فإنه يعرض رأس ماله لعدد من المخاطر الخاصة بالطرف الآخر وهذه تشمل الآتي:[2]

- مخاطر الطرف الآخر في الإستصناع التي تواجهها البنوك والخاصة بتسليم السلع المباعة إستصناعاتشبه مخاطر عقد السلم حيث يمكن أن يفشل الطرف الآخر في تسليم السلعة في موعدها أو أنها سلعة رديئة، غير أن السلعة موضع العقد في حالة الإستصناع تكون تحت سيطرة العميل وأقل تعرض للظواهر الطبيعية مقارنة بالسلع المباعة في عقد السلم؛
- مخاطر العجز عن السداد من جانب المشتري ذات طبيعة عامة، بمعنى فشله في السداد بالكامل في الموعد المتفق عليه مع البنك؛
- إذا اعتبر عقد الإستصناع عقد جائز غير ملزم وفق بعض الآراء الفقهية فقد تكون هناك مخاطر الطرف الآخر الذي قد يعتمد على عدم لزومية العقد فيتراجع عنه؛
- إن تمت معاملة العميل في عقد الإستصناع معاملة العميل في عقد المرابحة وإن تمتع بخيار التراجع عن العقد ورفض تسليم السلعة في موعدها، فهناك مخاطر إضافية يواجهها البنك الإسلامي عند التعامل بعقد الإستصناع.

4- مخاطر صيغة الإجارة: هذه الصيغة لا تخلو من المخاطر التي يمكن أن نوجزها في مايلي:[3]

---

[1] محمد فرح، بن ناصر فاطمة، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، الملتقى الدولي القاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائر، 5- 6 ماي 2009، ص 5.

[2] مفتاح صالح، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 20-21 أكتوبر 2009، ص ص 6، 7.

[3] غالب عوض الرفاعي، فيصل صادق عارضة، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر و اقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة، الأردن، 16- 18 أفريل 2007، ص 17.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أ- **مخاطر تسويقية:** وتتمثل في أن شراء هذه الأجهزة من قبل البنك يحتاج إلى حملة تسويقية منظمة من قبل البنك لجذب انتباه العملاء للتعاون مع البنك في هذا الشأن، لذلك لابد من الأخذ بعين الاعتبار عند شراء مثل هذه الأجهزة لاحتياجات السوق و الطلب على هذه المعدات، وإلاّ تعرض البنك إلى مخاطر كبيرة تتمثل في تجميد رأس المال وقد يتسبب بخسارة كبيرة؛

ب- **مخاطر عدم انتظام دفع الأجرة:** ويعني عدم دفع الأجرة بانتظام يؤدي إلى تعطيل رأس المال العامل للبنك سواء من حيث تشغيل رأس المال أو من حيث إعادة استثمار الأموال السائلة لديه؛

ج- **مخاطر التغير في الأساليب التكنولوجية:** وخاصة في العصر الحالي الذي يشهد تسارعا متزايدا في التقدم التكنولوجي و العلمي، الأمر الذي يستوجب أن يتم اختيار مواد التأجير بعناية فائقة وبحرص شديد خوفا من تعرض البنك لمخاطر كبيرة.

5- مخاطر صيغة القرض الحسن: يمكن للبنك الإسلامي أن يقوم بتقديم القرض الحسن لآجال مختلفة نظريا، لكن عمليا نجد أن العملية تكتنفها بعض الصعوبات و المخاطر، لذلك يُعد نشاط الإقراض نشاطا ثانويا بالنسبة للبنوك الإسلامية لأن القرض المجاني يشكل عبئا على البنك الإسلامي ويمكن أن نشير باختصار إلى أهم هذه المخاطرعلى النحو التالي:[1]

- يعتبر القرض الحسن تعطيلا لأموال البنك بمافيه أموال المودعين للاستثمار، خاصة إذا كان مبلغالقرض كبيرا و لأجل متوسط أو طويل؛

- التدهور في قيمة العملة الذي تعاني منه معظم البنوك الإسلامية خاصة إذا كان القرض لأجل طويلأو متوسط، لأن القرض الحسن ليس له عائد بل يصبح العائد سلبيا مع هذا المشكل مما يسبب خسارة للبنك.

ثانيا: مخاطر صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار

تتعرض صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار هي الأخرى إلى مجموعة من المخاطر و فيما يلي عرض لها.

1- **مخاطر صيغة المضاربة:** يمكن تصنيف المخاطر التي تعترض صيغة المضاربة إلى:[2]

---

[1] عبد الناصر براني أبوشهد، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2013، ص ص 197،198.

[2] عادل عبد الفضيل عيد، **الاحتياط ضد مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، 2011، ص ص 190- 194.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أ- **المخاطر المرتبطة بالعاملين:** تعتبر مشكلة الابتذال الأخلاقي و مشكلة الاختيار العكسي من أهم المخاطر التي تواجه عقد المضاربة، وقد ذهب أحد الباحثين إلى أن الابتذال الخلقي ترجع إلى عدم وجود عنصر الفائدة، و أن نتاج العملية الاستثمارية يتوقف على الجهد الذي يبدله المضارب، وهو ما لا يمكن أن يلاحظه البنك، أما مشكلة الاختبار العكسي فسببها عدم معرفة البنك لأخلاقيات المضارب، أو أن المضارب له معلومات عن المشروع المطلوب تمويله أكثر من البنك، أو عدم توافر الكفاءة الإداريةوالخبرة العملية لدى العميل المضارب، حيث يترتب على ذلك عدم توافر المتطلبات الضرورية اللازمةلتنفيذ وإدارة العملية بكفاءة و نجاح مما يعرضها لاحتمالات كبيرة من الخسارة؛كما أُثيرت مشكلة أخرى تواجه هذا العقد وهي مشكلة التفاوض ولذلك في حالة إدارة المشروع من طرف ثالث(غير المضارب) نتيجة حاجة البنك إلى وسيط وهو المضارب عند رغبته في التفاوض مع الطرف الثالث، واقترح البعض على البنك أن يهتم بتمويل المشروعات التي تدار من قبل المضارب مباشرة، لأن ذلك من شأنه أن يجنب البنك تكاليف إضافة يكون البنك في غنى عنها؛

ب- المخاطر المتعلقة بشروط عقد المضاربة: وتتمثل في:

- عدم وجود ضمانات في المضاربة إلاّ على حسن الإدارة وعدم التعدي على مال البنك في الوقت الذي ليس للبنك حق التدخل في إدارة المشروع كشرط لصحة المضاربة، مما يجعل يد المضارب مطلقة في عملية الإدارة، هذا إذا أُخذ في عين الاعتبار عدم وجود معايير دقيقة يمكن بها إثبات تعدي المضارب و تقصيره في حقوق البنك إضافة إلى أن التقارير الدورية المقدمة من العميل قد لا تكون كافية لإثبات تعديه على مال البنك حال وقوع أضرار من العميل، مما يرفع من درجة مخاطر هذا العقد؛

- أن الخسارة حال وقوعها يتحملها البنك وحده دون المضارب، وهذا يمكن أن يدفع المضارب إلى التقاعس عن بذل قصارى جهده للتقليل من الخسائر المتوقعة؛

- عدم وجود قوانين و لوائح تنظم العلاقة بين البنك وبين عميله الذي يتم تمويله وفق هذه الصيغة، كما هو الحال في التمويل الربوي.

2- **مخاطر صيغة المشاركة:** يصاحب التمويل بالمشاركةفي رأس المال المخاطر التالية :[1]

- احتمال فقدان رأس المال ذاته، إذ أن البنك الإسلامي يدخل كشريكأو مساهم يقدم حصته في رأس المال الشركة مقابل عدد من الأسهم، وتنتقل ملكية الحصة إلى الشركة و يقتصر حق البنك على نصيب محتمل

[1] مفتاح صالح، مرجع سبق ذكره، ص ص 5، 6.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في الربح أو الخسارة، فمبلغ التمويل يأخذ سمات ما يُعرف في النظم الأوروبية برأس المال المخاطر " Le capitale a risque"حيث يكون معرّض للخسارة في حالة إخفاق المشروع أو الشركة الحاصلة على التمويل، ولذلك تنص الوثائق المنشئة لمؤسسات التمويل الإسلامية على أنه عند الاستثمار بطريق المشاركة في رأس المال، يجب أن تتأكد البنوك الإسلامية الممولة من أن الشركة أو النشاط الذي يتم تمويله من شأنه أن يحقق عائدا مناسبا حاليا أو مستقبليا وأنه يُدار بطريقة سليمة؛

– الاستثمار بطريق المشاركة في رأس المال هو نوع من الاستثمار الدائم، والذي لا يتيسر تحويله إلى سيولة إلاّ ببيع الأسهم إلى طرف آخر، الأمر الذي يصعب تحقيقه ما لم تكن الأسهم مسجلة في البورصة و حركة التعامل عليها نشيطة؛

– تشترط قوانين كثير من الدول أن يكون رأس مال الشركات المنشأة على أرضها بعملتها الوطنية، وكذلك إذا كان سعر صرفها غير ثابت بالنسبة للعملات الأجنبية، ففي هاتين الحالتين تتعرض البنوك الإسلامية المشاركة في التمويل إلى تقلبات سعر الصرف من ناحية ولعدم سهولة تحويل استثماراتها إلى الخارج عند نهاية المدة من ناحية أخرى، ويخضع لهذين الخطرين كل من أصل مبلغ الاستثمار وعوائده.

3– **مخاطر صيغة المزارعة والمساقاة:** تعترض هذين الصيغتين مجموعة من المخاطر يمكن إيجازها فيمايلي: [1]

– أول المخاطر التي يمكن أن تصادف هذين العقدين تلك المخاطر الناتجة من طبيعة عملها، فهما يقعان على الزرع والثمار، أو ما يخرج من الأرض عادة، وفي هذا المخاطر الجمة وخاصة تلك المتعلقة بالجوائح، فاحتمال عدم إثمار النخل، أو فساد الثمر لاجتياح آفة أو غير آفة قد يؤدي إلى خسارة البنك من ماله إذا كان هو الممول و العامل بجهده؛

– الخطر الأخلاقي للشريك (العامل)؛

– من المخاطر أيضا أنه يتم تحديد نصيب كل من الطرفين على أساس المساحة المزروعة أو المغروسة لا على أساس خراج و إنتاج الزروع و الأشجار، كأن يحدد البنك أو العامل نصيبه من خلال ما تخرجه جهة محددة بعينها من الأرض وما يخرج من الباقي و الأرض فهو للطرف الآخر، وهنا قد تخرج جهة أكثر من جهة أخرى إذا كان الاقتسام بالسوية، أو تخرج هذه الجهة ولا تخرج الأخرى وفي كل هذا مخاطرة تقع على أحد الطرفين.

[1] عبد الناصر براني أبوشهد، مرجع سبق ذكره، ص ص175، 176.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث: متطلبات إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

هناك مبادئ ضرورية في أي مؤسسة مصرفية وخاصة الإسلامية منها يجب أن تلتزم بها حتى تتمكن من الإدارة الجيدة للمخاطر، و تتمثل أهم مبادئ إدارة المخاطر فيما يلي:[1]

1- تقع مسؤولية إدارة المخاطر بشكل أساسي على عاتق مجلس الإدارة لكل بنك، و هو مسؤول أمام المساهمين عن أعمال البنك وهو ما يستوجب فهم المخاطر التي يوجهها البنك والتأكد من أنها تدار بأسلوب فعال وكفؤ ويترتب عليه:

- إقرار إستراتيجية إدارة المخاطر، وتشجيع القائمين على الإدارة على قبول وأخذ المخاطر بعقلانية في إطار هذه السياسات و العمل على تجنب المخاطر التي يصعب عليهم؛

- إقرار سقوف لإجمالي حجم مخاطر التمويل والاستثمار لتفادي تركيز المخاطر، كما أن عليه التأكد من أن لدى البنك الإسلامي رأس مال كاف لتغطية هذه المخاطر؛

- القيام بصورة دورية بمراجعة مدى فعالية أعمال إدارة المخاطر، وإجراء التعديلات المناسبة عليها عند اللزوم...إلخ؛

2- التأكد من استقلال القسم المكلف بإدارة المخاطر عن الأنشطة التي تؤدي إلى نشوء المخاطر، وأنه يتبع مباشرة لمجلس الإدارة أو لإدارة عليا خارج نطاق الإدارة المكلفة بالأنشطة التي تؤدي إلى نشوء المخاطر؛

3- أن يكون لدى البنك الإسلامي لجنة مستقلة تسمى "لجنة إدارة المخاطر" تشمل في عضويتها بعض المسؤولين التنفيذيين بالبنك، يناط بهذه اللجنة مسؤولية تحديد ووضع سياسات إدارة المخاطر استنادا إلى إستراتيجية المخاطر و الإستراتيجية العامة للبنك التي يضعها مجلس الإدارة، مع الأخذ بعين الاعتبار أسلوب الحيطة والحذر وعدم التركيز على نوع واحد من المخاطر؛

4- إنشاء إدارة متخصصة تتولى تطبيق سياسات إدارة المخاطر وتقع على عاتقها المسؤولية اليومية لمراقبة وقياس المخاطر للتأكد من أنشطة البنك تتم وفق السياسات والحدود المعتمدة، وتكون تلك الإدارة مسؤولة أمام لجنة إدارة المخاطر؛

5- تعين مسؤول مخاطر لكل نوع من المخاطر الرئيسية التي يواجهها البنك، وخاصة مخاطر الائتمان والسوق والسيولة ويشترط أن تكون لدى كل منهم الدراية الكافية والخبرة في مجال عمله؛

6- ضرورة وجود منهجية ونظام محدد لقياس ومراقبة المخاطر وذلك لتحديد مستوى كل نوع من المخاطر التي يمكن قياسها وبشكل دقيق لمعرفة وتحديد تأثيرها على ربحية البنك وملاءته الرأسمالية، ولنجاح هذا

---

[1] سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص ص 526- 529.

www.manaraa.com

النظام من حيث المراقبة فإنه لابد من إيجاد مجموعة شاملة ومتجانسة من الحدود والأسقف الاحترازية للائتمان والسيولة؛

7- لابد من تقييم أصول البنك وخاصة الاستثمارية منها على أساس القيمة العادلة بسعر السوق أو السعر الذي يتم تحديده باستقلالية عن المتعاملين في حالة عدم توافر سعر السوق كمبدأ أساسي لقياس المخاطر والربحية؛

8- ضرورة استخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر، توفر بشكل دوري وفي الوقت المناسب معلومات مالية تفصيلية وشاملة ودقيقة عن المخاطر التي يواجهها البنك؛

9- ضرورة وجود وحدة مراجعة داخلية مستقلة بالبنوك الإسلامية تتبع مجلس الإدارة بالبنك بما فيها إدارة المخاطر؛

10- لابد من وضع ضوابط تشغيلية فعالة وحازمة في جميع قطاعات المصرف مثل الفصل بين الوظائف والمهمات ووجود آلية لتتبع سلسلة الإجراءات أو المعاملات؛

11- وضع ضوابط أمان لجميع الأنظمة المعلوماتية الرئيسية لكل مصرف من أجل الحفاظ على صحة وسلامة وسرية المعلومات.

بالإضافة إلى المتطلبات السابقة لابد على المصارف الإسلامية أن تجتهد في توفير العنصرين التاليين من أجل ضمان إدارة جيدة للمخاطر التي تواجهها:[1]

- **توظيف الكفاءات المؤهلة والمؤمنة برسالة البنك الإسلامي:** قد لا يتولى بعض القائمين على البنوك الإسلامية إلى هذا العنصر أهمية كبيرة وتكتفي بتوظيف عاملين قد يحملون مؤهلات ولكنها غير مؤمنة برسالة البنك الإسلامي وليست متحمسة لإنجاحه، وهو ما يضعف الاكتشاف المبكر للمخاطر وبالتالي التحوط ضدها أيضا بوسائل شرعية مما يخلق انسجاما بين العاملين بالبنك ورسالته ويخلق تقاليد متميزة عن البنوك التقليدية في جذب أصحاب الودائع، كما أن التوظيف يجب أن يخضع لمعايير الكفاءة ويمر بمراحل الاكتساب للكفاءات ثم تقويتها بالتدريب والتكوين وأخيرا يجب المحافظة عليها بالتحفيز؛

- **بناء العلاقة الشرعية مع البنوك المركزية:** لا تستطيع أن تستفيد البنوك الإسلامية من وظيفة المقرض الأخير التقليدية للبنك المركزي لأنه لا يفرق بين عمل البنوك الإسلامية وغيرها وهذا ما يجعلها في رواق غير متكافئ مع نظيرتها البنوك التقليدية في حالة تعرضها لعجز في السيولة، ولهذا يجب أن تعمل البنوك الإسلامية جاهدة لإيجاد مخرج لهذه الوضعية وإيجاد بديل جديد شرعي حتى تتمكن البنوك المركزية من مساعدتها لتوفير السيولة عند الحاجة.

---

[1] مفتاح صالح، مرجع سبق ذكره، ص ص 9، 10.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خلاصة الفصل الأول:

من خلال معالجتنا لهذا الفصل تم التوصل إلى أن البنوك الإسلامية هي بنوك ذات طابع شمولي تقدم مختلف الخدمات لجميع القطاعات وتقبل من جميع الأطراف، وترتكز في معاملاتها على مبادئ الشريعة الإسلامية فهي تقوم بتوظيف أموالها في صيغ إسلامية تقوم على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر، كما تسعى إلى تحقيق مجتمع التكافل الإسلامي في الدول العربية والإسلامية، وتتعرض البنوك الاسلامية في قيامها بأنشطتها إلى مجموعة من المخاطر، منها ما هو مشترك مع نظيرتها التقليدية ومنها ماتنفرد به نظرا لخصوصياتها وطبيعة عملها المتميزة، بالإضافة إلى أن البنوك الإسلامية تكون فيها درجة المخاطر المصرفية أعلى من البنوك التقليدية وذلك لمحدودية الوسائل المتاحة لديها لإدارة مخاطرها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com

الفصل الثاني: طبيعة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية؛

المبحث الثاني: تحليل وقياس المخاطر الائتمانية في البنوك ا لإسلامية؛

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تمهيد:

يعتبر الائتمان أساس العمل المصرفي التقليدي والإسلامي، الأمر الذي جعل من المخاطر الائتمانية أهم المخاطر التي تهدد وجود واستمرار البنوك بشكل عام والبنوك الإسلامية بشكل خاص إلى جانب المخاطر الأخرى.

ونظرا للأهمية التي تكتسبها المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية استدعى الأمر ضرورة تبنّي أساليب وتقنيات لتحليلها وقياسها ومن تم اتخاذ الإجراءات والتدابير المناسبة لإدارتها وتقليلها بالشكل الذي يسمح للبنوك الإسلامية الاستمرار والنمو في تقديم التمويل الإسلامي، وهو ما سيتم التعرض له من خلال ما يلي:

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية؛

المبحث الثاني: تحليل وقياس المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية؛

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تكتسب المخاطر الائتمانية في الصناعة المصرفية الإسلامية وضعا خاصا بالمقارنة مع نظيرتها التقليدية انطلاقا من مبادئها وأسس عملها، الأمر الذي جعلها أكثر عرضة لهذا النوع من المخاطر.

المطلب الأول: مفهوم مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية

قبل التطرق إلى تعريف مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية لابد من التذكير بمفهوم مخاطر الائتمان في البنوك بصفة عامة، ثم بعد ذلك يتم مقارنتها مع مخاطر الائتمان فيالبنوك الإسلامية.

أولا: تعريف مخاطر الائتمان

هناك عدة تعاريف لمخاطر الائتمان نذكر منها:

– المخاطر الائتمانية من المخاطر التقليدية في البنوك، ومصطلح ائتمان باللغة اللاتينية تعني الثقة الممنوحة لشخص ما ويمكن تعريف خطر الائتمان بأنه عدم مقدرة استرجاع مجموع التزامات العملاء، أي عدم مقدرة المدين على سداد ما عليه وفق الشروط المتفق عليها[1]؛

– تدعى مخاطر الائتمان بخطر العميل، وخطر التوقيع وهو خطر يتعلّق بالنشاط البنكي من خلال منح قرض لمؤسسة أو شخص طبيعي، أين يواجه البنك خطر إفلاس العميل وبالتالي لا يوفي عند ميعاد الاستحقاق جزئيا أو كلّيا بمبلغ ديونه، ومن هنا تظهر مسؤولية البنك في ضرورة مراعاته توفر الضمانات الكافية لتغطية هذا النوع من الخطر ومنه الخسائر المحتملة[2].

من خلال ما سبق يمكن تعريف مخاطر الائتمان على أنّها الخسارة المحتملة الناجمة عن عدم قدرة العميل المقترض على سداد قيمة المبلغ الأصلي وفوائده إلى البنك عند تاريخ الاستحقاق المحدد.

ثانيا: تعريف مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية

هناك العديد من التعاريف المتعلقة بمخاطر الائتمان بصفة عامة ومخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية بصفة خاصة أهمها:

– تعرّف المخاطر الائتمانية على أنّها المخاطر التي ترتبط بمدى وفاء الطرف الآخر (المقابل) بالتزاماته المتفق عليها في العقد وفي الموعد المحدد وبالجودة المطلوبة[3]؛

---

[1] فاطمة بن الناصر، **تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامية**، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 2009، ص ص 58، 59.

[2] عبد العزيز طيبة، محمد مرايمي، **بازل 2 وتسيير المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية**، المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 11– 12 مارس 2008، ص4.

[3] عبد الله إبراهيم نزال، محمد حسين الوادي، **الخدمات في المصارف الإسلامية (آليات تطوير عملياتها)**،الطبعة الأولى ، دار صفاء، الأردن، 2010، ص236.

www.manaraa.com

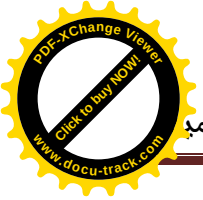
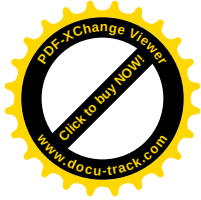

– كما تعرّف أيضا على أنّها المخاطر التي قد تنجم عن تخلّف الطرف الأخر عن الوفاء بالتزاماته تجاه البنك مما يؤدّي إلى حدوث خسائر، وتكون مخاطر الائتمان في صورة مخاطر تسوية أو مدفوعات تنشأ عندما يكون على أحد أطراف الصفقة أن يدفع نقودا (مثلا في حالة عقد السلم أوالإستصناع) أو عليه أن يسلم أصولا (مثلا في بيع المرابحة) قبل أن يتسلم ما يقابلها من أصول أو نقود مما يعرضه لخسارة محتملة، وفي حالة صيغ المشاركة في الأرباح تأتي مخاطر الائتمان في صورة عدم قيام الشريك بسداد نصيب البنك عند حلول أجله[1]؛

– يطلق على المخاطر الائتمانية التي تتعرّض لها البنوك الإسلامية العديد من المدلولات منها: المداينات من الدين، الديون المتعثرة، الديون المشكوك في تحصيلها، المتأخرات في البنوك الإسلامية[2].

من خلال ما سبق نلاحظ أنّ المخاطر الائتمانية تتميز بمجموعة من الخصائص نذكر منها:

– المخاطر الائتمانية هي نوع من أنواع المخاطر يركز على ركني الخسارة والمستقبل؛

– المخاطر الائتمانية هي خسارة محتملة يتضرر من جرائها البنك ولا يواجهها المدين؛

– السبب الرئيسي وراء المخاطر الائتمانية هو المدين؛

– تعتبرالمخاطر الائتمانية أهم المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية؛

– لا تقتصر المخاطر الائتمانية على نوع معين من الائتمان؛[3]

– تواجه البنوك الإسلامية المخاطر الائتمانية في مختلف أنشطتها التمويلية والاستثمارية؛

– تظهر المخاطر الائتمانية في البنوك التقليدية في القرض أي عندما يعجز الطرف الآخر عن الوفاء بشروط القرض كاملة وفي موعدها، أمّا في البنوك الإسلامية فهي تختلف في التمويل بصيغ الهامش المعلوم، حيث تظهر من خلال عجز العميل عن الوفاء بالتزاماته تجاه البنك، أمّا في التمويل بصيغ المشاركة فتتمثل في عدم قيام الشريك بسداد نصيب البنك عند حلول أجله؛

– تعتمد قيمة مخاطر الائتمان على:

- ✓ مبلغ الائتمان؛
- ✓ احتمال عدم الوفاء (احتمال وقوع خسارة مالية)؛

---

(1) حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية (مدخل حديث)**، مرجع سبق ذكره، ص311.

(2) شيرين محمد سالم أبو قعنونة، **إدارة المخاطر في العمل المصرفي الإسلامي (دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة)**، مذكرة ماجستير في الفقه وأصوله، جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن، 2006، ص348.

(3) حمزة محمود الزبيدي، **إدارة المصارف (إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان)**، الطبعة الأولى، الوراق، الأردن، 2004، ص ص210، 211.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

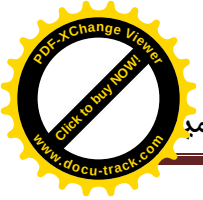
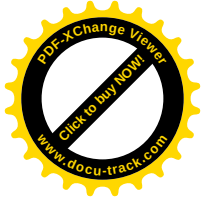

✓ نسبة وقوع الخسارة (نسبة الاسترداد) إذ يمكن أن تكون خسارة كلية أو خسارة جزئية[1].

ثالثا: مقارنة بين مخاطر الائتمان في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

إنّ النظر إلى دفاتر البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية يجد أنّ جانب من الأصول في كليهما يحتوي بصفة أساسية على الديون، ومع أنّ البنوك الإسلامية يفترض عنايتها بصيغ التمويل الأخرى مثل المضاربات والمشاركات فإنّها في الواقع تركز على المرابحة والإستصناع ولعل من مبررات ذلك أنّ القدرات المصرفية في إدارة المخاطر الائتمانية قد تطورت تطورا عظيما مما يمكن الاستفادة منه، بينما إن إدارة مخاطر المضاربة والمشاركة لم يزل في مراحله الأولى وعمليات تطويره إنّما تتم بالطرق الذاتية دون الاعتماد على معين الخبرات المصرفية التقليدية[2].

ومع ذلك يبقى أن الديون المصرفية لدى البنوك الإسلامية مختلفة عن البنوك التقليدية ولهذا أثره المهم على المخاطر الائتمانية ومن ذلك:[3]

1-عدم إمكانية زيادة الدين بعد ثبوته في الذمة: للقروض في البنوك التقليدية أجل ويلزم أن يسدد المدين ما عليه للبنك عند حلول ذلك الأجل ويعد مماطلا إذا تأخر عن ذلك دون موافقة البنك ولكنه إذا تأخر عن ذلك أو ماطل في السداد زاد الدين في ذمته بمقدار ما زاد من وتعتمد البنوك إلى ما يسمى بإعادة جدولة الديون في الحالات التي يعجز العميل عن السداد في الوقت المقرر مع رغبته في استمرار علاقته المثمرة مع البنك واستعداده لتحمل فوائد إضافية،لكن ذلك هو عين ربا الجاهلية المجمع على تحريمه وهو ما يشار إليه بقول المدين للدائن في العبارة المشهورة "**زد لي في الأجل وأزيد لك في الدين**" أو قول الدائن للمدين "**أتقضي أم تربي**"، ولذلك لا سبيل إلى مثل هذا في العمل المصرفي الإسلاميفإذا ماطل المدين الذي اشترى من البنك العقار أو المنقولات أو غيرها مرابحة أو بصيغة الإستصناع أو الإجارة والاقتناء لم يكن للبنك أن يزيد عليه في الدين يفرض الغرامات التأخيرية وما تقوم به بعض البنوك الإسلامية من فرض غرامات على التأخير إنّما هو لغرض ردع المماطلين،ثم تتبرع بحصيلة تلك الغرامات لجهات البر والخير، إذ لا يجوز لها أن تستفيد من هذا الريع بتسجيله ضمن مصادر الدخل؛

---

[1] شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية (دراسة تحليلية)**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، ص ص 183، 184.

[2] محمد علي القري، **المخاطر الائتمانية في التمويل المصرفي الإسلامي (دراسة فقهية اقتصادية)**، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، العددان (1) و (2)، 2002، ص ص25، 26.

[3] المرجع السابق، ص ص 26-28.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

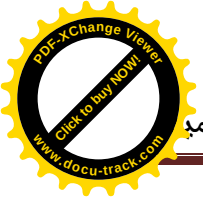
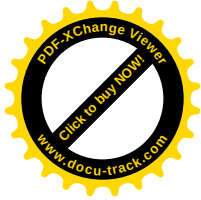

2- تأثير صيغ العقد على معدل المخاطرة: إنّ الفرق الأساسي بين نموذج البنك الإسلامي والبنك التقليدي هو أن الثاني يتعامل في الديون، فالعلاقة بين البنك وعملائه هي علاقة دائن بمدين، أما البنك الإسلامي فإنه يعمل في البيوع وأنواع المشاركات والتأجير، وقد ظن البعض أنّ هذا سيعني أنّ مخاطر العمل المصرفي الإسلامي هي بالتعريف أعلى من البنك التقليدي، الواقع أنّ هذا منظور خاطئ، إذ لا يمكن القول أنّ جنس القرض هو أدنى في المخاطرة من جنس البيوع أو المشاركات أو التأجير ولذلك فإنّ سعي البنوك الإسلامية إلى جعل كل عملياتها في مجال المرابحة لا يؤدي بالضرورة إلى انخفاض مقدار المخاطر المصرفية، كما أنّ مجرد الإقراض لا يعني مخاطر قليلة؛

3- منع المتاجرة في الديون: بيع الدين إلى غير من هو عليه قبل أجله بأقل من قيمته الاسمية ممنوع وهذا يغلق الباب على المتاجرة في الديون، هذا يعني أنّ البنوك الإسلامية لا تستطيع حسم الكمبيلات لأنّ ذلك يؤول إلى الربا والأهم من هذا أنّه لا يمكن لتلك البنوك أن تعتمد إلى تصكيك الديون المحمولة في دفاترها عن طريق بيعها إلى أطراف أخرى؛

4- عدم جواز منع وتعجل بالشرط: يعتمد كثير من العملاء إلى تصفية ديونهم قبل وقتها ويكون هذا أحيانا حلا مناسبا لهم وللبنك، وهم عندما يفعلون ذلك فإنّهم يعتمدون على نصوص في عقد القرض تبيّن مقدار الحسم الذي سيحصل عليه العميل لو فعل ذلك، ويتيح مثل هذا الإجراء إمكانية إدارة المخاطر الائتمانية بشكل يكفي بالنسبة للبنك، إلاّ أنّ مثل ذلك ممنوع في المرابحة فلا مانع من تعجيل السداد ولا مانع من الحسم عند التعجيل؛

5- بالإضافة إلى ما سبق فإنّه لا يتيسر للبنوك الإسلامية القدر الكافي من الصيغ والأدوات المتاحة للبنوك التقليدية التي تستخدمها في إدارة المخاطر، مما يعني أن قدرة البنوك الإسلامية على التعامل مع المخاطر الائتمانية بالوسائل المتاحة لها للموائمة بين الأصول والخصوم محدودة نسبيا، ومبعث ذلك كله هو اعتماد البنوك الإسلامية على المرابحة كصيغة وحيدة تقريبا للوساطة المالية، حيث يقدر ما بين 70و80% من إجمالي التمويل التي تقدمه البنوك الإسلامية يتم عن طريق المرابحة، إضافة إلى الصيغ الأخرى المولدة للديون كالبيع بالتقسيط مع التطبيق الضيق جدا لصيغتي المضاربة والمشاركة[1].

ويعود سبب اعتماد البنوك الإسلامية على الصيغ القائمة على المديونية أكثر من الصيغ القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار، لأن مخاطر الائتمان التي تتعرض لها الصيغ القائمة على المديونية

---

[1] الغالي بن إبراهيم، **أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2012، ص140.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

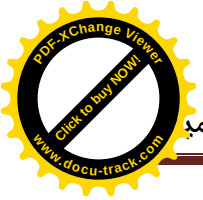
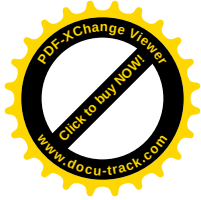

هي أقل من تلك يمكن أن تتعرض لها الصيغ القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار، وذلك راجع للأسباب التالية:

– في صيغ التمويل القائمة على المديونية يمكن للبنك طلب الضمانات، أما بالنسبة لصيغ التمويل القائمة على المشاركة (المضاربة والمشاركة) فلا يجوز شرعا طلب الضمانات،لأن العلاقة بين البنك الإسلامي والعميل هي علاقة مشاركة، ويد المضارب (البنك الإسلامي) يد أمانة وليس يد ضمان؛

– في صيغ التمويل القائمة على المديونية يكون الربح محدد مسبقا(ثابت)، وهو مالا يتوفر في صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار نظرا لعدم إمكانية تحديد الربح مسبقا، بل يتوقف على نتائج الشروع؛

– صيغ التمويل القائمةعلى المديونية أقرب إلى التمويل القصير الأجل، أما صيغ التمويل القائمة على المشاركة فهي تعتبر صيغ طويلة الأجل مما يزيد من درجة المخاطر الائتمانية.

المطلب الثاني: أساليب ومصادر المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تتعدد أسباب المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية، منها ما هو متعلّق بالعميل، ومنها ما يعود إلى البنك وأسباب أخرى خارجية، أمّا مصدر هذه المخاطر فيعود إلى طبيعة الصيغ التمويلية والاستثمارية للبنك الإسلامي.

أولا: أسباب المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تنقسم أسباب المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية إلى ما يلي:

1– **الأسباب المتعلّقة بالعميل:** تتمثل هذه الأسباب فيما يلي: [1]

– السمعة الشخصية وفقد العميل لأهليته لاستمرار التعامل مع البنك؛

– تدهور المركز المالي للعميل؛

– تراجع الكفاءة الفنّية والإدارية للعميل في إدارة نشاطه الممول؛

– تراجع المقدرة الإنتاجية نتيجة لخلل في سياسات وأساليب الإنتاج؛

– النشاط الذي يزاوله العميل أو القطاع الذي ينتمي إليه حيث تختلف درجة المخاطرة من قطاع لآخر، إمّا بسبب الظروف التشغيلية أو الإنتاجية أو التنافسية؛

– طبيعة الضمانات التي يقدمها العميل؛

– تقديم العميل معلومات خاطئة للبنك عن عمد؛

---

[1] محمد محمود المكاوي، **أسس التمويل المصرفي الإسلامي (بين المخاطرة والسيطرة)**، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، مصر، 2009، ص ص 356، 357.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– إفلاس العميل إمّا لأسباب ذاتية أو خارجة عن قدرته.

2– الأسباب المتعلّقة بالبنك الإسلامي: تتمثل هذه الأسباب فيما يلي:[1]

– ضعف قدرة البنك الإسلامي على التحليل الائتماني المستند أساسا على وجود قاعدة معلوماتية متكاملة عن العملاء، وقصور إدارة البنك عن فهم حجم مشكلة الالتزامات المبعثرة لدى البنك وانعكاساتها السلبية على مؤشرات الربحية والأداء وثقة جمهور المودعين به، ومدى قدرة البنك على توفير درجة مقبولة من الأمان لأموالهم في الوقت الذي يتمكن فيه البنك من حماية حقوقه وتحصيلها لدى طالبي التمويل، الأمر الذي يؤدي إلى تراجع الحصة السوقية للبنك في السوق ويعرّضه لاحتمالات التعثر والإفلاس نتيجة من القرارات الائتمانية غير السليمة؛

– قصور في الدراسة الائتمانية التي تم الاعتماد عليها كأساس لمنح العميل الخدمات والتسهيلات الائتمانية مثل: عدم الثقة في دراسة الجدوى المقدمة من العميل أو التقييم غير الدقيق لقيمة الضمانات المقدمة من العملاء كقيام البنوك بتقدير الضمانات المقدمة إليها بأكثر من قيمتها الحقيقية، والذي يعني منح العميل تمويل أكثر مما تسمح به إمكانياته أو أنّ تمثل القيمة السوقية للضمان عن مبلغ التمويل من منطلق التساهل في أخذ الضمانات الكافية؛

– سوء إدارة البنك في متابعة المشاريع الممولة من قبل البنك، وتظهر هذه الصورة بجلاء في ضوء عدم توفر الخبرات والكوادر البشرية القادرة على العمل بكفاءة، وإسناد بعض المهام لمن لا يصلح للقيام بها بما يتناسب مع حجم واحتياجات طلبات التمويل؛

– عدم تبنّي سياسة ائتمانية تمويلية مما يؤدّي إلى اتخاذ قرارات ائتمانية قد تتعارض مع مصلحة البنك، أو تكون هذه القرارات بناء على ضغوط من جهات معيّنة، حيث يجب أن يكون القرار الائتماني في منح التمويل بعيدا عن أية ضغوط من أية جهة مهما كانت مع مراعاة أن تقدم البنوك التمويل على دفعات وفقا لحاجة العميل والجداول الزمنية المعدّة؛

– أخطاء في حسابات المخاطر التي تكتنف العملية التمويلية، حيث تهتم بعض البنوك بتحقيق الأرباح أكثر من اهتمامها بدرجة المخاطرة.

3– الأسباب المتعلّقة بالظروف الخارجية: ونذكر على سبيل المثال لا الحصر:[2]

أ– الأسباب الاقتصادية: وهي الأسباب التي تخرج عن إرادة العميل ومنها:

---

[1] شيرين محمد سالم أبو قعنونة، مرجع سبق ذكره، ص ص356، 357.

[2] شريف مصباح أبو كرش، **إدارة مخاطر الائتمان المصرفي**، المؤتمر العلمي الأول حول الاستثمار والتمويل بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 8– 9 ماي 2005، ص9.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– أهداف خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية وما يطرأ عليها من تعديلات، وما يتطلب تنفيذها من إصدار قرارات اقتصادية ومالية ونقدية قد تؤثر أحيانا على بعض الأنشطة في الدولة.

– اتجاهات الدورات الاقتصادية سواء في الأجل القصير أو في الأجل الطويل وتأثيرها على الأنشطة المختلفة من حيث التوظيف والدخل.

ب–الظروف السياسية والاجتماعية والقانونية: وتتعدد مخاطرها ويتفاوت تأثيرها ومن أمثلة تلك المخاطر الناشئة عن التبعية الاقتصادية لدول أجنبية وما ينجم عن مخاطر الحروب وقطع العلاقات مع دول معيّنة وصدور بعض التشريعات التي قد تسمح بتأجيل بعض الديون المصرفية الممنوحة للعملاء والتي تؤثر على توزيع الدخل بين فئات المجتمع.

ثانيا: مصادر المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تختلف مصادر المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية بسبب طبيعة العقد أو الصيغة التمويلية وهي كالآتي:

1– **المخاطر الائتمانية في صيغة المرابحة:** ينتج عن التمويل بصيغة المرابحة تعرض البنوك الإسلامية إلى مخاطر ائتمانية تتمثل في أنّ العميل يستلم الأصل من البنك في حين أنّه يتأخر في التسديد في الوقت المناسب، أو يتوقف عن التسديد كليا[1].

2–**المخاطر الائتمانية في صيغة السلم:** تنشأ المخاطر الائتمانية في صيغة التمويل بالسلم في حالة تعذر تسليم المسلم فيه عند حلول الأجل، ويمكن أن يكون ذلك راجع إمّا لمماطلة العميل وتعمدّه في إضاعة حقوق البنك وإمّا لإفلاس العميل ومشروعه.

3– **المخاطر الائتمانية في صيغة الإستصناع:** عندما يقدم البنك التمويل وفق عقد الإستصناع وبعد تسلمه للسلعة محل العقد ودفع ثمنها بالكامل، في حين أنّه يتسلم المبلغ على أقساط عند بيع السلعةإستصناعا للعميل وبذلك يعوض رأس ماله لمخاطر العجز عن السداد في الموعد المتفق عليه من جانب المشتري أو إخلاله ببنود العقد[2].

4– **المخاطر الائتمانية في صيغة الإجارة:** يعتبر التمويل بصيغة الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك من أقل الصيغ خطورة من الناحية الائتمانية وهي صيغة مشتركة بين البنوك الإسلامية والتقليدية بسبب المخاطر المتدنية فيها ولو اختلفت التسميات، ويرجع السبب في تدني المخاطر في هذه الصيغة إلى

---

[1] Hennie van Greuning, Zamir Iqbal, **Risk analysisforislamicbank**s, The world bank, 2008, P126.

[2] الغالي بنإبراهيم، **تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية (دراسة علمية)**، الطبعة الأولى، دار صفاء، الأردن، 2016، ص ص104–107 .

www.manaraa.com

ملكية الأصل المؤجر للبنك وإن كانت القيمة الحقيقية للأصل المؤجر ستنخفض بسبب التقادم وخاصة في الأصول المنقولة، لكن التمويل بصيغ الإجارة المنتهية بالتمليك مثله مثل أية صيغة من صيغ البيوع يحمل مخاطر ائتمانية تكمن في عدم تسديد المستأجر لجميع أقساط الإجارة المستحقة عليه للبنك، وذلك في حالة الإجارة التشغيلية [1].

5- المخاطر الائتمانية في صيغة المشاركة: تتعرض صيغة المشاركة لمخاطر الائتمان فيما يتعلّق بمدفوعات العميل لشراء حصته في البنك بالإضافة إلى المخاطر المتعلّقة بنصيب البنك في الأصل موضوع الشراكة وإخلاله بالعقد وعدم التزامه بشروط المشاركة.

6- المخاطر الائتمانية في صيغة المضاربة: عدم أمانة ونزاهة المضارب ومشكلة الابتذال الخلقي التي تؤدي إلى احتمال تسبب العميل في فشل المشروع وضياع التمويل الممنوح وكذا حصة البنك الإسلامي في الأرباح، ولا يضمن العامل رأس المال مما يجر عنه عدم الوفاء بحقوق والتزامات البنك الإسلامي[2].

7- المخاطر الائتمانية في صيغة القرض الحسن: يبرز خطر عدم التسديد في صيغة القرض الحسن نتيجة ظن الكثير من المستفيدين أنّ هذه القروض عبارة عن زكاة أعطيت لهم وليسوا معنيين بإرجاعها، فعادة ما يقعون في خطأ استهلاك إيرادات المشروع بالموازاة مع دخولها وينسون مختلف الأعباء والتكاليف التي تنتظر التغطية كل شهر أو كل أسبوع، وقد يجد الممول نفسه قد استهلك جزءا مهما من رأس المال وبالتالي الوقوع في العجز عن التسديد في نهاية الأمر[3].

المطلب الثالث: مؤشرات التنبؤ بالمخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

في الواقع لا يمكن أن يصبح المشروع أو الدين متعثرا بشكل فجائي بل توجد مؤشرات تدل على ذلك، ففي أغلب الحالات هناك مؤشرات تشير إلى أنّ مشروعا معينا يمكن أن يواجه مشاكل مالية أو يتعثر استرداد التمويل الممنوح له فإذا قامت إدارة البنك بمتابعة هذه المؤشرات بدقة، فقد يؤدي ذلك إلى الوقوف على طبيعة المشكلة وحجمها فإذا استطاع البنك تحديد طبيعة المشكلة في الوقت المناسب يمكنه أن يجد حلاّ لمنع تحويل التمويل المتعثر إلى خسارة محققة للبنك لذا فإنّه من خلال برامج المتابعة الفعالة يمكن للبنك أن يتعرّف على مشاكل المشروع ويتخذ الإجراءات الضرورية لمواجهتها[4].

---

[1] سلام محمد رشيد العارضة، **قياس المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية وإدارتها**، أطروحة دكتوراه في الفلسفة، جامعة العلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2010، ص86.

[2] الغالي بن إبراهيم، **تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية (دراسة علمية)**، مرجع سبق ذكره، ص ص 99، 100.

[3] قتيبة عبد الرحمان العاني، **التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية (دراسة مقارنة)**،الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2013، ص138.

[4] محمد محمود المكاوي، **الاحتياط ضد مخاطر التمويل المصرفي الإسلامي**، الطبعة الأولى، دار الفكر والقانون، مصر، 2015، ص 665.

www.manaraa.com

وفيما يلي عرض للمظاهر و المؤشرات التي تسبق عادة التعثر و التي تساعد البنك الإسلامي من التنبؤ بوقوع مخاطر ائتمانية:[1]

أولا: الزيارة الميدانية للعميل سواء كان نشاطه تجاريا، صناعيا، مقاولات:

يمدنا موقع النشاط بعدّة معلومات في غاية الأهمية في الحكم على درجة المخاطرة مع العميل:

– الهيكل التنظيمي للنشاط ومدى تركز السلطة واعتمادها على صاحب النشاط بصفة رئيسية أم أن هناك تقسيما علميا للعمل؛

– تنظيم العمل في وحدات الإنتاج، مدى استغلال الطاقات الإنتاجية، وجود آلات ومعدّات غير صالحة للاستعمال؛

– مدى كفاءة وخبرة المسئولين الرئيسيين ومدى عطائهم وولائهم للشركة؛

– تنظيم المخازن للخامات للمنتج التام، قطع الغيار ومدى مراعاة اشتراطات المخازن الآمنة؛

– التأكد من التأمين على محتوياته ضد مخاطر الحريق، والسطو وخيانة الأمانة؛

– الوقوف على السياسة التسعيرية للمخزون؛

– درجة الإنجاز في المقاولة؛

– تماشي الواقع مع خطة العمل؛

– مراجعة الجدول الزمني للمشروع ومدى تماشي الإنجاز مع الجدول.

ثانيا: تقارير الاستعلام

تقدم إلى جانب المعلومات المستقاة من الزيارة الميدانية وهي معلومات في غاية الأهمية مثل:

✓ سير معاملات العميل في السوق؛

✓ مدى انتظامه في الوفاء بالتزاماته قبل موردية ودائنيه التجاريين؛

✓ شروط الدفع؛

✓ علاقاته بعملائه وشروط السداد؛

– يجب أن يوضح تقرير الاستعلام ما وقع على العميل من بروتستو (عدم الدفع)؛

– عدم تعرض العميل لحكم إفلاس أم لا؛

– علاقات العميل ببنوك التعامل الأخرى ومدى الانتظام في المعاملات؛

– تحتوي تقارير الاستعلام على معلومات عن:

[1] المرجع السابق ص ص667- 676.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

✓ سوق السلعة/ الخدمة؛

✓ حالة المخزون فيها؛

✓ حجم الطلب؛

✓ اتجاه الأسعار؛

✓ شروط الدفع.

– إجراء مسح عن المدين (صاحب النشاط/ رئيس مجلس الإدارة) والتأكد من:

✓ أنماط سلوكه؛

✓ أملاكه؛

✓ معاملاته غير التجارية..

ثالثا: مؤشرات يستدل عليها من معاملات العميل مع البنك

من بين هذه المؤشرات نذكر:

– ضعف حركة الحساب؛

– السحب بدفعات لا تتناسب مع طبيعة عمليات العميل؛

– تأخر العميل في سداد المستحقات أو الامتناع عنها؛

– طلب عمليات تمويل استثنائية تجاوز الحد؛

– انخفاض نسبة تحصيل الكمبيالات والشيكات؛

– تكرار وصول مستندات شحن على قوة اعتمادات مستندية مع عدم وفاء العميل بقيمتها؛

– مدى ثبات قيمة ضمانات العميل؛

– تغير سلوك العميل مع مسئولي التمويل وقلة التعامل مع البنك؛

– عدم الالتزام في أداء حقوق العمّال؛

– عدم القدرة على مواجهة الالتزامات الشخصية؛

– الإسراف والتبذير والمظهرية؛

– تغير طبيعة المشروع؛

– المغامرة في إضافة خط إنتاج جديد أو الانتشار الجغرافي أو شراء مشروع آخر؛

– سوء استعمال أوقات العمّال والموظفين؛

– المضاربة على شراء مخزون سلعي؛

– عدم إتباع أساليب الشراء المعتادة؛

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

– عدم القدرة على التخطيط.

رابعا: مؤشرات يستدل عليها من القوائم المالية

يوجد العديد من المؤشرات التي يمكن أن يستعين بها البنك الإسلامي لتحديد درجة المخاطر في المشروع الممول اعتمادا على القوائم المالية تتمثل فيما يلي:

– علامات الخطر في قائمة الدخل مثل:

✓ انخفاض المبيعات (دخول منافسين جدد، تقادم المنتجات، حالة ركود، ضعف جهاز البيع، سوء الإدارة)؛

✓ انخفاض الربحية (ارتفاع تكلفة التشغيل، ارتفاع المصاريف العمومية والإدارية، انخفاض الأسعار)؛

✓ ارتفاع تكلفة البضاعة المباعة؛

✓ ارتفاع المصاريف العمومية؛

✓ ارتفاع المصاريف التمويلية؛

✓ زيادة التكاليف مع انخفاض هامش الربح؛

✓ زيادة نسبة المصاريف الثابتة إلى المبيعات؛

✓ وجود فجوة كبيرة بين إجمالي وصافي المبيعات؛

✓ تحول مديونية العملاء إلى أوراق قبض؛

✓ تحقيق خسارة في العمليات؛

✓ زيادة فترة استحقاق المبيعات الآجلة.

– مؤشرات تعثر العميل التي يمكن أن يستدل عليها من الميزانية مثل:

✓ سالبية رأس المال العامل؛

✓ تدهور مركز العميل النقدي؛

✓ زيادة إجمالي الالتزامات؛

✓ تراجع فترة تحصيل أوراق القبض؛

✓ مدة أجل أوراق القبض؛

✓ الزيادة الكبيرة في المخزن السلعي؛

✓ تضخيم الأصول غير الملموسة؛

✓ الزيادة الكبيرة في القروض طويلة الأجل؛

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

✓ انخفاض نسبة حقوق الملكية إلى الديون؛

✓ اختلال علاقة حقوق الملكية بالأصول الثابتة ورقم الأعمال؛

✓ انخفاض حقوق الملكية؛

✓ ظهور اختلال في الهيكل التمويلي للعميل ويتمثل ذلك في ارتفاع نسبة الالتزامات إلى حقوق الملكية؛

✓ زيادة نسبة المخصصات وارتفاع أرقامها سنة بعد أخرى؛

✓ ظهور بند أوراق الدفع بشكل مفاجئ بما يعكس تراجع الثقة في العميل.

– مؤشرات تعثر العميل التي يمكن أن يستدل عليها من التحليل المالي.

المبحث الثاني: تحليل وقياس المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تسعى إدارة الائتمان قبل اتخاذ القرار الائتماني إلى الإحاطة بالمخاطر التي سيتعرض لها البنك عند منح الائتمان وأيضا تحديد مصادر تلك المخاطر ويتم ذلك من خلال عملية تحليل وقياس المخاطر الائتمانية.

المطلب الأول: الأساليب التقليدية لتحليل مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية

تنقسم الأساليب التقليدية المستخدمة في تحليل المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية إلى أساليب كمية وأخرى نوعية وهذا ما سيتم عرضه من خلال هذا المطلب.

أولا: الأساليب التقليدية النوعية لتحليل مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية

لا تختلف الطرق التقليدية النوعية المستخدمة لتحليل المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية عن تلك الطرق والأساليب المستخدمة من البنوك التقليدية وتشمل هذه الطرق ما يلي:

1– التحليل على أساس 8'Cs[*]: وتعني هذه الطريقة أنّه هناك ثمانية عناصر واجبة الدراسة جميعها تبدأ بالحرف C باللغة الإنجليزية وهي:[1]

أ–**الشخصية Character**: تشكل شخصية العميل الركيزة الأساسية الأولى في أي قرار ائتماني وهي من العناصر الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك، وشخصية العميل هي مجموعة من الصفات والسلوكيات الواجب توافرها في العميل منها على سبيل المثال: السمعة، الصدق، الأمانة والنزاهة، فإذا توافرت هذه الصفات في الشخص تجعله مسؤولا عن تسديد التزاماته في تواريخ الاستحقاق وتخفف من المخاطر الائتمانية،وتعدّ عملية تقييم شخصية العميل ليست بالعملية السهلة والإحاطة بهذه العملية تتسم

[*] **8'cs**: Character, Capacity, Capital, Collateral, Condition, Credit History,Coverage, Cash Flow

[1] محمد داود عثمان، **إدارة وتحليل الائتمان ومخاطره**، الطبعة الأولى، دار الفكر، الأردن، 2013، ص ص 70–76.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

بالصعوبة والتعقيد، وسبب ذلك يعود إلى أنّ شخصية العميل لا يمكن تقييمها ماديا، إنّما يتم من خلال المعلومات التي يتم جمعها من مصادر داخلية وخارجية، كما أنّ حجم المعلومات المتوفرة عن شخصية العميل تساعد البنك في تحديد نوعية وخصائص الإدارة التي سوف تستخدم الائتمان الممنوح لها؛

ب- القدرة على الاستدانة Capacity: يعدّ معيار القدرة على الاستدانة أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي تتعرض لها إدارة الائتمان، ورغم أنّ القدرة على الاستدانة تحدد مقدرة العميل في إعادة ما أقترضه من البنك؛

ت- رأس المال Capital: يعتبر رأس المال خط الدفاع الأول لامتصاص أية خسائر قد تلحق بالعميل، ومن وجهة نظر البنوك فرأس المال هو صمام الأمان أو الضمان المقدم من قبل العميل والمتاح لدى البنوك لسداد مختلف الالتزامات تحت أسوأ الظروف، وبالتالي فرأس مال العميل يمثل قوته المالية وهو أيضا الضمان الإضافي لإدارة الائتمان عندما يعجز العميل عن تسديد التزاماته؛

ث- الضماناتCollateral: تعتبر الضمانات خط الدفاع الثاني والملجأ الأخير في حالة عجز العميل عن السداد، ومن خلالها يستطيع البنك تحصيل حقوقه وهي تشعر العميل أن العبء الأكبر لعملية التمويل يتحملها، وتشعره بجدية مساهمته في تسديد ما عليه من حقوق والتزامات، فالضمان ليس بديلا عن مصادر السداد ولكنه يجعل من الدين الجيد دينا أفضل، فكلما زاد احتمال الخطر الذي يحيط بالعملية الائتمانية كلما كانت الضمانات المطلوبة تشكل حماية لحقوق والتزامات البنك وتخفف من المخاطر الائتمانية؛

ج- الظروف العامة Condition: يقصد بها الظروف التي ترتبط بالبيئة الخارجية المحيطة بالعميل، والمتمثلة بالظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتي تؤثر في مجملها على قدرته على تسديد الالتزامات وترتبط بشكل رئيسي بالمناخ الاقتصادي العام السائد وما يمر به من حالة انتعاش أو كساد اقتصادي أو تضخم، والإطار التشريعي السائد ومدى استقراره وما يتصل به من تشريعات نقدية ومالية؛

ح- التجارب السابقة مع العميل CreditHistory: تعتبر من العناصر المهمة في قرار الموافقة على منح الائتمان والتي تتضمن دراسة السجل التاريخي للعميل مع البنك، فكلما كانت التجارب السابقة مشجعة مع العميل زادت فرصة حصوله على الائتمان والعكس صحيح؛

خ- التغطية Coverage: تتضمن حماية إدارة الائتمان في البنك عند منح الائتمان من الخسائر غير المتوقعة مثل حصول سرقة في المنشأة أو حريق في المصنع، فلذلك لابد من توافر غطاء تأميني لدى العميل يغطي مخاطر الحريق والتي تؤدي إلى خسائر وتوقف التدفقات النقدية التشغيلية بسبب التوقف عن العمل؛

www.manaraa.com

د- التدفقات النقدية Cash-Flow: وتتكون من التدفقات النقدية التشغيلية وغير التشغيلية؛

يتضح من خلال رقم (2-1)درجات المخاطر الائتمانية التي تعتمدعلى ثلاثة معايير من نموذج**8'Cs**هي: الشخصية -القدرة -رأس المال.

الجدول رقم (2-1):درجة المخاطر الائتمانية باستخدامثلاثة معايير من نموذج8'Cs

المعيار	درجة المخاطرة
الشخصية+القدرة+رأس المال	مخاطر ائتمانية منخفضة جدا
الشخصية+ القدرة- رأس المال	مخاطر ائتمانية منخفضة إلى متوسطة
الشخصية+رأس المال+قدرة غير كافية	مخاطر ائتمانية منخفضة إلى متوسطة
قدرة +رأس المال-شخصية ضعيفة	مخاطر ائتمانية متوسطة
قدرة+رأس المال-الشخصية	مخاطر ائتمانية مرتفعة
الشخصية+ رأس المال -القدرة	مخاطر ائتمانية مرتفعة
الشخصية -رأس المال -القدرة	مخاطر ائتمانية مرتفعة جدا
رأس المال -الشخصية-القدرة	مخاطر ائتمانية مرتفعة جدا
قدرة- الشخصية- رأس المال	مخاطر ائتمانية مرتفعة

المصدر: محمد داود عثمان، **إدارة وتحليل الائتمان ومخاطره**،الطبعة الأولى، دار الفكر، الأردن، 2013، ص 75.

2-التحليل على أساس 5'Ps[*]:يعتمد التحليل على أساس 5 على تشخيص العناصر التالية: [1]

أ- **العميل People**:ولا جديد يضاف هنا على ماتم ذكره في منهج 8'Cs.

ب- الغرض من الائتمانPurpose:والمقصود به الغرض من التمويل المأخوذ، هل هو استثماري (أي المشاريع طويلة الأمد)أم تجاري (أي لتمويل رأس المال العامل)أم استهلاكي، ومن الطبيعي أن لكل أمر من هذه الأمور مخاطره الخاصة به وأساليبه الخاصة بالوقاية من مخاطره أو تخفيضها؛

ت-القدرة على السداد Payment:أي قدرة العميل على الوفاء من خلال تحليل تدفقاته النقدية الداخلة من حيث المقدار والمواعيد ومنها الدفعات والرهن وفك الرهن ونقل الملكية ومقارنتها بتدفقاته النقدية الخارجة من حيث المقادير والتواريخ لأن ذلك يعطي فكرة واضحة على احتمال تعرضه للعسر المالي ومن ثم قدرته على السداد في المواعيد المتفق عليها؛

---

[*] **5'Ps:**Peopol, Purpose, Payment, Protection, Perspective.

[1] زياد رمضان، محفوظ جودة، **إدارة مخاطر الائتمان**، الطبعة الأولى، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، مصر، 2008، ص ص 225، 226.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

ث- الحماية Protection :والمقصود بها حماية مصالح البنك وحقوقه المتعلقة بالائتمان المطلوب إذا تم منحه، ويدخل في هذا المجال الضمانات المقدمة ومدى ملاءمتها للائتمان المطلوب ومخاطرها المتوقعة؛

ج-التوقعات المستقبلية Perspective:وذلك بإلقاء نظرة متفحصة على المستقبل واستكشاف أبعاد حالة عدم التأكد المحيطة بالعميل الداخلية والخارجية، ومن ثم الآثار المتوقعة لهذه الظروف على مصير الائتمان وتقويم المخاطر التي ستنشأ عن ذلك من احتمال خسارة أو تعثر الائتمان [1]؛

3- التحليل على أساس PRISM[*]: يعتبرمنهجPRISMللمعايير الائتمانية أحدث ما توصلت إليه الصناعة المصرفية في التحليل الائتماني وقراءة مستقبل الائتمان،ويعكس هذا المنهج جوانب القوة والعافية لدى العميل وتساعد إدارة الائتمان عند تحليل معايير هذا المنهج من تشكيل أداة قياس توازن من خلالها بين المخاطر والقدرة على السداد ، وتكون عناصر PRISMمن مجموعة من المعايير تشترك فيما بينها بالحرف الأول من كلمتها وفيما يلي عرض لماهية هذه المعايير:[2]

أ-التصورPerspective: يقصد بالتصور هنا الإحاطة الكاملة بمخاطر الائتمان بعد منحه، ومضمون هذه الأداة التفسيرية هي القدرة أو الفعالية في:

- تحديد المخاطر والعوائد التي تحيط بالعميل عند منحه للائتمان؛

-دراسة استراتيجيات التشغيل والتمويل عند العميل والتي من شأنها تحسين الأداء؛

ب-القدرة على السدادRepayment: ويتضمن هذا المعيار تحديد قدرة العميل على تسديد التزاماته خلال الفترة المتفق عليها،ومن الأمور التي تعير لها إدارة الائتمان اهتماما خاصا هو تحديد نوع مصادر التسديد سواء كانت داخلية أو خارجية التي يلجأ إليها العميل عندما يستعد لتسديد الائتمان؛

ج-الغاية من الائتمانIntentionor Purpose: لا شيء يضاف في هذا العنصر عن ما تم ذكره في منهج **5'Ps**؛

د- الضمانات Safeguards: مضمون هذا المعيار هو تحديد الضمانات التي تقدم إلى البنك ليكون ضامنا لاسترجاع الائتمان لمواجهة احتمالات عدم القدرة على التسديد ويمكن للضمانات أن تكون داخلية وهي التي تعتمد على قوة المركز المالي للعميل أو خارجية كالضمانات العينية أو الكفالات الشخصية بالإضافة إلى ما تم وضعه من شروط في الائتمان لضمان السداد؛

---

[1] محمد مطر، **الإتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني**، الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن، 2003، ص 380.

[*] **PRISM:** Perspective, Repayment, Intention or purpose, Safeguards, Management.

[2] حمزة محمد الزبيدي، **إدارة الإئتمان المصرفي والتحليل الإئتماني**، الطبعة الأولى، الوراق، الأردن، 2002، ص ص 155- 157.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

هـ- الإدارة Management: تركز إدارة الائتمان على تحليل الفعل الإداري للعميل ومضمون الفعل الإداري يشمل:

- **العمليات:** ومن خلالها يتم التعرّف على:

✓ أسلوب العميل في إدارة أعماله؛

✓ تحديد كيفية الاستفادة من الائتمان؛

✓ تحديد فيما إذا كان العميل يتسم بتنوع منتجاته أو يقتصر على منتج واحد وأيضا فيما إذا كان العميل موسمي الإنتاج أو دائم.

- **الإدارة:** ومن خلالها يتم:

✓ استعراض الهيكل التنظيمي للعمل؛

✓ استعراض السيرة الذاتية لمدراء الأقسام؛

✓ تحديد قدرة العميل على النجاح والنمو.

ثانيا: الأساليب التقليدية الكمية لتحليل المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تتمثل الأساليب التقليدية الكمية التي تستعملها البنوك الإسلامية في تحليل المخاطر الائتمانية فيما يلي:

1-التحليل المالي: يمثل التحليل المالي أحد الأدوات الهامة التي يستعين بها صانع القرار الائتماني بصدد إنهاء مهمة التحليل الائتماني المتكامل لطلبات التمويل التي تقدم إلى البنوك الإسلامية بأنواعها المختلفة ويختلف اعتماد البنك على أدوات التحليل المالي المختلفة بأنواعها التقليدية والحديثة وذلك باختلاف حجم التمويل المطلوب، فترة سداد الالتزامات، سوابق تعامل طالب التمويل مع البنك، الغرض من التمويل...إلخ.[1]

تتمثل أهداف البنك من استخدام التحليل المالي للقوائم المالية في:[2]

- التعرف على حقيقة الوضع المالي للعميل؛
- بيان قدرة العميل على تسديد التزاماته في الآجال المستحقة؛
- تقييم مدى الاستغلال الجيد للتمويل الممنوح؛
- معرفة الاتجاهات التي يتخذها أداء العميل؛

---

[1] أحمد غنيم، **التسهيلات والقروض المصرفية**، مكتبة المدينة، مصر، 2011، ص90.

[2] رشاد العصار وآخرون، **الإدارة والتحليل المالي**، الطبعة الأولى، دار البركة، الأردن، 2001، ص145.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

– تحديد مدى حاجة العميل للائتمان المطلوب؛

وفيما يلي عرض لمجموعة من النسب المالية المستخدمة من قبل إدارة الائتمان لتحليل الوضعية المالية للعميل وبالتالي إمكانية التعرف على احتمال حدوث مخاطر ائتمانية

أ– **نسب السيولة:** تقيس نسب السيولة مدى قدرة العميل مقدم طلب الائتمان على سداد التزاماته قصيرة الأجل بما لديه من نقدية وأصول أخرى يمكن تحويلها إلى نقدية خلال فترة زمنية قصيرة نسبيا دون التعرّض لخسائر هامة في القيمة الحقيقية للأصول[1]، وأهم هذه النسب هي:

–**نسبة التداول:** تعتبر هذه النسبة مؤشرا على مدى قدرة العميل على تمويل الخصوم المتداولة من الأصول المتداولة في الأجل القريب، حيث تتمثل الصول المتداولة كل من قيم الاستغلال، القيم القابلة للتحقيق والقيم الجاهزة، وتستخدم المعادلة الرياضية التالية في إيجاد هذه النسبية:[2]

$$\text{نسبة التداول} = \frac{\text{الأصول المتداولة}}{\text{الخصوم المتداولة}}$$

وتمثل هذه النسبة حدّ الأمان الذي يضمن قدرة العميل على تسديد ما بذمته من التزامات قصيرة الأجل.

– **نسبة التداول السريعة:** تقيس نسبة التداول مدى قدرة العميل على سداد التزاماته قصيرة الأجل دون الاضطرار إلى بيع مخزونه، أي أنّها تعبّر على السيولة الفورية للعميل، وتستخدم المعادلة التالية في التعبير عن هذه النسبة:[3]

$$\text{نسبة التداول السريعة} = \frac{\text{الأصول المتداولة} - \text{المخزون}}{\text{الخصوم المتداولة}}$$

ب– نسب النشاط: تقيس نسب النشاط مدى كفاءة العميل في إدارة أصوله لذا يطلق عليها نسب إدارة الأصول أو بساطة نسب الكفاءة، وبالتالي فإنّ نسب النشاط تعدّ مؤشرا عما إذا كان الاستثمار في الأصول أزيد أو أقل من المستوى الملائم فهي تعطي مؤشر عن الكفاءة في توليد المبيعات من الأصول،

---

[1] طارق طه، **إدارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت**، دار الفكر الجامعي، مصر، 2006، ص505.

[2] عبد الرزاق بن حبيب، خديجة خالدي، **أساسيات العمل المصرفي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2015، ص190.

[3] طارق طه، مرجع سبق ذكره، ص 507.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

فالاستثمار الزائد في الأصول كزيادة حجم المخزون مثلا يعني تجميد جزء كبير من الموارد المالية للعميل في أصل لن يتولد عنه عائد، بل من الممكن أن يتكبد هذا العميل نفقات في سبيل المحافظة عليه، وفيما يلي موجز لأكثر نسب النشاط شيوعا[1]، وفيما يلي موجز لأكثر نسب النشاط شيوعا:[2]

- **معدّل دوران الصول الثابتة:** توضح هذه النسبة مدى قدرة العميل على تحقيق الاستفادة المثلى من الأصول الثابتة لديها في تحقيق الأرباح، ومن تم القدرة على تسديد الالتزامات، ويحسب هذا المعدّل بالعلاقة التالية:

$$\text{معدل دوران الأصول الثابتة} = \frac{\text{المبيعات}}{\text{الأصول الثابتة}}$$

- **معدّل دوران الأصول المتداولة:** يقيس هذا المعدّل مدى كفاءة العميل مقدم طال الائتمان في توظيف أصوله المتداولة في توليد الإيرادات ويعبّر عنه بـ:

$$\text{معدل دوران الأصول المتداولة} = \frac{\text{المبيعات}}{\text{الأصول المتداولة}}$$

- **متوسط فترة التحصيل:** تقيس هذه النسبة عدد الأيام اللازمة لتحصيل الذمم المدينة للعميل، بحيث كلّما انخفضت فترة التحصيل دل ذلك على كفاءة العميل في تحصيل مستحقاته الأمر الذي ينعكس على سيولته ويحفز إدارة الائتمان في قبول طلب منح التمويل اللازم، ويتم حساب متوسط فترة التحصيل بالعلاقة التالية:

$$\text{متوسط فترة التحصيل} = 360 \text{ X } \frac{\text{الذمم المدينة}}{\text{المبيعات الآجلة}}$$

- **معدّل دوران المخزون:** تشير هذه النسبة إلى عدد مرّات تصريف أو تسييل المخزون من قبل العميل، وكلّما زادت هذه النسبة كلما كان ذلك في صالح العميل ودّل على سيولته وقلت احتمالات العسر المالي، ويتم حساب هذا المعدّل من خلال العلاقة التالية:

---

[1] المرجع السابق، ص 509.

[2] شعيب شنوف، **التحليل المالي الحديث (طبقا للمعايير الدولية للإبلاغ المالي)**،الطبعة الثانية، دار زهران، الأردن، 2015، ص ص 238،239.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

$$\text{معدل دوران المخزون} = \frac{\text{صافي المبيعات}}{\text{متوسط المخزونات}}$$

ج- نسبة الربحية: تهتم البنوك عند منحها الائتمان طويل الأجل بأمرين هما كفاءة طالب الائتمان في إدارة أصوله وأعماله بالإضافة إلى قدرته على جني الأرباح، ذلك لأنّ الأرباح ستكون هي مصدر السداد ومن هنا أتت أهمية قياس ربحية العميل وتحليلها وأخذت موقعها المرموق في مجال قدرته على السداد[1]، ومقاييس الربحية عديدة سنذكر أهمها وهي:

- **هامش الربح:** يقيس هامش الربح نسبة الدخل الصافي التي تحقق أو تولد عن كل وحدة نقدية من المبيعات بعد اقتطاع جميع النفقات، وبالتالي فهو يعطي مؤشرا لمحلل الائتمان المصرفي عن المدى الذي يمكن أن تنخفض فيه أرباح العميل قبل أن تتعرّض لخسائر فعلية، أي قبل أن يتحول صافي الدخل إلى قيمة سالبة، ويعبر عن هامش الربح بالعلاقة التالية:[2]

$$\text{هـامش الربـح} = \frac{\text{صافي الدخل}}{\text{المبيـعات}}$$

- **منفعة الأصول:** ويعبّر هذا المؤشر على الاستعمال الأفضل للأصول ويحسب من خلال العلاقة التالية:[3]

$$\text{منفعة الأصول} = \frac{\text{إجمالي الإيرادات}}{\text{إجمالي الأصول}}$$

- **معدل العائد على الأصول:** ويوضح هذا المؤشر كيفية استخدام الأصول لتوليد الأرباح لمشروع ما أي يوضح العلاقة ما بين منفعة الأصول وهامش الربح ويعبر عنه بالعلاقة التالية:[4]

$$\text{معدل العائد على الأصول= هامش الربح} \times \text{منفعة الأصول}$$

---

[1] زياد رمضان، محفوظ جودة، مرجع سبق ذكره، ص311.

[2] أسعد حميد العلي، **الإدارة المالية**، الطبعة الثالثة، دار وائل، الأردن، 2013، ص88.

[3] محمد جموعي قريشي، **تقييم أداء المؤسسات المصرفية**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، العدد (03)، 2004، ص46.

[4] المرجع السابق، ص91.

www.manaraa.com

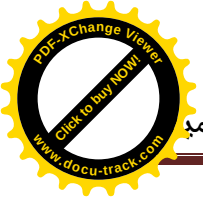
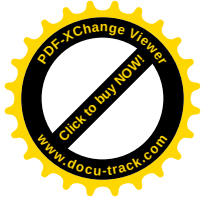

– **معدل العائد على حقوق الملكية:** يستخدم هذا المقياس لقياس مقدار الربح المتحقق كنسبة مئوية من حقوق المساهمين، وبالتالي معدّل الربح الصافي الذي يجنيه المستثمرون من استثمار أموالهم، كمردود على مخاطرتهم في توظيف أموالهم، وتدل هذه النسبة على مدى كفاءة الإدارة في توظيف أموال المساهمين ويتم احتسابها بالعلاقة التالية:[1]

$$\text{معدل العائد على حقوق الملكية} = \frac{\text{الدخل الصافي}}{\text{حقوق الملكية}}$$

– **المردودية الاقتصادية:** يعبّر هذا المعدل عن قدرة العميل في استغلال الأموال المتاحة للاستثمار لديه في ربح التشغيلي وتحسب المردودية الاقتصادية وفق العلاقة التالية: [2]

$$\text{المردودية الاقتصادية} = \frac{\text{النتيجة الصافية}}{\text{مجموع الأصول}}$$

د– نسب المديونية: وتسمى أيضا نسب هيكل رأس المال ويطلق عليها كذلك نسب الرفع المالي، ويقصد بالرفع المالي عملية تمويل احتياجات نشاط الأعمال بواسطة الاقتراض وهو ما يؤدي إلى رفع القدرة المالية للعميل ولكن من خلال أموال الغير، وبالتالي فإنّ نسب الرفع المالي تقيس المدى الذي وصل إليه العميل طالب الائتمان في تمويل احتياجاته من خلال أموال الاقتراض (أموال الغير)[3]، ومن أهم نسب هذه المجموعة نذكر:

– **معدل الاقتراض:** أو معدل التمويل بالديون ويعتبر هذا المعدل أكثر المؤشرات استخداما لقياس درجة استخدام مصادر التمويل الخارجية في تعزيز الهيكل التمويلي، ويستخدم هذا المؤشر لقياس مقدار الديون لكل وحدة نقدية من إجمالي الأصول ويتم قياسه وفق المعادلة التالية:[4]

$$\text{معدل الاقتراض} = \frac{\text{إجمالي الديون}}{\text{إجمالي الأصول}}$$

---

[1] فهمي مصطفى الشيخ، **التحليل المالي**، الطبعة الأولى، فلسطين، 2008، ص46.

[2] شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سبق ذكره، ص205.

[3] طارق طه، مرجع سبق ذكره، ص517.

[4] وليد ناجي الحيالي، **الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي**، الأكاديمية العربية المفتوحة، الدانمارك، 2007، ص66.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- **نسبة الديون إلى حقوق الملكية:** تقيس هذه النسبة نسبة الديون إلى حقوق الملاك ودرجة اعتماد المشروع الممول على التمويل من المصادر الذاتية، ويعبّر عنها بالعلاقة التالية:[1]

$$\text{نسبة الديون إلى حقوق الملكية} = \frac{\text{الديون}}{\text{حقوق الملكية}}$$

2- طريقة التنقيط أو القرض التنقيطي: هي آلية للتنقيط، تعتمد على التحاليل الإحصائية والتي تسمح بإعطاء نقطة أو وزن لكل طالب قرض ليتحدد الخطر بالنسبة للبنك ليتمكن من تقدير الأوضاع المالية للزبائن قبل منحهم القرض أو للتنبؤ المسبق لحالات العجز التي يمكن أن تصيب المنظمات التي يتعامل معها، وظهرت هذه التقنية لتصنيف الزبائن في الولايات المتحدة الأمريكية في سنوات الخمسينات من القرن الماضي وهي اليوم معروفة لدى مختلف البنوك والتي تهتم بهذه الطريقة كثيرا لأنها أكثر اتقانا مقارنة مع النسب المالية[2].

3- الأنظمة الخبيرة: تعرف الأنظمة الخبيرة على أنها برامج ذكية تماثل الخبرة البشرية وتفوق العملية الذهنية لدى الخبير وهذا يعني أن خصائص النظم الخبيرة تتمثل في الخبرة والاستنتاج والعمق والاستنباط والتزود المستمر بالمعلومات من أجل التوصل إلى حلول لمشاكل معينة، ويمكن استخدام الأنظمة الخبيرة من قبل البنوك الإسلامية كوسيلة لتحديد وتقييم المخاطر المتعلقة بالائتمان، ويتم عمل هذا النظام من خلال برنامج معلوماتي من طرف مجموعة من الأخصائيين بالتعاون مع المسؤول الخبير في مجال الائتمان، ومن أجل النظام الخبير يجب أن يتوفر على قاعدة الحقائق وقاعدة المعارف ومحرك الاستدلال[3].

ثالثا: تقييم الأساليب التقليدية

من خلال ما تم عرضه فيما سبق حول الأساليب التقليدية النوعية والكمية لتحليل المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية، استخلصنا أن هذه الطرق في مجملها تتسم بالسهولة كماتوفرإدارة الائتمان في مجملهامعلومات مفيدة تتعلق بظروف العميل ووضعيته المالية، الشيء الذي يسهل من تحديد درجة المخاطر الائتمانية المترتبة على النشاط الممول ورغم الايجابيات التي تحققها هذه الأساليب إلا أنها لا تخلو من النقائص والسلبيات وفيما يلي ذكر لأهمها:

---

[1] علي خلق عبد الله، وليد ناجي الحيالي، **التحليل المالي**، الطبعة الأولى، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2015، ص72.

[2] سلمان زيدان، **إدارة الخطر والتأمين**، الطبعة الأولى، دار المناهج، الأردن، 2013، ص 111.

[3] سليم بن يوسف، **أهمية ودور الطرق الإحصائية الحديثة في إدارة مخاطر الإقراض في البنوك التجارية**، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة، الأردن، 16- 18أفريل 2007، ص ص 14، 15.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

– يعتمد التحليل النوعي للمخاطر الائتمانية (نموذج 8'Cs، 5'Ps، PRISM) على تحليل مجموعة من العناصر التي تكون صالحة لاتخاذ قرار الائتمان قصير الأجل ولكنها لاتصلح في غالب الأحيان لاتخاذ قرار الائتمان طويل الأجل، أي أن الاعتماد عليها لا يؤدي إلى تحديد المخاطر الائتمانية على المدى الطويل.

– تعتبر طريقة التحليل باستخدام النسب المالية من الطرق الكلاسيكية والبطيئة فحساب مجموعة من النسب المطلقة لا تعني شيئا لقارئها، بمعنى أنه حتى يتم الحكم على ملاءة العميل لا بد من مقارنة النسب المحسوبة مع مثيلاتها لعميل آخر، كما أن هنالك مجموعة من الأساليب المحاسبية التي يمكن أن يستخدمها العميل لتظهر قوائمه المالية أنها في تحسن وبالتالي لا تعتبر مؤشر دقيق لتحديد درجة المخاطر الائتمانية للعميل أو المشروع الممول.

– بالرغم من أن طريقة القرض التنقيطي تسهل وتسرع اتخاذ القرار الائتماني إلا أنها تنطوي على مجموعة من العيوب، فهذه الطريقة تتطلب خبرة ومهارة مصمم النموذجوتتطلب نظام معلوماتي متطور، وهذا ما يصعب تحقيقه خصوصا أن البنوك الإسلامية تشهد نقصا في الكوادر البشرية المؤهلة.

– يتميز أسلوب النظام الخبير بالتعقيد، فالخبير يستخدم مصطلحات يصعب على إدارة الائتمان فهمها وإيجاد حل للمشكلة موضوع النظام.

المطلب الثاني: الأساليب الحديثة لقياس المخاطر الائتمانية وفق بازل 2

قدمت اتفاقية بازل 2 ثلاثة أساليب لقياس المخاطر الائتمانية تتمثل في المنهج المعياري ومنهج التصنيف الداخلي المتقدم الذي ينقم بدوره إلى منهج التصنيف الداخلي الأساسي والمتقدم.

أولا: النموذج المعياري أو النمطي

تعتبر هذه الطريقة المستخدمة الأبسط في قياس المخاطر الائتمانية، وتستخدمه البنوك التي تمارس أنشطة غير معقدة وتتضمن تصنيفا أدق للمخاطر كما تتضمن توسيع إطار الرهونات لتغطية المخاطر الائتمانية وذلك لضمان وسائل جديدة لتخفيف مخاطرها وبالتالي تخفيف الأعباء الرأسمالية المرتبطة بها[1].

وقد أعطى الإطار أوزانا للمخاطر بشكل تصنيفات مستقلة ومنقحة، ويقوم بإعدادها مؤسسة تقييم ائتماني تعتمد الأسس الموضوعة في التقييم، مثل وكالات التصنيف الائتماني الملتزمة بالمعايير الصارمة، وتساعد هذه الوكالات على التمييز بين المخاطر الائتمانيةوفئاتها من قروض سيادية والتزامات

[1] تهاني محمود محمد الزعابي، **تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل**، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008، ص 67.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

على البنوك الأخرى وشركات وقروض الأفراد والقروض العقارية لأغراض سكنية والقروض العقارية لأغراض تجارية، وبالتالي فإن لهذه الفئات وزن مخاطر معين ويعتمد الوزن الترجيحي لكل أصل ائتماني على التصنيف الائتماني ذات الشهرة العالمية مثل S& P, Moody's, Fitch إضافة إلى مؤسسات تقييم المخاطر السياسية والمالية والاقتصادية، ودرجة الحرية الاقتصادية وفقا لمؤشرات محددة[1].

والجدول الموالي يوضحبعض أوزان ترجيح الأصول بالمخاطر وفقا للنموذج المعياري:

الجدول رقم (2-2): أوزان ترجيح الأصول وفقا للأسلوب المعياري

أوزان الترجيح						
التصنيف	AAto AA⁻	A to A⁻	BBBto BBB⁻	BB⁺to B⁻	أقل من B⁻	غير مصنف
الحكومات	%0	%20	%50	%100	%150	%100
البنوك (الخيارالأول)(*)	%20	%50	%100	%100	%150	%100
البنوك (الخيار الثاني) (*)'	%20	%50	%100	%100	%150	%50
المؤسسات	%20	%100	%100	%100	%150	%100

Source :Gerard Parizeau, **La gestion de risque du crédit ET la stabilité du système financier international**, HCE, canada, 2000, p 34.

بعد استعراض بعض أوزان ترجيح الأصول وفق الأسلوب المعياري سنوضح مستويات التصنيف الائتماني مع الإشارة إلى درجة المصداقية والدقة التي يتمتع بها الطرف المقابل (العميل) في كل مستوى ومعنى ذلك من حيث التعرض إلى المخاطر الائتمانية وذلك من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم (2- 3): مستويات التصنيف الائتماني

درجة التصنيف	المصداقية والثقة	التعرض	المعنى
AAA	الأعلى	الأقل	مصداقية الطرف الآخر تصنف في أعلى (أفضل) درجة. أقصى مستويات الثقة للطرف المقابل فيما يتعلّق بالالتزامات المالية و/أو التسليم ولذلك تعرض البنك للمخاطر الائتمانية يكون في أدنى درجة.
AA	عالي جدا	قليل جدا	تصنف مصداقية الطرف الآخر (العميل) درجة عالي جدا (جيد جدّا). الثقة بالطرف المقابل فيما يتعلّق بالالتزامات المالية و/أو التسليم يكون عالي جدا ولذلك تعرض البنك يبقى بدرجة منخفضة جدا.

[1] المرجع السابق، ص 67.

(*) وزن مخاطر ترجيحي على أساس مخاطر البلد المسجل به البنك

(*)' ترجيح على أساس تقييم البنك للمخاطر.

www.manaraa.com

A	عالي	منخفض	مصداقية الطرف المقابل والثقة بمدى التزامه من الناحية المالية أو التسليم لا يزال جيد (مرتفع) وتعرض البنك للمخاطر الائتمانية بدرجة قليلة
BBB	متوسط	متوسط	درجة المصداقية والثقة للطرف المقابل ربما تكون حساسية للظروف الاقتصادية، درجة التعرض للمخاطر الائتمانية متوسطة.
BB	حذرة	حذرة	الحذر من المصداقية والثقة بالطرف الآخر المقابل، وبالتالي يتوجب على البنك الحذر لأنّ التزامات العميل تكون محفوفة بالمخاطر الائتمانية.
B	مقبول جزئيا	مقبول جزئيا	يشير هذا المستوى إلى ازدياد الشكوك حول قدرة الطرف الآخر في تسديد التزاماته إذ أن هذه الالتزامات تكون معرّضة للتغيرات الاقتصادية والبنك عند هذه الدرجة يكون أكثر عرضة للمخاطر الائتمانية من الدرجة السابقة.
CCC	منخفض	مرتفع	عند هذا المستوى تكون قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته منخفضة وبالتالي فالبنك يكون معرض إلى مستوى مرتفع من المخاطر الائتمانية.
CC	منخفض جدا	مرتفع جدا	الأطراف المقابلة عند هذا المستوى تكون معرضة جدا للتعثر بالدفع أو التسليم ومصداقيتها قليلة وبالتالي تعرض البنك بدرجة مرتفعة جدّا للمخاطر الائتمانية.
C	منخفض على نحو كبير	مرتفع على قدر كبير	الأطراف المقابلة بمثل هذا المعدّل على مقربة من الإفلاس، ولكن تسمر قدرتهم على الدفع أو التسليم، تعرّض البنك بدرجة مرتفعة وعلى نحو كبير.
D	خطير	تنبيه	وهي أدنى درجة لتقييم الملائمة وتعني أنّه لدى الطرف المقابل تعثر(حصل فعليا) بالدفع في بعض الالتزامات المالية أو التسليم، وذلك بسبب إفلاس العميل أو وفاته

المصدر:أكيديس لوانيس، ترجمة، عبير فوزان العبادي، **إدارة المخاطر المالية في أعمال الصيرفة والتمويل الإسلامي**، الطبعة الأولى، دار الفكر، الأردن، 2015، ص ص204، 205.

ثانيا: منهج التقييم الداخلي الأساسي والمتقدم

يعتبر منهج التقييم الداخلي أحد أهم الأساليب الجديدة التي قدمتها اتفاقية بازل II وهو ينقسم إلى الأسلوب الأساسي (IRB) والأسلوب المتقدم (AIRB) بالنسبة للأسلوب الأول يقوم البنك بتقدير درجة

www.manaraa.com

ائتمان العميل وتحدد السلطة الرقابية أوزان المخاطرة، أمّا بالنسبة للأسلوب الثاني فإنّ القرار يعود للبنك وحده، وذلك وفقا لأنظمة قياس المخاطر المتفق عليها من قبل السلطة الرقابية[1].

وبالتالي فإنّ أساليب التقييم الداخلي تختلف عن الأسلوب المعياري اختلافا جوهريا، حيث أنّ أساليب التقييم الداخلي التي يقوم بها البنك هي التي تقيّم المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها البنك، ومن تم حساب رأس المال اللازم لتغطية تلك المخاطر، ويعتمد منهج التقييم (أو التصنيف) الداخلي للمخاطر الائتمانية على 4 مدخلات كمية هي: [2]

1- احتمال التعثر (Probality of Default): وهو قياس احتمال تعثر العميل وعدم قدرته على السداد خلال فترة زمنية معينة، وسواء طبق منهج التقييم الأساسي أو المتقدم فإنّه يجب على البنك تقدير هذا الاحتمال باستخدام التقييم الداخلي له، ويتم قياس هذه النسبة (احتمال تعثر العميل خلال السنة) بقسمة عدد العملاء المتعثرين بالدفع خلال الفترة على إجمالي العملاء في بداية الفترة؛

2- الخسارة عند التعثر (LossGivenDefault :LGD): ويتم عن طريق قياس حجم الخسائر التي يتعرض لها البنك عند تعثر العميل في السداد، أي قياس الجزء من الائتمان الذي سيسدد للبنك في حالة حدوث التعثر وذلك باستخدام أحد المنهجين التاليين:

أ- **المنهج الأساسي**: وهو أن تفرض السلطة الرقابية نسبة محددة للخسائر التي يمكن أن تنشأ عن فشل العملاء، حيث يراعى في تحديد هذه النسبة قيمة الضمانات التي يمكن للبنك تسييلها في حالة الفشل؛

ب- **المنهج المتقدم**: يحدد البنك الخسائر الناشئة عن فشل العملاء بالنسبة لكل ائتمان على حدى، أخذا بعين الاعتبار أنّه في حالة قيام بنك بحساب حجم الخسائر التي قد تنجم عن عدم السداد باستخدام تقديراته الخاصة، أن يكون على استعداد للوفاء بمتطلبات رأس المال وفقا لما تراه السلطة الرقابية؛

3- التعرض عند التعثر (ExposureAtDefault : EAD): عامل آخر للخسارة يتمثل في تقدير الخطر المحتمل للائتمان عند تعثر أو عجز العميل، ويتحدد حجم الائتمان عند التعثر بالقيمة التقديرية للتوظيفات المعرضة للمخاطر؛

4- الاستحقاق الفعلي (Maturity :M): وهو يقيس الأجل الاقتصادي المتبقي في حالة التعرض ويستخدم في بعض الحالات لدى توافر نظام واضح لتعديل فترات استحقاق التوظيفات بحيث لا يتم الاعتماد على الأصل التعاقدي عند تقدير الحجم المطلوب لرأس المال؛

---

[1] حياة نجار، مرجع سبق ذكره، ص157.

[2] المرجع السابق، ص ص 157-159.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إنّ أجل الاستحقاق يؤثر على الائتمان ويعتبر عامل مهم لتقليص الخطر، حيث أنّ خطر الائتمان قصير الأجل يكون أقل أهمية من خطر الائتمان طويل الأجل بالنسبة للعملاء من نفس النوعية، لكن الائتمان طويل الأجل لعميل ذي نوعية رفيعة يكون أقل خطرا من ائتمان قصير الأجل لعميل ذي نوعية رديئة.

تعتبر هذه العناصر الأربعة ذات أهمية بالنسبة للتصنيف الداخلي لمخاطر الائتمان، حيث يتم على أساسها تحديد دالة وزن المخاطر وذلك بعد إعطاء قيمة لكل من هذه المدخلات الأربعة، وبالتالي يتم حساب الخسارة المتوقعة (ExpectedLosses) وهي الخسارة التي يتوقع البنك حدوثها عن طريق تطبيق المعادلة التالية:[1]

$$EL = EAD \times LGD \times PD \times M$$

حيث:

EL : الخسائر المتوقعة؛

EAD:التعرض عند التعثر؛

LGD:الخسائر عند التعثر؛

PD: احتمال التعثر؛

M:الاستحقاق

يختلف منهج التصنيف الداخلي الأساسي لقياس المخاطر عن المنهج المتقدم من حيث المدخلات الأربعة الأساسية وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (2- 4): أوجه الاختلاف بين التصنيف الداخلي الأساسي والتصنيف الداخلي المتقدم.

المدخلات	المنهج الأساسي	المنهج المتقدم
احتمال التعثر (*PD*)	تحسبها البنوك بناء على تقديراتها الذاتية	تحسبها البنوك بناء على تقديراتها الذاتية
الخسائر عند التعثر (*LGD*)	قيم احترازية معدة من قبل لجنة بازل	تحسبها البنوك بناء على تقديراتها الذاتية
التعرض عند التعثر (*EAD*)	قيم احترازية معدّة من قبل لجنة بازل	تحسبها البنوك بناء على تقديراتها الذاتية
تاريخ الاستحقاق (*M*)	قيم احترازية معدّة من قبل لجنة بازل أو يقررها البنك المركزي	تحسبها البنوك بناء على تقديراتها الذاتية

Source : comité de Bâle sur le contrôle bancaire, **vue d'ensemble du nouvel accord de Bâle sur les fonds propres**, BRI, avril, 2003, P4.

[1] المرجع السابق، ص 160.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث: قياس المخاطر الائتمانية وفق ما جاء به معيار كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية

سيتم من خلال هذا المطلب تقديم معيار كفاية رأس المال المكيف حسب معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية و دوره في قياس مخاطر الائتمان المصرفي الإسلامي.

أولا: مفهوم معيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية

اجتهد مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB)[*][*]' في وضع معايير تستوعب خصوصية العمل المصرفي الإسلامي وطبيعة مخاطره في نفس الإطار الذي وضع في بازل II، وقد قدّم بذلك معايير صالحة للتطبيق من طرف البنوك الإسلامية وكذا إرشادات وضوابط لكل ما يتعلّق بإدارة المؤسسات التي تقدم خدمات إسلامية ومن أهم المعايير والضوابط والإرشادات الموافقة لبازل IIهو "معيار كفاية رأس المال"، وأصدر المجلس هذا المعيار في ديسمبر 2005 وهو خاص بحساب كفاية رأس المال للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية عدا مؤسسات التأمين، ومن خلال هذا المعيار يتم حساب كفاية رأس المال الإجمالية بعد قياس أنواع المخاطر الثلاثة بالطرق الآتية: [1]

– مخاطر الائتمان: الطريقة المعيارية؛

– مخاطر السوق: الطريقة المعيارية؛

– مخاطر التشغيل: طريقة المؤشر الأساسي.

ونظرا لكون حسابات الاستثمار تأخذها البنوك الإسلامية على سبيل المضاربة أي المشاركة في الربح والخسارة، وبما أنّ الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها ممولة من حسابات الاستثمار عادة، فإنّ مخاطر الائتمان ومخاطر السوق يتحملّها أصحاب هذه الحسابات بينما المخاطر التشغيلية يتحمّلها البنك.

1- أهداف معيار كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية:

تمثلت أهداف هذا المعيار فيما يلي:[2]

---

[*] مجلس الخدمات المالية الإسلامية هو هيئة دولية تضع مبادئ إرشادية لتطوير وتعزيز صناعة الخدمات المالية الإسلامية وذلك بإصدار معايير رقابية ومبادئ إرشادية لهذه الصناعة التي تضم بصفة عامة قطاع البنوك وسوق المال والتكافل (التأمين الإسلامي).

[*]' **(IFSB):** Islamic Financial Service Board .

[1] سليمان ناصر، **اتفاقية بازل وتطبيقاتها في البنوك الإسلامية**، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، الجزائر، 5-6 ماي 2009، ص16.

[2] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **معيار كفاية رأس المال (عدا مؤسسات التأمين) التي تقتصر على تقديم خدمات مالية**، ماليزيا، ديسمبر 2005، ص1، المنشورة على الموقع الإلكتروني:

http://www.ifsb.org/ar_published.php consulté le 28/03/2016 – 19 :30h

www.manaraa.com

– معالجة الهياكل والمكونات الخاصة للمنتجات والخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية والتخفيف من المخاطر باستخدام آليات تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية؛

– توحيد الأسلوب الذي يجب إتباعه في عمليات تحديد وقياس المخاطر التي تتضمنها المنتجات والخدمات المتوافقة مع الشريعة، وتقدير الأوزان الترجيحية لمخاطرها وبالتالي إيجاد أرضية متكافئة فيما بين هذه البنوك عن تبنيها وتطويرها لممارسات تحديد المخاطر وإدارتها التي تتفق مع المعايير الاحترازية المقبولة دوليا.

2- مكونات معيار كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية:

يتكون هيكل معيار كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية من سبعة أقسام تبيّن متطلبات الحدّ الأدنى لكفاية رأس المال لكل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق لكل أداة من الأدوات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية كما هو مبين أدناه:[1]

- المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء؛
- السلم والسلم الموازي؛
- الإستصناع والإستصناع الموازي؛
- الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك؛
- المشاركة والمشاركة المتناقصة؛
- المضاربة؛
- الصكوك المحتفظ بها في شكل استثمارات في السجل المصرفي.

ولقد نصت وثيقة هذا المعيار على البدء بتطبيقه اعتبارا من عام 2007.

3- كيفية حساب كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية:

فيما يلي معادلة نسبة كفاية رأس المال الصادرة عن مجلس الخدمات الإسلامية في الوثيقة الصادر عام 2005 كما هي:[2]

---

[1] المرجع السابق، ص3.

[2] حسين محمد سمحان وآخرون، **إدارة الاستثمار في المصارف الإسلامية**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2012، ص ص331، 332.

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

أ- المعادلة القياسية:

رأس المالالمؤهل÷ [(إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها[*] (مخاطر الائتمان[*]′ + مخاطر السوق) + مخاطر التشغيل)] – [الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار[*]″(مخاطر الائتمان + مخاطر السوق)]

[*]: يشمل إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الموجودات التي يتم تمويلها من خلال حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح المطلقة والمقيّدة.

[*]′: مخاطر الائتمان والسوق للمخاطر داخل وخارج قائمة المركز المالي.

[*]″: عندما تكون الأموال مختلطة يتم حساب إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها والممولة من حساب الاستثمار المشاركة في الأرباح بناء على حصتها بالتناسب مع الموجودات ذات العلاقة وتشمل أرصدة حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار أو الاحتياطات المماثلة.

بالنظر إلى هذه المعادلة نجد أنّه تم استبعاد الموجودات الممولة من حسابات الاستثمار، وهذا صحيح إذا نظرنا فقط إلى المخاطر التجارية العادية، ولكن لوجود مخاطر أخرى مثل المخاطر التجارية المنقولة والمخاطر الائتمانية والتي يتم فيها تحويل جزء من المخاطر الخاصة في الموجودات الممولة من حسابات الاستثمار إلى رأس مال البنك، فإنّه لابد أن يشمل مقام المعادلة نسبة من الموجودات الممولة من حسابات الاستثمار، وبالتالي فإنّ المعادلة الأفضل هي المعادلة التالية:

ب -معادلة كفاية رأس المال:

رأس المال المؤهل÷ [(إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق) + مخاطر التشغيل)] – إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها المملوكة من حسابات الاستثمار المقيدة (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق) – (α-1)[*][أوزان الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار المطلقة (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق)] – α[الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار التابعة لحسابات الاستثمار المطلقة[*]′ (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق)]

[*] يشير الرمز α إلى النسبة من الموجودات التي يتم تمويلها بواسطة حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح والتي تحددها السلطات الإشرافية، وبالتالي فإنّ قيمة α تتفاوت بحسب تقدير البنك المركزي وفقا لكل حالة على حدى.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

النسبة ذات العلاقة للموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة بواسطة حصة حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح من احتياطي معدل الأرباح وبواسطة احتياطي مخاطر الاستثمار يتم طرحها من البسط، حيث أنّ احتياطي معدل الأرباح يؤدي إلى خفض المخاطر التجارية المنقولة في حين يغطي مخصص مخاطر الاستثمار الخسائر المستقبلية في الاستثمارات الممولة من حسابات الاستثمار.(*)

ثانيا: الطريقة المعيارية لقياس المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

يتم قياس المخاطر الائتمانية وفق الطريقة المعيارية في البنوك الإسلامية كمايلي :[1]

1- قياس المخاطر الائتمانية للذمم المدينة الناتجة عن عقد المرابحة: نميز حالتين:

أ- **بالنسبة لمرابحة للآمر بالشراء:** في هذه الحالة تقاس المخاطر على أساس الذمم المدينة للمرابحة والتي تسجل بالقيمة النقدية المتوقع تحصيلها والتي تقدر بالمبلغ المستحق من العملاء في نهاية الفترة المالية ناقصا أي مخصص للديون المشكوك فيها، إذ تعطى هذه الذمم المدينة وزن مخاطرة وفق التصنيف الائتماني للملتزم (المشتري أو الضامن) كما هو مصنف من قبل مؤسسات التصنيف الخارجية المعتمد من السلطات الإشرافية، أمّا حالة عدم تصنيفه فيطبق وزن مخاطر بنسبة 100%؛

ب-**بالنسبة للآمر بالشراء مع الوعد الملزم:** في هذه الحالة يتعرّض البنك إلى احتمال عدم وفاء الآمر بالشراء بالتزامه لشراء السلعة ما يجعل البنك يتصرف ببيعه إلى طرف ثالث مع حق الرجوع على هامش الجدية المدفوع من قبل العميل، مع إمكانية استرداد أي خسارة من العميل تعرض لها من بيعه للموجود بعد استفادته من هامش الجدّية، كما يمكن ألا يكون له أي حق قانوني على ذلك، وبيان هاتين الحالتين في النقطتين التاليتين:

- إنّ الحالة الأولى تمثل حق مطالبة مستحقة للتعرض لمخاطر الائتمان حيث يقاس هذا التعرض على أنّه إجمالي مبلغ تكلفة اقتناء الموجود على البنك ناقصا القيمة السوقية للموجود كضمان خاضع لأي حسم ناقصا مبلغ أي هامش جدية ويطبق وزن مخاطر 100%؛

- أمّا الحالة الثانية فليس للبنك أي حق على العميل لاسترداد أية خسارة تفوق هامش الجدية، ما يعني أنّ تكلفة الموجود تمثل مخاطر السوق كصافي حالة المرابحة للآمر بالشراء مع الوعد غير الملزم وتحدد بمبلغ هامش الجدية أما عند بيع الموجود فيعطي مبلغ الذمم المدينة بعد حسم المخصصات وزن مخاطر مبني على التصنيف الائتماني للملتزم بتصنيف مؤسسات خارجية معتمدة من السلطة الإشرافية، أمّا إذا كان غير مصنف فيطبق وزن مخاطر بنسبة 100%؛

[1] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص ص 34- 59.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

ج- أوزان المخاطر التفضيلية: توافق هذه الأوزان حالة المرابحة المضمونة بضمان عيني إذ تعطى نسبة 75% كوزن للمخاطر خاص بالعملاء الأفراد أو لتمويل رأس المال العامل، وبنسبة 35% لعقد المرابحة المضمونة بعقار سكني ما لم تحدد السلطات الإشرافية غير ذلك، أو 100% لعقد المرابحة المضمون بعقار تجاري أو 50%في الظروف الاستثنائية؛

2- حساب مخاطر الائتمان المترتبة على إبرام عقود السلم: تحدد أوزان المخاطر للذمم المدينة بالاعتماد على التصنيف الائتماني للبائع أو الطرف المتعامل معه كما صنف من قبل مؤسسة خارجية، أمّا في عدم تصنيفه فتطبق أوزان مخاطر بنسبة 100% وتحسب متطلبات رأس المال على الذمم المدينة بعد حسم المخصصات الخاصة وأي مبلغ مضمون بضمان مقبول كما هو محدد في أنواع الضمانات المذكورة في معيار كفاية رأس المال و/أو أي مبلغ مضى على استحقاقه أكثر من 90 يوما وتخضع الأجزاء المضمونة بضمان عيني وتلك التي انتهى تاريخ استحقاقها إلى أوزان مخاطر ملائمة، وتطبق هذه الأخيرة بداية من تاريخ العقد المبرم بين الطرفين إلى غاية استحقاق عقد السلم الذي سلمت فيه السلعة؛

3- حساب المخاطر الائتمانية المترتبة على إبرام عقود الإستصناع: ونميز حالتين:

أ- الإستصناع مع الاعتماد في تحصيل الثمن على جميع المصادر: وفي هذه الحالة يحدد للذمم المدينة الناتجة عن بيع موجود ما على أساس عقد الإستصناع مع الاعتماد في تحصيل الثمن على جميع المصادر وزن المخاطر وفقا للتصنيف الائتماني للعميل كما تصنفه مؤسسة تصنيف ائتماني خارجية معتمدة من قبل السلطة الإشرافية، وفي حال كون المشتري غير مصنف يطبق وزن مخاطر نسبته 100%؛

ب- الإستصناع مع الاعتماد جزئيا أو كلّيا في تحصيل الثمن على إيرادات المشروع: عندما يكون المشروع مصنفا بواسطة وكالة تصنيف ائتمان خارجية يستخدم التصنيف الائتماني للمشتري لحساب متطلبات كفاية رأس المال، وإلاّ فإنّه يتم احتساب وزن المخاطر باستخدام معايير التصنيف الإشرافية للتمويل المتخصص (أي تمويل المشاريع)، كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم (2- 5): أوزان المخاطر الائتمانية المتعلقة بعقد الإستصناع.

الفئة الإشرافية	قوية	جيّدة	مرضية	ضعيفة
التمويل الخارجي للائتمان	BBB^-أو أفضل	BB^+ أو BB	BBB^-إلى B^+	Bإلى C^-
أوزان المخاطر	%70	%90	%115	%250

المصدر: مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **معيار كفاية رأس المال للمؤسسات (عدا مؤسسات التأمين التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية)**، ماليزيا، ديسمبر 2005، ص38.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

4- **حساب مخاطر الائتمان المترتبة على إبرام عقد الإيجار**: في اتفاقية الوعد بالإيجار قد تتعرض البنوك الإسلامية لعدم وفاء الآمر بالإيجار بالتزامه بتنفيذ عقد الإجارة وعندئذ يجب قياس المخاطر بمبلغ إجمالي يمثل تكلفة اقتناء الموجود على البنك محسوما منه القيمة السوقية للموجود كضمان يخضع أيضا للتخفيض ناقصا هامش جدية تم تسلمه من العميل المتعامل معه، ويكون وزن المخاطر المطبق في هذه الحالة بناء على تصنيف الملتزم حسبما تحدده مؤسسة تصنيف ائتماني خارجية معتمدة من السلطة الإشرافية، وإذا الملتزم غير مصنف، يتم تطبيق وزن مخاطر بنسبة 100%؛

5- **حساب مخاطر الائتمان ومخاطر تآكل رأس مال المشروع في المشاركة والمشاركة المتناقصة**:تتعرض البنوك الإسلامية في عقد المشاركة إمّا لمخاطر تآكل رأس المال أي مخاطر فقدان رأس مالها عند دفعها نصيبها في عقد المشاركة أو لمخاطر الائتمان ويتوقف ذلكعلى هيكل وعرض المشاركة وأنواع الموجودات التي يتم الاستثمار فيها وذلك كما يلي:

أ-**مخاطر المشاركة**: لقد ميّز معيار كفاية رأس المال بين عدّة أنواع للمشاركة وذلك لأغراض تحديد المتطلبات الدنيا لرأس المال ومخاطر الائتمان وذلك كما يلي:

– المشاريع التجارية الخاصة التي تقوم بأنشطة متعلقة بأسهم / سلع / صرف عملات أجنبية، يتوقف العبء على رأس المال على الموجودات المعنية وفق ما هو محدد من مخاطر السوق لهذا المعيار.

– مشاريع تجارية خاصة للقيام بأنشطة أعمال تجارية غير المذكورة أعلاه ويتم حساب وزن مخاطر الائتمان بطريقتين:

✓ **الطريقة المبسطة لون المخاطر**: 400% وزن مخاطر للمبلغ المساهم به في المشروع التجاري ناقصا أية مخصصات (في حالة وجود ضمان من طرف ثالث، يستبدل وزن مخاطر التضامن لتلك الموجودات بقيمة ذلك الضمان)؛

✓ **طريقة معايير التصنيف الإشرافية**: حيث يندرج وزن مخاطر الائتمان بين 90% للفئة الإشرافيةالقوية، 110% للجيدة، 135% للمرضية و270% للضعيفة وذلك من المبلغ المساهم به؛

– ملكية مشتركة لموجودات عقارية أو منقولة (مشاركة مع عقد إجارة فرعي ومشاركة مع عقد مرابحة فرعي)، هنا يحسب وزن مخاطر الائتمان وفقا لتصنيف المستأجر (عقد الإجارة الفرعية)، أو تصنيف العميل (عقد المرابحة الفرعية) أو وزن مخاطر 100% لمستأجر أو عميل غير مصنف؛

ب-**المشاركة المتناقصة**: تحسب مخاطر الائتمان في عقد المشاركة المتناقصة على أساس الرصيد المتبقي من المبلغ المستثمر (ويقاس بالتكلفة التاريخية ويتضمن حصص الأرباح غير الموزعة ناقص

www.manaraa.com

المخصص المحدد لتآكل الاستثمار ومخصوما منه أي ضمان لطرف ثالث للتعويض عن خسائر التآكل في رأس المال؛

6-حساب مخاطر الائتمان ومخاطر تآكل رأس مال المضاربة: إنّ معيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية يحدد متطلبات الحدّ الأدنى لرأس المال المطلوب لمواجهة مخاطر خسارة رأس المال المستثمر الناجم عن إبرام عقود أو معاملات مضاربة متوافقة مع أحكام الشريعة بحيث تكون البنوك الإسلامية هي من يقوم مقام رب المال وينطبق هذا الأمر على كل من المضاربة المطلقة والمقيدة، وفي سبيل حساب متطلبات رأس المال فقد فرق معيار مجلس الخدمات المالية الإسلامية بين عدّة فئات للمضاربة وذلك على النحو التالي:

أ-مشروع تجاري خاص لممارسة أنشطة تجارية تتعلّق بالسلع و/أو الأسهم والعملة الأجنبية وفي هذه الحالة يتعرض المشروع لمخاطر السوق حيث يتم حساب العبء عليه على نوع الموجود.

ب- مشروع تجاري خاص لممارسة أنشطة تجارية سوى المذكورة أعلاه وفي هذه الحالة يتعرض المشروع لمخاطر الائتمان التي يتم حسابها وفق طريقتين:

✓ **الطريقة المبسطة:** تطبق هذه الطريقة أوزان المخاطرة على الخدمات (نشاط أو مشروع تجاري يتصف بالمجازفة) ناقصا المخصصات الخاصة حسب التعرض لمخاطر الاستثمار في رؤوس الأموال في السجل المصرفي، وبموجب هذه الطريقة يتحدد العبء بنسبة 400% للأسهم غير القابلة للتداول، ومع إمكانية السحب من الأموال المستثمرة خلال فترة إشعار قصيرة ما يجعلها تعتبر سائلة مثل الأسهم المتداولة ويطبق عليها وزن مخاطر بنسبة 300%.

✓ **طريقة معايير التصنيف الإشرافية:** تحدد أوزان المخاطر وفق هذه الطريقة على النحو التالي:

الجدول (2-6):أوزان المخاطر الائتمانية المتعلّقة بعقد المضاربة

فئات إشرافية	قوية	جيّدة	مرضية	ضعيفة
أوزان المخاطر	%90	%110	%135	%270

المصدر: مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **معيار كفاية رأس المال للمؤسسات (عدا مؤسسات التأمين) التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية**، ماليزيا، ديسمبر 2005، ص59.

تتضمن أوزان المخاطر السابقة لطريقة التمويل المخصص عاملا ثانيا إضافيا بنسبة 20% أوزان مخاطر من أجل مواجهة الانخفاض المحتمل في صافي قيمة موجودات المضاربة.

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

ثالثا: تقييم الطريقة المعيارية لقياس المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تعتبر طريقة التقييم المعيارية للمخاطر الائتمانية بسيطة وتناسب كل أنواع البنوك بما في ذلك البنوك الإسلامية، وبشكل خاص تلك التي تتميز بصغر حجمها وقلة إمكانياتها مما يحول دون قدرتها على تطبيق أساليب التقييم الداخلية، إلاّ أنّ هذا لا يعني أنّه النموذج المعياري لا يخلو من النقائص فالبنوك الإسلامية تواجه مجموعة من التحديات عند تطبيقها له ويرى خبراء البنوك الإسلامية (من أمثال، عمر شبرا، طارق الله خان، حبيب أحمد) أن منهج التصنيف الداخلي هو الأفضل بالنسبة للبنوك الإسلامية منهاوذلك لأسباب أهمها:

– الاختلاف في طبيعة صيغ التمويل الإسلامية يجعل مخاطر أصول البنوك الإسلامية مختلفة عن تلك الناشئة عن الإقراض التقليدي، مما يجعل نظام تقدير المخاطر أكثر تعقيدا في تقييم نوعية الأصول، وهذا لأنّ تقدير المخاطر بالنسبة للأصول لا يتم بصورة فردية في نظام بازل الحالي، بل تجمع حسب فئات المخاطر المختلفة، ويستبعد منهج التصنيف الداخلي هذه المشكلة إزاء مطالبته بتحديد احتمال التراجع (النوعي) لكل أصل على حدى، ومن تم فإنّ نوعية الأصول الناتجة عن المرابحة والسلم والإستصناع والإجارة لابد وأن تسجل واحدة فواحدة وكل حالة على حدى بدلا من جمعها مع في فئات مخاطر موحدة[1]؛

– يهدف نموذج التقييم الداخلي إلى دعوة البنوك لتطوير ثقافة تسيير المخاطر، وهو ما يساعد على إضعاف الأخطار في الصناعة المصرفية ويقوي الاستقرار والفعالية للنظام المصرفي، وهو ما سيكون أيضا بلا شك في فائدة البنوك الإسلامية [2].

ومنه نستنتج أنّ طريقة التصنيف الداخلي تمكن البنوك الإسلامية من استخدام أساليب التقييم التي تناسب مع طبيعة مخاطرها أفضل من الطريقة المعيارية.

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

إنّ البنوك الإسلامية بحاجة ماسة إلى التقليل من مخاطر الائتمان في كل مرحلة من مراحلها، بداية من لحظة الموافقة على منح الائتمان حتى سداد آخر دفعة لذلك، لذلك يجب أن يكون مسئول الائتمان مدربا بشكل جيد وملّما بالأساليب التقنية التي تساعد على إدارة المخاطر الائتمانية بدقة.

---

[1] محمد عمر شبرا، طارق الله خان، مرجع سبق ذكره، ص 73.

[2] سليمان ناصر، **اتفاقية بازل وتطبيقاتها في البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص ص 12، 13.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

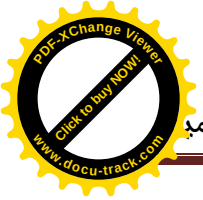
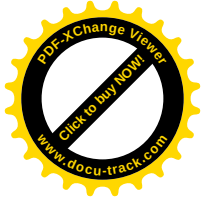

المطلب الأول: مفهوم إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى تعريف وأهمية وأهداف إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية.

أولا: تعريف إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تسلط إدارة مخاطر الائتمان الضوء على العلاقة القائمة بين العائد المطلوب على الاستثمار وبين المخاطر التي تصاحب هذا الاستثمار، وذلك بقصد توظيف هذه العلاقة لتعظيم قيمة الاستثمار، وبشكل عام يمكن توضيح مصطلح إدارة المخاطر الائتمانية كما يلي:

– إدارة مخاطر الائتمان هوتنظيم المحفظة الكلية للمخاطر المتعلّقة والواقعة فعلا للائتمان بحيث لا يؤدي فشل أي طرف أو أية مجموعة أو أية جهة في عدم الوفاء بالتزاماتها إلى إضعاف رأسمال البنك، أو من تحقيق الأرباح وعلى مستوى تدفقاته النقدية [1]؛

– كما تعرّف إدارة المخاطر على أنّها "النشاط الإداري الذي يهدف إلى التحكم بالمخاطر وتخفيضها إلى مستويات مقبولة، وبشكل أدق إدارة المخاطر الائتمانية هي عملية قياس وتقييم للمخاطر وتطوير استراتيجيات لإدارتها [2]؛

من خلال ما سبق يمكن تعريف إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية بأنّها مجموع الإجراءات التي تتخذها إدارة البنك من أجل التحكم والسيطرة على المخاطر الناتجة عن منح الائتمان.

ثانيا: أهمية إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تكمن أهمية إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية فيما يلي:

– تعمل إدارة المخاطر الائتمانية على متابعة الائتمان الممنوح من خلال متابعة العميل والتأكد من قدرته على السداد، وإجراء تحليل مالي دقيق وشامل لظروف العميل لتحديد مدى ملاءته المالية قبل الموافقة على منحه الائتمان واستخدام الأساليب التي تساعد على وضع تصنيفات للمدينين، وطلب الضمانات المناسبة واستخدام النماذج الخاصة بتحديد احتمالات الفشل وتعثر العميل؛

– تنظيم السياسة الائتمانية ووضع استراتيجيات ائتمانية مناسبة بناءا على تصنيف أنواع القطاعات والأنشطة التي يمولها البنك الإسلامي؛

---

[1] الغالي بن إبراهيم، **تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية (دراسة علمية)**، مرجع سبق ذكره، ص ص63، 64.

[2] سهام حرفوش، صحراوي إيمان،**دور الأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في التخفيف من حدة الأزمة المالية العالمية**، الملتقى العالمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 20-21 أكتوبر 2009، ص 6.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

– متابعة المشاكل التي يتعرض لها العميل من خلال إجراء مراجعة نصف سنوية ودورية لأوضاعه؛[1]

– مخاطر الائتمان هي أهم المخاطر التي تواجه البنوك سواء التقليدية منها أو الإسلامية، لأن عجز المقترضين عن السداد قد ينجر عنه مخاطر السيولة ومخاطر سعر الفائدة وتآكل قيمة الأصول ومخاطر أخرى، الأمر الذي يتطلب وجود إدارة كفيلة لهذا النوع من المخاطر لتجنب حدوث مخاطر أخرى من المخاطر والتي تؤثر في الأخير سلبا على جودة الأصول المصرفية القائمة[2].

ثالثا: أهداف إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

إنّ الهدف الرئيسي لإدارة مخاطر الائتمان يتجلّى في قياس المخاطر لأجل مراقبتها والتحكم فيها وليس إلغائها نهائيا، وإبقائها ضمن معايير ومستويات آمنة، لتعظيم معدلات العوائد مقابل المخاطر المقبولة تنفيذا لاستراتيجية البنك، إضافة إلى أهداف أخرى هي:[3]

– تنمية المزايا التنافسية للبنك؛

– قياس كفاءة رأس المال والقدرة على الوفاء بالالتزامات؛

– المساعدة في اتخاذ القرارات الائتمانية والمالية؛

– رفع تقارير دورية عن المخاطر الائتمانية؛

– إدارة المحافظ المالية.

المطلب الثاني: خطوات ومبادئ إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تتطلب عملية إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية المرور بمجموعة من الخطوات والالتزام بمجموعة من المبادئ الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية.

أولا: خطوات إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تمر عملية إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية بمجموعة من المراحل تتمثل في:

1– **تحديد المخاطر**: وفي هذه المرحلة يتم التعرف وتحديد المخاطر الائتمانية المحتملة التي يمكن أن تواجه أي منتوج أو خدمة أو نشاط يؤديه البنك الإسلامي؛

2– **قياس المخاطر**: بعد أن يتم التعرّف على المخاطر وتحديدها، تأتي عملية قياس هذه المخاطر من حيث الأثر، الحجم، المدّة الزمنية...، وذلك باستخدام مجموعة من الأساليب الداخلية المعدّة من قبل البنك الإسلامي، أو من خلال نماذج خارجية معدّة مسبقا؛

---

[1] حياة نجار، مرجع سبق ذكره ص ص 127، 128.

[2] طارق الله خان، حبيب أحمد، **إدارة المخاطر (تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية)**، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية،2004، ص145.

[3] الغالي بن إبراهيم، **تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية (دراسة علمية)**، مرجع سبق ذكره، ص65.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

Click to buy NOW! PDF-XChange Viewer www.docu-track.com

3- **ضبط المخاطر:** وتتمثل هذه الخطوة في آليات إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية والتي سيتم التفصيل فيها في المطلب الموالي؛

4- **مراقبة المخاطر:** وتتمثل هذه الخطوة في مراقبة فعالية الآليات المستعملة في إدارة المخاطر وفقا للتطورات الحاصلة، وتعتبر هذه الخطوة عنصرا أساسيا وهاما في إدارة المخاطر، فيجب مراقبة السياسات والحدود المطبقة بشكل دائم لضمان الالتزام بها.

ثانيا: مبادئ إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تتمثل أهممبادئ إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية فيما يلي:[1]

– يجب على البنوك الإسلامية أن تعتمد استراتيجية للتمويل باستخدام أدوات التمويل الإسلامي بما يتطابق مع الأحكام الشرعية آخذة في الحسبان مخاطر الائتمان المحتملة التي يمكن أن تنشأ في مراحل مختلفة من مراحل اتفاقيات التمويل المختلفة؛

– على البنوك الإسلامية أن تجري دراسة الحرص الواجبة فيما يتعلق بالأطراف ذوي العلاقة قبل اتخاذ قرارها حول اختيار أداة تمويل إسلامي ملائمة؛

– يجب على البنوك الإسلامية أن تعتمد الطرق الملائمة لقياس حجم مخاطر الائتمان الناشئة عن كل أداة تمويل إسلامي والتقرير عنها؛

– يجب أن يكون لدى البنوك الإسلامية أساليب للتخفيف من مخاطر الائتمان مستوفية للشروط الشرعية وتتلاءم مع كل أداة تمويل إسلامي؛

– على البنوك الإسلامية أن تأخذ بعين الاعتبار الأنواع الأخرى من المخاطر التي تؤدي إلى نشوء مخاطر ائتمان، ومن أمثلة ذلك تحول المخاطر المتأصلة في طبيعة عقد المرابحة من مخاطر سوق إلى مخاطر أخرى، يتحول رأس المال المستثمر في عقد المشاركة أو المضاربة إلى دين في حالة ثبوت إهمال أو سوء تصرف المضارب أو الشريك الذي يدير مشروع المشاركة؛

– على البنوك الإسلامية تقييم مخاطر الائتمان على نحو شمولي والتأكد من أنّ إدارة مخاطر الائتمان تشكل نهج متكامل لإدارة المخاطر المالية؛

– يجب أن يكون لدى البنوك الإسلامية ما يلي:

✓ إستراتيجية ائتمان ملائمة تشمل التسعير والقدرة على تحمل مخاطر ائتمان متنوعة؛

---

[1] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **المبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر للمؤسسات (عدا مؤسسات التأمين)** التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية، ديسمبر 2005 المنشورة على الموقع الإلكتروني:
http://www.ifsb.org/ar_published.php consulté le 06/04/2016 - 15 :10h

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

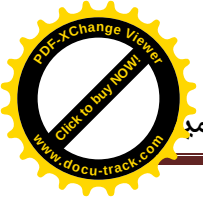
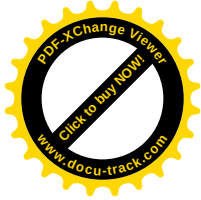

✓ هيكل إدارة مخاطر مع رقابة فعالة على إدارة مخاطر الائتمان، وسياسات ائتمانية وإجراءات تشغيل تشمل مقاييس الائتمان ومراجعة إجراءاته؛

✓ أدوات قياس ملائمة وتحليل دقيق لحالات التعرض للمخاطر، بما في ذلك التعرض للمخاطر التي تتأثر بعوامل السوق والسيولة.

المطلب الثالث: أساليب إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية

تستخدم البنوك الإسلامية مجموعة من الآليات والأدوات لإدارة المخاطر الائتمانية التي تواجهها والتي تتمثل فيك التجنب، التقليل أو النقل وفي ما يلي عرض لها.

أولا: تجنب المخاطر الائتمانية

تقوم سياسة تجنب المخاطر الائتمانية على الابتعاد عن الأصول العالية المخاطر، إذ نجد أنّ البنوك الإسلامية تتجنب صيغ التمويل القائم على الاستثمار لأنّ درجة المخاطر فيها مرتفعة مقارنة بصيغ التمويل القائم على المديونية، وعلى سبيل المثال لا الحصر صيغة المضاربة التي تكون فيها نسبة المخاطر الائتمانية عالية لأنّها أقرب إلى الاستثمار طويل الأجل، ولا يجوز طلب الضمانات في هذه الصيغة والعائد يقتصر على نتيجة المشروع، وتعد سياسة تجنب المخاطر من السياسات السلبية والتي تحرم البنك الإسلامي من العديد من فرص الربح.

ثانيا: تقليل المخاطر الائتمانية

يمكن تقليل المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية بإتباع أحد الأساليب التالية:

1- توزيع وتنويع الائتمان: من الطرق العامة المتبعة لتخفيف وإدارة المخاطر بشكل عام ومخاطر الائتمان بشكل خاص، توزيع وتنويع الاستثمار أو المحفظة الاستثمارية، وقد يتم هذا التوزيع على أساس قطاعات (زراعة، صناعة، عقارية)، أو على أساس المناطق الجغرافية، أو على أساس الآجال أو الربحية ويؤدّي ذلك إلى جودة المحفظة الاستثمارية بشكل عام ونمو الأصول والمرابحة المفيدة بين المخاطر والعائد، ويندرج ضمن نفس الاتجاه أيضا توزيع سلطات القرار بمنح التمويل بين مستويات الإدارة المختلفة،وكذلك وضع سقوف ائتمانية أو حدود عليا لكل عميل أو لكل مجموعة عملاء مترابطة بشكل أو آخر، ولاتختلف البنوك الإسلامية عن غيرها من البنوك التقليدية في تطبيق هذا الأسلوب[1]؛

2- تكوين مخصصات كافية لمواجهة الأخطار المحتملة: وذلك باقتطاع نسب كافية من الأرباح لتدعيم المركز المالي للبنك، حيث تفرق البنوك الإسلامية ما بين الحصة من الربح العائدة إليها وتلك الخاصة

[1] عبد الكريم قندوز وآخرون، **إدارة المخاطر**، الطبعة الأولى، الوراق، الأردن، 2013، ص ص375، 376.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

بالمودعين، حيث لا يمكن تحميلهم إلاّ المخاطر المرتبطة بأموالهم الموظفة وتؤثر هذه المخصصات سلبا على ربحية البنوك الإسلامية [1]؛

3- الاحتياطات: وهي جزء من حقوق الملكية والأرباح غير الموزعة تلجأ إليها البنوك الإسلامية لمواجهة الخسائر عندما تكون كبيرة ولاتفي المخصصات و الضمانات لاستيعابها، ومن أشكال هذه الاحتياطات:[2]

أ- **احتياطي معدل الأرباح:** هو المبلغ الذي يجنيه البنك من دخل أموال المضاربة قبل اقتطاع نصيب المضارب بغرض المحافظة على مستوى معين من عائد الاستثمار لأصحاب حسابات الاستثمار وزيادة حقوق الملكية؛

ب- **احتياطي مخاطر الاستثمار:** هو المبلغ الذي يجنيه البنك من أرباح أصحاب حسابات الاستثمار، بعد اقتطاع نصيب المضارب لغرض الحماية من الخسارة المستقبلية لأصحاب حسابات الاستثمار؛

4- تصفية (مقاصة) البنود المشمولة في الميزانية: إنّ تصفية بنود الميزانية تستلزم مطابقة إجمالي الالتزامات المالية المقابلة وأن تتم المحاسبة فقط على صافي الالتزامات المتناظرة، ومثالا لذلك، فالبنك (أ) يدين بمبلغ 2 مليون دولار للبنك (ب) نتيجة صفقة سابقة، وفي صفقة أخرى مستقلة يدين البنك (ب) للبنك (أ) بمبلغ 2,2 مليون دولار، ووفقا لترتيبات التسوية فإنّ هناك مبلغ 2 مليون دولار يمثل التزامين متناظرين بين الطرفين ويسقط أحدهما الآخر، بحيث يقوم البنك (ب) بسداد (0,2) مليون دولار فقط إلى البنك (أ) كمبلغ صافي، وهناك عدّة اعتبارات قد تنشأ في هذه التصفية ومنها آجال الدينين والعملات والأدوات المالية التي ارتبطت بنشوء الالتزامين، ولهذا فقد تتضمن عملية التسوية تخفيض قيمة الدينين أو احدهما وبيع ومقايضة إجمالي الدينين[3]؛

وإن تمت هذه التصفية بعناية وحذر فإنّها ستجنب الطرفين الانكشاف للمخاطر الائتمانية بينها وبدخول طرف ثالث يقوم بمهمة وكالات تسوية الديون، فإنّ هذه الطريقة ستكون أداة نافذة في تقليل آثار المخاطر، وتعترف السلطات الرقابية بهذا الدور مع ذلك تشرف على عمليات تصفية الالتزامات بين البنوك ولم تقم البنوك الإسلامية إلى الآن بابتكار أي آلية من هذا النوع[4]؛

---

[1] رقية بوحيضر، مولود لعرابة، **واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 2**، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، العدد (2)، 2010، ص13.

[2] حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص121.

[3] طارق الله خان، حبيب أحمد، مرجع سبق ذكره، ص152.

[4] المرجع السابق، ص153.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

5- الضمانات والرهونات: تلجا البنوك الإسلامية إلى طلب الضمانات بمختلف أنواعها وذلك لحماية أموالها وتتخذ عدّة أشكال نذكر منها: [1]

أ- الضمان الشخصي: يعتبر هذا النوع من أهم أنواع وصور التقليل من مخاطر الائتمان، بل إنّه يعتبر الأصل وما عداه ملحق به أو زيادة عليه، ذلك أنّ الائتمان التزام وحق في الذمة والذمم تتفاوت في درجة الثقة بها وأدائها لالتزامها، الأمر الذي يلزم عند اتخاذ قرار منح الائتمان فحص الذمة المالية للعميل بدقة للتأكد من ثقته، وفي حالة دخول البنوك الإسلامية في الشركات الاستثمارية والتجارية والمضاربات والمرابحات والبيوع الآجلة ومنح القروض الحسنة فإنّ الضمان الشخصي يتمثل في ضرورة الحصول على معلومات عن العملاء من حيث الخبرة والمؤهل والمسلك المالي والعائلي والدخل...للتأكد من كفاءتهموذمتهم المالية، وبأنّهم جديرون بالمعاملة.

ب- التوثيق بالرهن: يقصد بالرهن حبس الشيء بحق ليستوفي منه عند تعذر الوفاء من العميل والرهن من صور الاحتياط الشرعية ضد مخاطر الائتمان بأن يجعل المدين عين ماله وثيقة بدينه يستوفي منه البنك دينه عند تعذر الوفاء به، ولا يجوز للبنوك الإسلامية عند دخولها في المشاركات التجارية والمضاربات أن تطلب رهنا من الشريك والمضارب لضمان رد المال أو ضمان ربحه لأن يد الشريك والمضارب على المال يد أمانة لا يد ضمان بينهما يجوز للبنوك الإسلامية التوثيق بالرهن في البيوع الآجلة والقروض الحسنة.

ت- التوثيق بالكتابة: تعتبر كتابة الدين في وثيقة من صور الاحتياط الشرعية ضد مخاطر الائتمان، مثل الكمبيالة أو كتابة العقد والإشهاد عليه والإقرار به عن حاكم إلى غير ذلك من الوسائل التي تمثل بيانات وأدلة يمكن استخدامها عند جحد المدين للدين ويجوز للبنوك الإسلامية عند دخولها في المشاركات والمضاربات والمرابحات ومنح القروض الحسنة كتابة العقد وتوثيقه بالصورة التي تحدد حقوق والتزامات كل طرف من الأطراف.

ث- ضمانات أخرى: بالإضافة إلى الضمانات السابقة الذكر توجد أنواع أخرى من الضمانات والتي أقرّها مجلس الخدمات المالية الإسلامية والتي يمكن للبنوك الإسلامية استعمالها لتخفيف مخاطر الائتمان وهي كالآتي: [2]

---

[1] عادل عبد الفضيل عيد، **الائتمان والمداينات في البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007.

[2] عبد اللطيف طيبي، **التطبيقات المتمايزة لتقنيات التمويل والاستثمار في العمل المصرفي الإسلامي من منظور العائد والمخاطرة**، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 2009، ص166.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

Click to buy NOW! PDF-XChange Viewer www.docu-track.com

- **هامش الجدّية:** وهو عبارة عن دفعة مالية في شكل ضمان قابلة للاسترداد تأخذها البنوك قبل إبرام العقد، ينطوي على الاعتماد جزئيا أو كليا في تحصيل الثمن على إيرادات المشروع بما يساوي قيمة الأضرار التي تتكبدها هذه البنوك في حالة تخلف الآمر بالشراء عن تنفيذ وعد ملزم على الشراء أو وعد ملزم على الاستئجار، أمّا في حالة وعد لشراء غير ملزم أو وعد استئجار غير ملزم فإنّ هذا الهامش غير صالح للاحتياط من المخاطر الائتمانية؛

- **الضمان من طرف ثالث:** هو أسلوب له عدّة مناهج كأن يكون أو لا يكون للضامن حق الرجوع على المدين أي المشتري أو المستأجر، كما يمكن أن يكون الضمان لفترة زمنية ثابتة ولمبلغ محدد وبدون أي عرض يحل عليه الضمان والأصل مطالبة المدين أولا ثم الضامن ما لم يشترط الخيار بينهما، ويمكن أن يطبق الضمان بصيغة "تغطية شاملة"، وذلك أن يضمن غير معروف أو ذمة مدينة مستقبلية ويعرف هذا النوع أحيانا بضمان السوق/ ضمان تجاري أو ضمان الالتزام التعاقدي، ويكون قابلا للإلغاء في أي وقت قبل أن تترتب الذمة المدينة المستقبلية ولا يستوفي شروط اعتباره أحد الأساليب المقبولة للتخفيف من المخاطر الائتمانية؛

6- الحسم من القسط إذا سدد الدين في الأجل المحدد للسداد: تقوم هذه الطريقة على افتراض أنّ العميل المشتري بالدين سوف يتأخر في السداد لأن هذا هو الاحتمال الأرجح إذا لم تتوفر وسائل لردعه عن المماطلة، وبناءا على ذلك الافتراض يجري حساب الزيادة في البيع الآجل بإدخال الغرامات التعويضية ضمن سعر البيع المتفق عليه والبنك لا شك راغب في أن لا يكون الأمر كذلك، وأن يقوم هذا العميل بالتسديد في التاريخ المحدد للسداد بدون تأخر أو مماطلة، ولذلك فهو يعدّه عند إبرام عقد البيع بالحطيطة إن هو سدد في الوقت [1]؛

7- فرض غرامات على المماطل ثم توجيهها لأعراض البر والخير: من المعالجات التي انتشر العمل بها لدى البنوك الإسلامية، فرض الغرامات المالية على المدين المماطل وتحصيلها منه عند المماطلة مع أقساط الدين المتأخرة أو عند التنفيذ على ضماناته لهذا الغرض، ثم توجيهها (أي الغرامات) لحساب الخيرات والبر [2]؛

---

[1] خديجة خالدي، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي، جامعة حمد بن خليفة، قطر، 18-20 ديسمبر 2011، ص ص10، 11.

[2] المرجع السابق، ص11.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

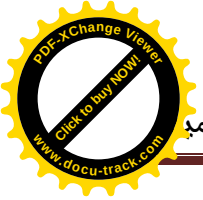
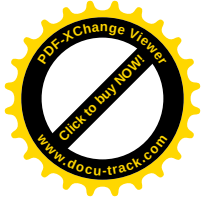

8- حلول الأقساط قبل مواعيدها: ومقتضى هذه الطريقة أنّ البنوك الإسلامية في عقود البيع تقوم بالنص على أنّ المشتري إذا تأخر في دفع قسطين متتالين فإنّ باقي الأقساط تحل فورا، ويحق للبنك المطالبة بجميع الأقساط واتخاذ ما تراه لازما للوصول إلى حقها [1]؛

9- الاستعلام الائتماني: يعدّ جهاز الاستعلامات الائتمانية أداة فعّالة للحصول على المعرفة الصادقة والصحيحة المتعمقة والتفصيلية والشاملة والكاملة حول كل ما يؤثر على النشاط الائتماني، وذلك من خلال البحث والتحرّي والاستقصاء على كمية ونوعية المعلومات المطلوبة من الباحث الائتماني بما يمكن من الإجابة عن استفساراته ومسايرة النشاط الائتماني للبنك في كل مراحله وذلك قبل وأثناء وبعد منح الائتمان؛ ولا يوجد مانع أمام البنوك الإسلامية لاستخدام طريقة الاستعلام الائتماني بغرض التقليل من درجة المخاطر الائتمانية المحتملة، والتعرّف على جدارة العميل طالب الائتمان قبل اتخاذ القرار التمويلي له[2]؛

10- الرقابة على المخاطر: وتشتمل على الرقابة الداخلية والخارجية، وتكون الرقابة الداخلية من خلال قيام البنك الإسلامي بتطوير نظام داخلي لتقييم المخاطر الائتمانية ويجب أن يتماشى هذا النظام مع طبيعة وحجم ومدى تعقيد أنشطة البنك ويجب أن يتوفر هذا النظام على نظم ومعلومات وأساليب تحليلية تمكن الإدارة من قياس المخاطر الائتمانية اللازمة لكل الأنشطة سواء داخل الميزانية أو خارجها، هذه الإجراءات ستسمح للبنوك باكتشاف المخاطر التي تنطوي عليها عملية التمويل ومن ثم اتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب و بالتالي التقليل من حجم المخاطر، أما بالنسبة للرقابة الخارجية فلا يوجد ما يمنع البنوك الإسلامية من تطبيق المعايير الاحترازية الصادرة عن لجان الرقابة المصرفية في مجال إدارة المخاطر المصرفية.

ثالثا: نقل المخاطر الائتمانية

تتمثل أدوات نقل المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية في التأمين التكافلي، البدائل الشرعية وعملية التصكيك.

1- التأمين التكافلي (التعاوني): يعرّف التأمين التعاوني بأنّه عقد تأمين جماعي يلتزم بموجبه كل مشترك فيه بدفع مبلغ معيّن من المال على سبيل التبرّع لتعويض المتضررين منهم على أساس التكافل

---

[1] المرجع السابق، ص14.

[2] كمال رزيق، **تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية**، ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية، مركز بيان للهندسة المالية، ليبيا، 5-6 أفريل 2012، ص10

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والتضامن عند تحقق الخطر المؤمن منه، تدار فيه العمليات التأمينية من قبل شركة متخصصة على أساس الوكالة بأمر معلوم[1].

وقد لجأت البنوك الإسلامية كعلاج لمشكلة ديونها لدى المتعاملين معها إلى تأمين تلك الديون لدى شركات التأمين الإسلامي بحيث يصبح حقها المالي مضمونا، وذلك بإضافة نسبة مئوية ضئيلة على نسبة الربح التي تشترطها في عمليات التمويل والاستثمار، وتدفع تلك النسبة الضئيلة لشركات التأمين التعاوني في صورة أقساط تأمين وعند عجز العميل أو موته لا يطالب الورثة بدفع بقية الدّين للبنك، وتقوم شركة التأمين بمقتضى عقد التأمين بدفع المتبقي من دين المدين للبنك الإسلامي الدائن[2].

ولكي تحقق صيغة التأمين التعاوني هدفها ينبغي أن تكون مخاطر المشتركين مستقلة عن بعضها وغير متلازمة قدر الإمكان، بحيث تتجنب شركة التأمين احتمال وقوع خسائر دفعة واحدة، وكلما كان المشتركون أكثر تنوعا كلما كانت إمكانية تفتيت المخاطر أكبر[3].

ويأخذ التأمين كأداة لإدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية صورا مختلفة أبرزها ما يلي:[4]

– **التأمين على شخص مشتري (التأمين المختلط):** وهو صورة من صور التأمين يتعلّق بشخص المؤمن له ضد الأخطار التي تهدد حياته أو سلامة جسمه أو قدرته على العمل، ولهذا التأمين دور ائتماني هام إذ يستطيع المشتري باللجوء إليه التأمين على حياته لمصلحة الذي يمنحه أجلا للوفاء بالثمن، كما يمكن أن يقوم برهن وثيقة التأمين لضمان قيمة ما اشتراه للبائع؛

– **التأمين على المبيع:** وفيه يلجأ (البنك) إلى التأمين على المبيع كأداة لضمان حصوله على ثمن المبيع، حيث يتم التأمين على السلع المبيعة طوال الأجل الممنوح للمشتري لسداد الثمن؛

– **رهن وثيقة التأمين:** قد يكون لدى العميل وثيقة تأمين بمبلغ معيّن فإذا كان هذا المبلغ كافيا لتغطية قيمة الائتمان أمكنه رهن هذه الوثيقة ضمانا لحق البنك، ويتم ذلك من خلال إبرام عقد بين العميل والبنك والمؤمن له ضمانا لقيمة الائتمان؛

---

[1] معمر قوادري فضيلة، الحاج نعاس خديجة، **التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والممارسات العملية في الوطن العربي**، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية (الواقع العملي وآفاق التطوير) ، جامعة حسيبة بن بوعلي، الجزائر، 3 – 4 ديسمبر 2012، ص5.

[2] عادل عبد الفضيل، **نظرية الخسارة في معاملات المصارف الإسلامية**، الدار الجامعية، مصر، 2014، ص516.

[3] سامي بن إبراهيم السويلم، **التحوط في التمويل الإسلامي**، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2008، ص141.

[4] شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سبق ذكره، ص ص229، 230.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– **تأمين الدين:** يكون ذلك من خلال تقديم ضمان مباشر في أن يكون التأمين ضمانا للبنك بالحصول على حقه في حالة إعسار العميل أو إفلاسه، حيث يلتزم المؤمن له (البنك) بدفع أقساط ويضمن المؤمن مخاطر إعسار العميل من جهة ويلتزم المؤمن بسداد الدين للبنك إذا لم يقم العميل بدفع قيمة الائتمان في موعده؛

2– المشتقات المالية الإسلامية: أوجدت البنوك الإسلامية بدائل شرعية للمشتقات المالية وذلك لعدم جواز استعمال المشتقات المالية التقليدية لإدارة المخاطر الائتمان وتتمثل هذه البدائل فيما يلي:

أ– **عقود الخطوتين:** تستخدم البنوك الإسلامية عقود الخطوتين في عمليات التمويل من أجل إدارة مخاطر الائتمان، وفي ظل هذه العقود يقوم البنك الإسلامي بدور الضامن في تسهيل الائتمان لصالح مستخدميه، وبما أنّ الضمان لا يقدم على أساس تجاري، فيمكن تقديمه ضمن عقد الخطوتين من خلال مساهمة البنك الإسلامي في عملية التمويل كمشتر حقيقي [1]؛

وفي العقود الحالية للمرابحات يقوم البنك بدفع قيمة البضائع فورا للموردين نيابة عن المتعاملين وفي عقد الخطوتين سيكون لدى البنك عقدي مرابحة، كمورد مع المتعامل وكمشتر مع المورد الأصلي (الشكل رقم 2 –1)، وفي هذه الحالة فإنّ البنك لن يقوم بالدفع فورا للمورد الأصلي.[2]

الشكل رقم (2–1): عقود الخطوتين

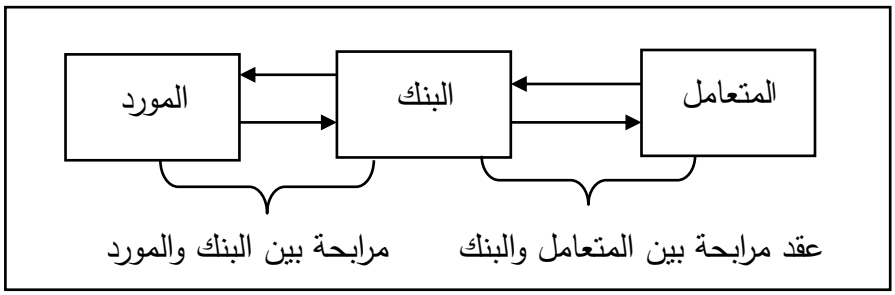

المصدر: طارق الله خان، حبيب أحمد، **إدارة المخاطر (تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية)**،الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2003، ص 169.

وتستخدم البنوك الإسلامية عقود الخطوتين لأنّها تحقق لها المزايا التالية:[3]

– يمكن لعقد الخطوتين أن يكون مصدرا للأموال وإذا كان العقد طويل الأجل، يمكن أن تمثل هذه الأموال الشريحة الثانية من رأس المال البنك اعتمادا على المعايير التي تطبقها لجنة بازل في هذا النوع من رأس المال؛

---

[1] طارق الله خان، حبيب أحمد، مرجع سبق ذكره، ص169.

[2] المرجع السابق، ص 169.

[3] المرجع السابق، ص ص169، 170.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– ستدعم عقود الخطوتين في تحسين موقف السيولة لدى البنوك الإسلامية؛

– يدخل عقد الخطوتين المرونة في إدارة الخصوم من خلال تقديم خصوم بآجال مختلفة؛

– ضمان استرداد الأموال من المتعاملين.

ب– التحوط بالعربون: بيع العربون أن يشتري الرجل السلعة بألف دينار مثلا فيدفع من ثمنها جزء (عشرة دنانير مثلا)، ويقول للبائع إذا لم أشتر منك غدا فالدنانير العشرة لك، ويعدّ هذا العقد ملزما في حق البائع، أي أنّه لا يستطيع أن يمتنع عن تنفيذه، أمّا المشتري فهو بالخيار خلال المدّة المتفق عليها[1]؛

وتستخدم البنوك الإسلامية العربون كأداة تحوط ضد مخاطرها بما في ذلك مخاطر الائتمان، حيث يأخذ البنك جزءا من ثمن السلعة التي يريد بيعها، فإذا تم البيع يدخل العربون في سعر السلعة، أمّا إذا لم يتم البيع فالعربون هنا هو تعويض للبنك عن الضرر الذي لحق به من جراء تخلف المشتري عن التزامه ويستخدم العربون في المرابحة والإجارة والإستصناع، أمّا في السلم فهو يجوز ما لم يشترط ذلك البائع، وإلاّ وقع في الربا[2]؛

كما ظهرت تطبيقات عملية للعربون بقيام بعض الصناديق الإسلامية المشتركة باستخدام العربون (سداد جزء من الثمن حالا مع خيار فسخ العقد، وترك العربون كجزاء مالي) لتحصين محافظها الاستثمارية، وقد أصبحت معروفة في الأسواق المالية بصناديق الأصول المغطاة، حيث تقوم هذه الصناديق باستثمار 97% من الصول المستقطبة في عمليات المرابحة قليلة المخاطر قليلة العائد، أمّا المتبقي وهو 3% تستخدم كعربون دفعة أولى لشراء أسهم بتاريخ آجل [3].

3– التصكيك: تسمى عملية إصدار الصكوك الإسلامية بالتصكيك وهي عملية إصدار وثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية موجودات (أعيان أو منافع، أو حقوق، أو خليط من الأعيان والمنافع والديون) قائمة فعلا أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب وتصدر وفق عقد شرعي وتأخذ أحكامه وكان يطلق في البداية على عملية التصكيك مصطلحي التوريق والتسنيد، غير أنّ البيان الختامي لندوة البركة الثانية والعشرون 1423هـ/2002م أوصى باختيار تسمية التصكيك بديلا عن مصطلح التوريق وذلك راجع لسببين هما:[4]

---

[1] رانية زيدان شحادة العلاونة، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار عماد الدين، الأردن، 2008، ص121.

[2] شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سبق ذكره، ص 231.

[3] طارق الله خان، حبيب أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 180.

[4] سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، **الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر**، المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 5– 6 ماي 2014، ص 3.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– كلمة تصكيك مشتقة من كلمة صكوك، وهي تمثل البديل الإسلامي لكلمة سندات والتي تعني ضمنيا التعامل بأداة مالية قائمة على الديون والفائدة المحرمة؛

– كلمة التوريق في الفكر المالي التقليدي قائمة بصفة أساسية على مكون الديون من خلال تحويل تلك الديون إلى أوراق مالية قابلة للتداول في الأسواق المالية، وهو ما ينهي عنه الشرع في التبادل.

وتستخدم البنوك الإسلامية الصكوك بمختلف أنواعها لإدارة المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها، حيث تقوم بتجميع مجموعة من الأصول المتشابهة وإنشاء صكوك مقابل هذه الأصول وبيعها في السوق وبذلك يتم تحويل أصول غير سائلة إلى شهادات أو وثائق تقوم على هذه الأصول وبذلك تكون قد حولت المخاطر إلى جهة أخرى، ومن أهم الصكوك الإسلامية المصدرة لهذا الغرض ما يلي:[1]

✓ **صكوك زيادة رأس مال البنك المؤقتة:** هو بديل مبتكر للأسهم التقليدية حيث تنتج لحاملها نفس حقوق الحاملين في البنك أو خيار الاستبدال باسهم دائمة في نهاية أجل الصك.

✓ **صكوك المشاركة في العائد (صكوك الوكالة الاستثمارية العامة):** هي صكوك ذات طبيعة عامة غير مخصصة بمشروع أو محددة بمدة، بل هي طويلة الأجل وتشبه أحكامها أحكام حسابات الاستثمار العام والودائع الاستثمارية المطلقة.

✓ **صكوك إيداع إسلامية لآجال متوسطة:** هي صكوك إسلامية تزيد عن السنة وتقل عن الخمس سنوات، تشارك أموال البنك في استثماراته وتقسم العائد العام الإجمالي أرباحه، وهي تتفرع إلى أحد الأشكال التالية: صكوك ذات عائد جاري (عائد شهري)، صكوك ذات قيمة متراكمة (الأرباح تضاف إلى قيمة الصك سنة بعد سنة)، صكوك ذات عوائد جارية وقيمة متراكمة.

✓ **صكوك الاستثمار القطاعية المحددة:** وهي صكوك ترتبط بقطاع اقتصادي محدد، حيث تستغل حصيلة هذه الصكوك في تمويل قطاع معيّن ويرتبط العائد عن هذه الصكوك بالعائد المتحقق عن المشروعات الممولة.

✓ **صكوك الاستثمار في مشروع معيّن:** على عكس سابقتها تخصص حصيلة هذا النوع من الصكوك لتمويل قطاع معيّن، ويرتبط العائد المستحق عليها بالعائد المحقق من المشروع المحقق.

✓ **صكوك الوكالة الاستثمارية:** هي صكوك يصدرها البنك بعقد وكالة من العميل من أجل استثمار أمواله في مجالات معيّنة، سواء يحددها بنفسه أو يترك للبنك تحديدها.

✓ **صكوك مرتبطة بمجالات إصدارها:** تنقسم الصكوك بحسب مجال إصدارها إلى: صكوك المرابحة، صكوك الإستصناع، صكوك المضاربة، صكوك القرض الحسن، صكوك المشاركة، صكوك الإجارة.

[1] شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سبق ذكره، ص ص 231-233.

www.manaraa.com

خلاصة الفصل الثاني:

توصلنا من خلال هذا الفصل إلى أن البنوك الإسلامية تواجه المخاطر الائتمانية في كل عمليات التمويل والاستثمار التي تقوم بها سواء كان ذلك في صيغ التمويل القائمة على عقود المداينة أو في صيغ التمويل القائمة على المشاركة، بالإضافة إلى أنّ اختلاف البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية من حيث مبادئ وأسس العمل جعلها أكثر عرضة لهذا النوع من المخاطر، وتستخدم البنوك الإسلامية نفس الطرق التي تستخدمها البنوك التقليدية لتحليل المخاطر الائتمانية لكنها تختلف عنها في أساليب قياسها، فالبنوك الإسلامية تعتمد على المنهج المعياري ولا تستخدم منهج التصنيف الداخلي رغم أن هذا الأخير يعتبر الأنسب بالنسبة لها نظرا لتعقيد طبيعة التمويل الإسلامي، كما تعتمد هذه الأخيرة على أساليب متميزة لإدارة المخاطر الائتمانية والمتفقة مع الشريعة الإسلامية كالتنويع، الضمانات، احتياطي مخاطر الاستثمار، عقود الخطوتين وبيع العربون ...الخ، ولا يمكنها استخدام تلك الأدوات القائمة على الفائدة التي تستعملها البنوك التقليدية.

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com

الفصل الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية – دراسة تحليلية –

المبحث الأول: تقديم مجموعة البركة المصرفية؛

المبحث الثاني: قياس المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية؛

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تمهيد:

تعتبر مجموعة البركة المصرفية أبرز البنوك الإسلامية العالمية الرائدة والتي تقدم مجموعة من الخدمات المصرفية المتنوعة منها التجارية والاستثمارية وغيره من الخدمات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويعترض المجموعة أثناء تأديتها لأنشطتها التمويلية مجموعة من المخاطر كغيرها من البنوك ومنها المخاطر الائتمانية التي تعتبر أهمها. الأمر الذي يتطلب قياس هذه المخاطر لدى المجموعة واتخاذ الإجراءات والسياسات لمناسبة لإدارتها.

وبعدم تناولنا في الجانب النظري المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية وكيفية إدارتها سيخصص هذا الفصل إلى دراسة حالة مجموعة البركة المصرفية في إدارة مخاطرها الائتمانية وذلك من خلال ما يلي:

المبحث الأول: تقديم مجموعة البركة المصرفية؛

المبحث الثاني: قياس المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية؛

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول: تقديم مجموعة البركة المصرفية

تعد مجموعة البركة المصرفية من البنوك الإسلامية المعروفة على المستوى العربي بصفة خاصة والعالم الإسلامي بصفة عامة، وتعتمد المجموعة على العديد من الصيغ الإسلامية وتقدم مجموعة من الخدمات وذلك وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: نبذة عن مجموعة البركة المصرفية

مجموعة البركة المصرفية هي شركة مساهمة أنشأت في مملكة البحرين، تتداول أسهمها في كل من بورصتي دبي والبحرين، وتعتبر البركة من رواد العمل المصرفي الإسلامي على مستوى العالم، حيث تقدم خدماتها المصرفية المميزة إلى حوالي مليار شخص في الدول التي تعمل فيها، وتعتبر المجموعة متخصصة في صناعة الخدمات المالية الإسلامية حيث ظهرت مع بداية صناعة المال الإسلامية وخاصة في مجال تطوير الأدوات المالية الخاضعة للشريعة الإسلامية، ويعود تاريخ التأسيس الأول إلى عام 1978، وتأسست كشركة مساهمة في مملكة البحرين بتاريخ 27 جوان 2002 بموجب سجل تجاري رقم 48915، تزاول بنوك المجموعة أنشطتها المصرفية في الشرق الأوسط، شمال إفريقيا وأوروبا، وتحظى بسمعة طيبة ومكانة كبيرة وسط المجتمع العربي والإسلامي، وقد حققت المجموعة نتائج ممتازة للغاية في مجال الصيرفة الإسلامية مستفيدة من مواردها الكبيرة و لخبراتها المتنوعة التي تمتلكها في مختلف المجالات، كما حصلت على تصنيفات ائتمانية من الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف وشركة Dagong العالمية، وتقدم المجموعة خدمات عديدة منها التجزئة المصرفية والتجارية والاستثمارية وخدمات الخزانة وذلك وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة لإسلامية السمحاء، هذا ويبلغ رأس المال المصرح به للمجموعة 1,5 مليار دولار أمريكي، كما يبلغ مجموع حقوق المساهمين نحو 2 مليار دولار أمريكي، وتتمتع المجموعة بانتشار جغرافي واسع في 15 دولة تدير بدورها أكثر من 500 فرع[1].

والجدول التالي يبين البنوك الرئيسية التابعة للمجموعة:

[1] مجموعة البركة المصرفية، على الموقع الإلكتروني:
http://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=16 consulté le 16/04/2016 – 14 :00h

www.manaraa.com

الجدول رقم (3-1): الانتشار الجغرافي للمجموعة البركة المصرفية

البلد	سنة التأسيس	عدد الفروع
الأردن	1978	92
مصر	1980	29
تونس	1983	22
البحرين	1984	6
السودان	1984	27
تركيا	1985	213
جنوب افريقيا	1989	12
الجزائر	1991	30
لبنان	1991	7
أندونيسيا	2008	1
سوريا	2009	12
باكستان	2010	135
ليبيا	2011	1
العراق	2011	1
المملكة العربية السعودية	2007	1
المجموع	/	**589**

المصدر: التقرير السنوي لمجموعة البركة المصرفية لسنة 2015.

رغم أن مجموعة البركة حديثة النشأة نسبيا، إلاّ أن جدورها تعود إلى نحو 36 عاما مضت عندما تأسس واحد من أقدم المصارف الإسلامية في العالم، ولقد نشأت المجموعة نتيجة لقيام الشيخ صالح عبد الله كامل بتوحيد مختلف مصالحه في 10 بنوك إسلامية وذلك لإعطاء دفع قوي وتحديد أهداف أوضح في إنشاء مجموعة مصرفية عالمية، وعقب إنشائها وبعد وضع بنية تحتية مركزية ملائمة للحوكمة والإدارة المؤسسية، نفذت المجموعة اكتتابا خاصا وآخر عاما في سنة 2006، واللذان استهدفا جذب اهتمام المستثمرين والسوق بشكل عام بالمجموعة وجمع رأس مال إضافي لتعزيز وحداتها التابعة ووضعها في موقع جيد للتوسع في الدول التي تعمل فيها بالإضافة إلى تمكين المجموعة من البدء في توسع جغرافي أوسع، وذلك من خلال وضع أهداف استراتيجية تضمن لها البقاء والاستمرار بوضع قوي وجيد[1].

[1] مجموعة البركة المصرفية، على الموقع الإلكتروني:
http://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=16 consulté le 15/04/2016 – 17 :35h

www.manaraa.com

إن الاستراتيجية الأولية لمجموعة البركة المصرفية تتمثل في أربعة محاور وهي: تحقيق توحيد ناجح للفروع ضمن هيكلية المجموعة: فرض سيطرة على وحدات المجموعة من خلال إدارات المكتب الرئيسي الذي أنشأها فريق الإدارة التنفيذية لمجموعة البركة المصرفية، تحقيق إدراج ناجح لأسهم المجموعة في أسواق الأوراق المالية، بدء المجموعة في التوسع سواء النمو العضوي من خلال توسع الوحدات التابعة القائمة أو إنشاء أو تملك وحدات تابعة جديدة في دول جديدة، ومع استكمال تنفيذ التوحيد والسيطرة في المجموعة الذي تبعه نجاح إدراج أسهم المجموعة في أسواق الأوراق المالية وما تلاه من زيادة رأسمال العديد من الوحدات التابعة، وتوحيد عدد كبير من سياسات المجموعة[1].

وتكمن الأهداف الإستراتيجية الأصلية للمجموعة فيما يلي[2]:

- تعزيز القيمة للمساهمين؛
- البحث وتطوير منتجات مالية إسلامية بما يعود بالمنفعة على عملائها؛
- توزيع منتجاتها وخدماتها وتعزيز الخدمات عبر الحدود؛
- تحقيق أعلى مستويات من معايير الحوكمة المؤسسية والالتزام بالأنظمة والقوانين.

ومن خلال تحليل نقاط القوة والضعف والفرص والتهديدات قامت المجموعة بتحديد أربعة أهداف إستراتيجية يجب تحقيقها إذا ما أرادت تحقيق إنجاز متسق وتحسين مستمر للقيمة للمساهمين ولمنافع أصحاب المصلحة في المجموعة.

المطلب الثاني: الخدمات التي تعتمدها مجموعة البركة المصرفية

مجموعة البركة المصرفية هي بنك إسلامي عالمي رائد يقدم خدمات بنوك الجملة الإستثمارية، وتقوم بنوك المجموعة المنتشرة في 15 دولة بتقديم مجموعة الخدمات والمنتجات منها:[3]

1- الخدمات المصرفية: في هذا المجال تقوم بنوك المجموعة بتقديم الخدمات التالية:

- **فتح الحسابات الجارية:** وهي حسابات تحت الطلب معفية من الأرباح ولا تتحمل الخسارة ومصممة خصيصا لتلبية احتياجات المتعاملين، ويوفر هذا الحساب لأصحابه مجموعة من المميزات أهمها:

✓ دفتر الشيكات؛

✓ بطاقة الصراف الآلي مجانا؛

---

[1] المرجع السابق.

[2] المرجع السابق.

[3] مجموعة البركة المصرفية، على الموقع الإلكتروني:
http://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=7 consulté le 15/04/2016 – 19 :35h

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

- ✓ كشف حساب مفصل شهري (مجانا) أو حسب الطلب؛
- ✓ خدمة التحويلات الداخلية والخارجية؛
- ✓ إمكانية فتح الحساب بعملات مختلفة.

- **حسابات التوفير**: حساب التوفير مصمم خصيصا لتلبية احتياجات ومتطلبات المتعاملين الذين يقومون بتفويض البنك باستثمار أموالهم المودعة ويستطيع المتعاملون إيداع الأموال أوسحبها في أي وقت كان وتحتسب الأرباح شهريا وفقا للنسبة المعلنة من قبل البنك، وقيمة مشاركة الأرباح لدى بنك البركة الإسلامي تجعل من هذا الحساب الأفضل من نوعه في السوق.

- **تقسيط التمويل**: تقسيط التمويل هو منتج التمويل الجديد الذي أطلقته المجموعة وبموجبه تقدم المجموعة منتجات متوافقة مع أحكام الشريعة بمعدلات ربح مريحة وإجراءات سهلة لتلبية احتياجات المتعاملين.

- **الخدمات المتعلقة بالتجارة الدولية** (فتح الاعتمادات المستندية سواءا كانت طلبات لاسترداد المواد بهدف الاستهلاك المحلي أو لإعادة التصدير، إصدار خطابات الضمان بمختلف أنواعها، التسليم المستندي، القروض الخارجية...)؛

- تقديم الخدمات البنكية عبر شبكة الأنترنت؛

- شراء وبيع العملات الأجنبية؛

- إدارة الممتلكات القابلة للإدارة،

- خدمات بنكية أخرى.

2- الخدمات الاجتماعية: تقدم بنوك المجموعة بمختلف الفروع المنتشرة في 15 دولة بتقديم الخدمات الاجتماعية في اطار التزامها بمبادئ الشريعة الإسلامية وسعيها إلى تحقيق مجتمع التكافل الإجتماعي ومن بين هذه الخدمات نجد:

- **حسابات صندوق القرض الحسن**: هي حسابات تستخدم لتحقيق التكافل الاجتماعي والتعاون داخل المجتمع ويكون البنك مفوضا لاستعمال الأموال المودعة في هذا الحساب لإقراضها كقروض حسنة لسد حاجات اجتماعية لدى بعض المتعاملين؛

- **تمويل الحرفيين**: يمنح هذا التمويل إلى خريجي المعاهد والحرفيين والمهنيين الذين تتوفر لديهم الأمانة والخبرة الكافية وذلك في جميع الأنشطة الاقتصادية وبما يوافق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية؛

3- خدمات تمويلية واستثمارية: وهي تشمل مختلف صيغ التمويل الإسلامي من المضاربة والمشاركة، المرابحة، الإستصناع ... بالإضافة إلى قيام بعض البنوك المجموعة بالاستثمار في العقارات.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

المطلب الثالث: الصيغ المعتمدة من طرف بنك البركة المصرفية

تعتمد مجموعة البركة المصرفية على مجموعة من الصيغ التمويلية منها: المشاركة، المضاربة، المرابحة، السلم، الإستصناع، الإجارة، الاستثمارات، الإجارة المنتهية بالتمليك، القرض الحسن ...، والجدول التالي يوضح إحصائية المركز المالي لمجموعة البركة المصرفية خلال الفترة (2008-2015) لأرصدة صيغ التمويل المعتمدة في المجموعة.

الجدول رقم (03-02): أرصدة الصيغ المعتمدة من طرف مجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنوات / الصيغة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
المرابحة	6.003.232	6.882.870	7.939.881	8.080.444	10.297.161	10.632.286	11.761.908	11.727.017
الإجارة	23.456	10.964	18.496	25.450	32.587	20.504	17.380	34.832
السلم	112.576	115.954	80.292	80.284	106.400	126.174	163.173	125.339
الإستصناع	18.955	17.276	24.662	26.879	26.353	39.225	57.086	71.864
المضاربة	638.858	740.798	1.186.564	606.437	557.787	809.178	1.025.225	1.043.517
المشاركة	108.100	640.314	352.680	344.498	395.767	382.947	524.563	515.076
استثمارات	797.366	1.008.036	1.350.481	2.090.253	2.183.754	2.402.830	2.580.034	3.105.750
الإجارة المنتهية بالتمليك	304.823	335.333	439.801	563.721	719.619	942.048	1.494.799	1.734.457
القرض الحسن	23.903	18.120	15.256	15.213	11.058	24.359	12.122	13.799
المجموع	8.107.269	9.849.656	11.090.701	11.833.089	14.330.486	15.379.551	17.636.290	18.371.651

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

نلاحظ من خلال الجدول رقم (3-2) الذي يوضح أرصدة الصيغ المعتمدة من طرف مجموعة البركة المصرفية، أن إجمالي حجم الأرصدة في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى حيث قدر سنة 2015 بمبلغ 18.371.651 ألف دولار أمريكي، أي بنسبة نمو قدرها 125%خلال 7 سنوات الأخيرة، وهذا راجع إلى التوسع الجغرافي للمجموعة وفتح العديد من الفروع والمكاتب بالإضافة إلى انتشار الوعي المصرفي الإسلامي وتوجه العملاء نحو المنتجات البنكية الإسلامية على حساب المنتجات التقليدية هذا ما انعكس

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

بدوره إلى ارتفاع إجمالي ودائع العملاء، فحسب ما جاء في التقرير السنوي لمجموعة البركة المصرفية لسنة 2015 فقد بلغ إجمالي ودائع العملاء لسنة 2015 بـ 20.164.000 ألف دولار أمريكي مقارنة بسنة 2008 أين سجل 8.876.000 ألف مليون دولار أمريكي.

أما بالنسبة لقيمة كل صيغة على حدى فنلاحظ أن صيغة المرابحة أرصدتها في ارتفاع مستمر وسجلت أقصى قيمة لها سنة 2014 بمبلغ قدره 11.761.908 ألف دولار أمريكي، أما بالنسبة لأرصدة صيغة الإجارة والسلم والإستصناع فنلاحظ أن أرصدتها تتغير من سنة إلى أخرى أين تسجل ارتفاعا في بعض السنوات وتراجعا في سنوات أخرى.

كما نلاحظ من جهة أخرى أن صيغة المضاربة في ارتفاع مستمر في أغلب سنوات الدراسة ما عدا الانخفاض المسجل سنتي 2011 و2012 مقارنة عما كانت عليه سنة 2010 أين بلغت 1.186.564 ألف دولار أمريكي ويعود هذا الانخفاض في الأساس لاستلام تسديدات وأقساط عمليات تمويل فائقة دون وجود ما يقابلها من تمويلات جديدة، وذلك بسبب انخفاض حجم الأعمال المتوفرة في السوق خلال السنة مما أثر على محفظة المضاربة لكن سرعان ما عاود الارتفاع مرة أخرى ليبلغ 809.187 وذلك سنة 2013. أما بالنسبة لصيغة المشاركة فقد سجلت نمو سنة 2009 بمعدل قدره 4,87% عما كانت عليه سنة 2008 أي بلغت 109.100 ألف دولار أمريكي، لتنخفض بعد ذلك خلال السنوات (2010، 2011، 2012، 2013) أين لم تتجاوز قيمتها 400.000 ألف دولار أمريكي.

أما بالنسبة لاستثمارات المجموعة التي تنوعت بين استثمارات عقارية، استثمارات في شركات زميلة بالإضافة إلى استثمارات أخرى فنلاحظ أن أرصدتها في ارتفاع مستمر في أغلب سنوات الدراسة وسجلت أقصى قيمة لها سنة 2015 بمبلغ قدره 3.105.750 ألف دولار أمريكي. وكذلك الحال بالنسبة للإجارة المنتهية بالتمليك كانت أعلى قيمة لها سنة 2015 بمبلغ قدره 1.734.457 ألف دولار أمريكي. ونلاحظ أخيرا أن رصيد القرض الحسن في تراجع مستمر حيث أنه بلغ سنة 2008 نحو 23.903 ألف دولار أمريكي لينخفض إلى ما يقارب نسبة 50% سنة 2012 ليصل إلى 11.058 ألف دولار أمريكي. إلا أن حجم الرصيد عاود الارتفاع سنة 2013 ليبغ 24359 ألف دولار أمريكي لكن سرعان ما انخفض في السنة الموالية.

وللتعرف على الصيغة التي تعتمدها مجموعة البركة المصرفية بصفة أساسية نقوم بحساب النسب المئوية لكل صيغة على حدى بالنسبة إلى إجمالي الرصيد للصيغ المعتمدة من قبل المجموعة وهذا ما يوضحه الجدول الموالي:

www.manaraa.com

الجدول رقم (3-3): النسب المئوية لأرصدة الصيغ المعتمدة من قبل مجموعة البركة المصرفية

الوحدة: نسبة مئوية (%)

الصيغة / السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	متوسط النسب
المرابحة	74,42	69,88	71,60	68,29	71,85	69,13	66,70	63,83	69,46
الإجارة	0,28	0,11	0,17	0,21	0,23	0,13	0,10	0,20	0,17
السلم	1,40	1,17	0,72	0,68	0,74	0,82	0,92	0,68	0,89
الإستصناع	0,23	0,17	0,22	0,23	0,18	0,25	0,32	0,39	0,24
المضاربة	7,88	7,52	10,70	5,12	3,89	5,26	5,81	5,68	6,48
المشاركة	1,34	6,50	3,17	2,91	2,76	2,48	2,97	2,80	2,80
استثمارات	9,83	11,05	12,18	17,66	15,24	15,62	14,62	16,90	14,13
الإجارة المنتهية بالتمليك	3,76	3,61	3,96	4,76	5,02	6,12	8,47	9,44	5,67
القرض الحسن	0,30	0,18	0,14	0,13	0,08	0,16	0,07	0,07	0,14

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

نلاحظ من خلال الجدول رقم (3-3) الذي يوضح النسبة المئوية لأرصدة الصيغ المعتمدة من قبل مجموعة البركة المصرفية، أن صيغة المرابحة تحتل المركز الأول في عمليات التمويل والاستثمار التي تقوم بها المجموعة بنسبة تقدر بـ 69,46% من مجموع إجمالي أرصدة الصيغ المعتمدة وهذا راجع إلى تخوف بنوك المجموعة من مخاطر صيغ التمويل الأخرى وإلى سهولة استخدام هذه الصيغة من قبل العاملين والمتعاملين مع المجموعة، ثم تأتي صيغة الاستثمارات المباشرة للمجموعة في المركز الثاني بنسبة تقدر بـ 14,13%، تليها صيغة المضاربة في المركز الثالث بنسبة قدرت بـ 6,48% من إجمالي الصيغ ...، أما بقية صيغ التمويل الأخرى من إجارة وبيع السلم والإستصناع والقرض الحسن فقد كانت بنسبة ضئيلة لا تتعدى معظمها نسبة 1%.

والشكل الموالي يوضح متوسط النسب المئوية لأرصدة الصيغ المعتمدة من قبل مجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

www.manaraa.com

الشكل رقم (3-1): متوسط النسب المئوية لأرصدة الصيغ المعتمدة من قبل مجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

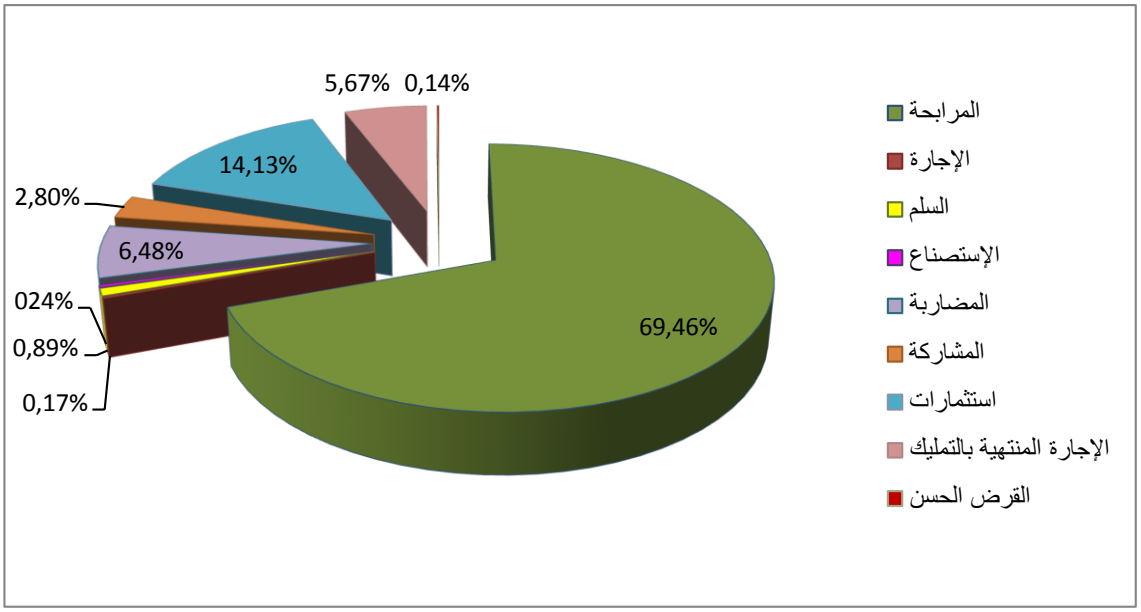

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على البيانات الإحصائية للتقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

المبحث الثاني: قياس المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية

تعمل لجنة المخاطر لدى مجموعة البركة المصرفية على تشخيص وقياس المخاطر التي تواجهها المجموعة بما في ذلك المخاطر المتعلقة بالائتمان، والعمل على تأمين الامتثال بالمتطلبات الخارجية، خاصة تلك المتعلقة بأساليب قياس المخاطر الائتمانية.

المطلب الأول: مصادر مخاطر الائتمان التي تتعرض لها مجموعة البركة المصرفية

تتعرض مجموعة البركة المصرفية لمخاطر الائتمان بعدم التزام أحد أطراف عقود التمويل بالوفاء بالتزاماته، الأمر الذي ينتج عنه تحمل خسائر مالية، وفيما يلي التعرض الأقصى لمخاطر الائتمان من طرف المجموعة قبل الأخذ بعين الاعتبار الضمانات المحتفظ بها أو التعزيزات الائتمانية الأخرى.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الجدول رقم (3-4): التعرض الأقصى لمخاطر الائتمان لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015)

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنوات / الصيغة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
ذمم مدينة	6.188.219	7.027.064	8.063.331	8.213.057	10.462.501	10.818.219	11.959.052	11.959.052
التمويل بالمضاربة والمشاركة	797.258	981.112	1.538.632	950.935	953.554	1.192.125	1.549.786	1.558.593
استثمارات	776.166	1.079.844	1.348.872	2.090.253	2.183.754	2.402.830	2.257.023	2.760.872
إجارة منتهية بالتمليك	304.824	335.333	439.801	563.721	719.619	942.048	-	-
موجودات أخرى	246.243	252.449	152.806	165.849	152.246	163.109	211.285	195.054
المجموع	8.309.410	9.675.802	11.543.442	11.983.815	14.471.674	15.518.331	16.017.641	16.473.571
ارتباطات والتزامات	2.646.596	3.825.593	4.450.228	4.696.414	4.753.594	4.947.667	5.221.185	4.621.929
المجموع	10.956.006	13.501.395	15.993.670	16.680.229	19.225.268	20.465.998	21.238.826	21.095.500

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

نلاحظ من خلال الجدول رقم (3-4) أن حجم المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها مجموعة البركة في ارتفاع مستمر من سنة إلى أخرى حيث قدرت سنة 2008 بـ 10.956.006 الف دولار أمريكي في حين بلغ كل من مخاطر السوق ومخاطر التشغيل القيمتين 611.870 و 856.183 ألف دولار أمريكي على التوالي، ليصل بعد حجم المخاطر الائتمانية إلى 21.095.500 ألف دولار أمريكي وذلك سنة 2015، أين قدر حجم مخاطر السوق بـ 12.307.738 ألف دولار أمريكي في حين سجلت المخاطر التشغيلية حجم مبلغ قدر 1.766.624 ألف دولار أمريكي، وهذا يعني أن مجموعة البركة المصرفية تتعرض إلى مخاطر الائتمان أعلى من تعرضها إلى أنواع المخاطر الأخرى كمخاطر السوق والمخاطر التشغيلية.

الأمر الذي يتطلب على المجموعة التركيز على هذا النوع من المخاطر وتوجيه مختلف السياسات الائتمانية الضرورية لإدارته.

www.manaraa.com

كما يتضح من الجدول أعلاه أن الذمم المدينة كانت أكثر عرضة لمخاطر الائتمان بالمقارنة مع باقي الصيغ والموجودات الأخرى للمجموعة، حيث ترتفع هذه المخاطر من سنة إلى أخرى طيلة الثماني سنوات الأخيرة، إذ بلغت سنة 2008 نحو 618.821 ألف دولار أمريكي لتصل سنة 2015 إلى حوالي 1.195.905 ألف دولار أمريكي، أما بالنسبة لصيغتي المضاربة والمشاركة كانت أكبر قيمة تعرضت لها المجموعة سنة 2015 حيث بلغت 1.558.593 ألف دولار أمريكي.

أما فيما يخص المخاطر الائتمانية المتعلقة باستثمارات المجموعة فقد سجلت ارتفاعا منذ سنة 2008 إلى غاية 2013 أين قدرت 2.402.830 ألف دولار أمريكي لتنخفض نوعا ما سنة 2014 أين بلغت حوالي 2.257.023 ألف دولار أمريكي لتعاود الارتفاع مرة أخرى سنة 2015 بمبلغ قدره ألف دولار أمريكي.

أما بالنسبة لصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك فقد بلغت قيمة المخاطر سنة 2008 حوالي 304.824 ألف دولار أمريكي لترتفع إلى أكثر من الضعف سنة 2013 حيث بلغت هذه القيمة 942.048 ألف دولار أمريكي. في حين لم تسجل هذه الصيغة مخاطر ائتمانية للسنتين 2014 و2015، أما باقي الموجودات الأخرى داخل الميزانية فإن حجم المخاطر الائتمانية لها يسجل تغير من سنة إلى أخرى وبلغ أقصى قيمة له سنة 2009 بمبلغ قدره 252.449 ألف دولار أمريكي وأخيرا نلاحظ أن حجم المخاطر الائتمانية للموجودات داخل الميزانية تشكل حوالي نسبة 75% من إجمالي التعرض الأقصى للمخاطر الائتمانية قبل الأخذ بعين الاعتبار الضمانات والتعزيزات الائتمانية الأخرى وذلك للفترة (2008-2015)، أما نسبة 25% فتعود إلى باقي الموجودات خارج الميزانية.

والشكل الموالي يوضح النسب المئوية لحجم التعرض لكل صيغة إلى إجمالي التعرض الأقصى للمخاطر الائتمانية للمجموعة وذلك للفترة (2008-2015).

www.manaraa.com

الشكل رقم (3-2): النسب المئوية لحجم التعرض لكل صيغة إلى إجمالي التعرضات الائتمانية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015)

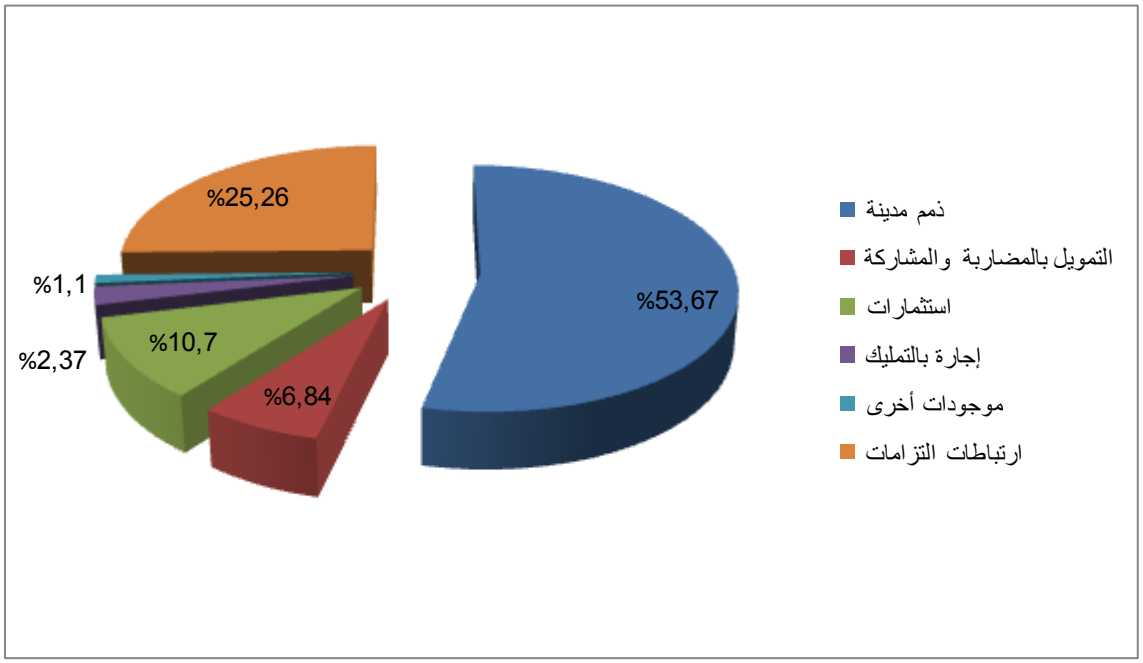

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على البيانات الإحصائية للتقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

- **بيان المخاطر الائتمانية لصيغ التمويل حسب التركز الجغرافي**: تنشط بنوك مجموعة البركة المصرفية في مناطق جغرافية مختلفة في العالم، حيث تؤثر بيئة العمل على مكانة هذه البنوك واستمرارها، فقد تكون بيئتها ملائمة بشكل يجعل منها فرص إستثمارية تحقق عوائد إيجابية، وقد تكون البيئة معرقلة تتكبد من ورائها خسائر نتيجة المخاطر التي تتعرض لها، وفيما يلي التوزيع الجغرافي للمخاطر الائتمانية لبنوك المجموعة للفترة (2008-2015).

www.manaraa.com

الجدول رقم (3-5): التوزيع الجغرافي للمخاطر الائتمانية حسب بعض الصيغ المعتمدة لدى مجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

الوحدة: ألف دولار أمريكي

الصيغة	السنة	الشرق الأوسط	شمال إفريقيا	أوروبا	دول أخرى
ذمم مدينة	2008	2.783.483	1.014.017	2.404.744	190.422
	2009	2.551.031	1.061.881	3.041.611	372.542
	2010	2.735.071	876.232	3.976.576	475.352
	2011	3.084.753	874.994	3.787.872	465.436
	2012	4.084.726	916.301	5.007.295	454.179
	2013	3.953.356	740.865	5.598.772	525.226
	2014	4.076.478	797.814	6.525.178	564.077
	2015	4.478.492	757.572	6.239.941	483.047
	المجموع	**27.747.390**	**6.026.673**	**36.581.989**	**3.005.055**
المضاربة و المشاركة	2008	627.625	62.843	19.538	90.909
	2009	642.567	133.966	49.614	38.048
	2010	1.044.731	144.024	85.150	264.727
	2011	572.792	73.241	54.114	251.374
	2012	494.079	100.505	67.126	291.844
	2013	680.915	173.815	61.621	275.774
	2014	819.316	149.699	135.934	444.838
	2015	905.469	148.637	117.704	386.783
	المجموع	**5.787.494**	**986.721**	**590.801**	**2.004.297**
إجارة منتهية بالتمليك	2008	197.903	41.593	65.328	-
	2009	219.369	63.850	35.689	16.425
	2010	296.162	92.097	16.788	34.754
	2011	381.520	141.037	11.714	29.450
	2012	464.808	203.280	218	28.195
	2013	578.518	297.797	111.073	31.583
	2014	764.048	383.363	585.878	42.199
	2015	904.616	460.229	324.572	45.040
	المجموع	**3.815.944**	**1.683.246**	**1.369.192**	**227.646**

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولتوضيح الجدول رقم (3-2) أكثر نورد الجدول الموالي الذي يبين النسب المئوية لتوزيع المخاطر الائتمانية حسب التركيز الجغرافي لمجموعة البركة المصرفية.

الجدول رقم (3-6): النسب المئوية للمخاطر الائتمانية حسب التركز الجغرافي

الوحدة: النسبة المئوية (%)

المنطقة / الصيغة	الشرق الأوسط	شمال إفريقيا	أوروبا	دول أخرى
ذمم مدينة	37,82	8,21	49,86	1,10
المضاربة والمشاركة	61,51	10,49	6,28	21,73
إجارة منتهية بالتمليك	53,77	23,72	19,29	3,21

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن إجمالي التعرضات للمخاطر الائتمانية بالنسبة لصيغ الذمم المدينة يتركز بشكل كبير في منطقة أوروبا بنسبة تصل إلى 49,86%، تليها منطقة الشرق الأوسط بنسبة 37,82%، وتتركز بنسب قليلة في منطقتي شمال إفريقيا والدول الأخرى بنسبة 8,21% و 4,10% على التوالي، أما إجمالي التعرضات للمخاطر الائتمانية الناجمة عن التمويل بالمضاربة والمشاركة فأكبر تركز لها كان في منطقة الشرق الأوسط حيث تعدت النصف بنسبة تصل إلى 61,51% وتركزت في منطقة شمال إفريقيا بنسبة 10,49%، 6,28% في أوروبا و 21,73% في باقي الدول الأخرى التي تنشط فيها المجموعة، أما بالنسبة للإجارة المنتهية بالتمليك فكان أكبر تركز لها في منطقة الشرق الأوسط بحوالي 53,77%، تليها منطقة شمال إفريقيا بنسبة 23,72% وأضعف تركز للمخاطر بالنسبة لهذه الصيغة كان في باقي الدول بما يعادل نسبة 3,21%.

أغلب التركزات للمخاطر كانت في منطقة الشرق الأوسط ومنطقة شمال إفريقيا وأوروبا، وهذا راجع إلى ظروف عدم الاستقرار في هذه المناطق التي تعمل فيها بنوك المجموعة، إذ نجد منطقة أوروبا أزمة الديون السيادية التي جاءت قبل التعافي من الأزمة العالمية لسنة 2008، كما أن الأوضاع السياسية التي عرفتها بلدان شمال إفريقيا بداية من 2011 من الثورات الشعبية في كل من تونس، مصر وليبيا إضافة إلى انفصال جنوب السودان عن السودان واستمرار الخلافات في البلد والثورة السورية ...إلخ، كل هذه الأوضاع وعدم الاستقرار في بيئة عمل المجموعة من تركز المخاطر في هذه المناطق.

- **بيان المخاطر الإئتمانية حسب نوعية الطرف الآخر:** يوضح الجدول الموالي توزيع المخاطر الإئتمانية حسب نوعية الطرف الآخر الذي تم تقديم التمويل له وذلك كما يلي:

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

الجدول رقم (3-7): توزيع المخاطر الإئتمانية حسب نوعية الطرف الآخر لدى مجموعة البركة المصرفية للفترة (2009-2015)

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنة / نوع الطرف الآخر	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	المجموع	النسبة المئوية
مطالبات الحكومات	86.991	390.512	1.584.354	2.801.861	3.025.584	2.862.093	4.210.524	14.967.919	%11,27
مطالبات بنوك التنمية الدولية	24.320	5.872	19.462	18.453	13.067	436	-	81.610	%0,06
مطالبات على الشركات الاستثمارية	288.161	284.478	177	-	31.038	27.890	17.884	649.628	%4,89
مطالبات على البنوك	633.380	887.835	1.508.462	741.861	880.873	774.655	622.499	6.049.565	%4,55
مطالبات على الشركات	7.454.822	12.947.698	9.504.012	11.184.791	11.933.571	14.330.826	12.125.824	79.481.544	%59,89
مطالبات على الأفراد	2.393.855	2.488.540	2.775.668	2.931.379	3.110.107	3.222.776	3.953.299	20.875.624	%15,72
ذمم مدينة فات موعد استحقاقها	315.661	234.850	110.337	175.673	205.595	242.967	799.972	2.085.055	%1,57
استثمارات أسهم حقوق الملكية	995.415	1.042.430	346.954	574.839	549.412	737.566	577.166	4.823.782	%3,63
صكوك	586.132	186.479	-	-	-	-	-	772.611	%0,31
استثمارات في الصناديق الاستثمارية	79.100	110.241	91.932	51.679	23.637	25.160	24.482	406.231	%2,82
تمويلات متخصصة	266.189	1.151.238	444.910	417.862	448.963	550.761	466.692	3.746.615	%1,65
موجودات أخرى	318.028	269.150	293.961	276.870	296.910	364.860	376.493	2.196.272	%0,58

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2009-2015)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أنه هناك تركز في حجم المخاطر الائتمانية بالنسبة للشركات بنسبة 59,89%، تليها في المرتبة الثانية حجم المخاطر الائتمانية المتعلق بالتمويل الممنوح للأفراد بنسبة 11,27%، أما باقي المخاطر الائتمانية فتوزعت على الباقي الأطراف المذكورة أعلاه بنسب لا تتجاوز 5%.

المطلب الثاني: أساليب قياس المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية

يتم قياس المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية التي تنشأ عن الذمم المدينة والأطراف المتعامل معها في عقود الإستصناع، ومدفوعات الإيجارات المدينة والصكوك التي يتم الاحتفاظ بها حتى تواريخ استحقاقها في السجل المصرفي وفقا أو بإتباع المنهج الموحد وذلك حسب تعليمات البنك المركزي للبحرين، وينبغي عند تحديد أوزان المخاطر الأخذ بعين الاعتبار الأمور التالية:

- لتقييم مخاطر الائتمان للمدين أو الطرف المقابل يجب الاستناد إلى التقييمات التي حددتها مؤسسات التصنيف الائتماني الخارجية؛
- الأخذ بعين الاعتبار أساليب تخفيف مخاطر الائتمان المرخصة للبنوك الإسلامية؛
- الأصول الأساسية التي يتم بيعها والمرهونة أو المؤجرة من قبل البنوك الإسلامية؛
- المبالغ المخصصة التي توجه لتغطية الجزء المتخلف عن الذمم المدينة أو دفعات الإيجار المستحقة.

1- أوزان ترجيح الأصول بالمخاطر وفقا للأسلوب المعياري:

يوضح الجدول الموالي الأوزان الترجيحية للمخاطر حسب تصنيفات الأصول داخل الميزانية وذلك وفق ما جاء في تعليمات البنك المركزي للبحرين:

الجدول رقم (3-8): أوزان ترجيح المخاطر حسب فئات الأصول الواردة في الميزانية

الأوزان / التصنيفات	AAA to AA^-	A^+ to A^-	BBB^+ to BBB^-	BB^+ to B^-	أقل من B^-	غير مصنف
الحكومات	المطالبات على الحكومات دول مجلس التعاون الخليجي وبنوكها المركزية وزن ترجيحي للمخاطرة 0% والمطالبات على الحكومات الأخرى يتم تعيين أوزان المخاطر على النحو التالي:					
	%0	%20	%50	%100	%150	%100
المنظمات الدولية	المطالبات على بنك التسويات الدولية وصندوق النقد الدولي والبنك المركزي الأوروبي تتحصل على وزن مخاطرة 0%					

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

منشآت القطاع العام بخلاف الحكومة المركزية (PSE)	تخضع لتقارير السلطات البحرينية لمعاملتها إما بنوك أو بيوت أوراق مالية أو بصفتها هيئات حكومية ويتم تحديد أوزان المخاطرة بناء على ذلك.					
بنوك التنمية المتعددة الأطراف	بنوك التنمية المتعددة الأطراف المؤهلة حاليا يعطي لها وزن مخاطرة 0% وهي: مجموعة البنك الدولي، بنك التنمية الآسيوي، البنك الإفريقي للتنمية، البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير، بنك التنمية للبلدان الأمريكية، بنك الاستثمار الأوروبي، بنك الاستثمار القومي، البنك الإسلامي للتنمية، المؤسسة الإسلامية لتأمين الائتمان للاستثمار والتصدير، صندوق الاستثمار الأوروبي، صندوق النقد العربي، مجلس مصرف التنمية الأوروبي، البنك العربي للإنماء الاقتصادي والتنمية في افريقيا، الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية					
بقية البنوك الأخرى متعددة الأطراف غير المذكورة سابقا	%20	%50	%50	%100	%150	%100
البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية الخيار 1(*)	%20	%50	%50	%100	%150	%50
الخيار 2 (*)'	%20	%20	%20	%50	%150	%20
شركات الاستثمار	تعامل بنفس معاملة البنوك إذا كانت خاضعة أو مرخصة لها من قبل مصرف البحرين وتفرض عليها متطلبات كفاية رأس المال.					
الشركات ومنها شركات التأمين	%20	%50	%50	%100	%150	%100
	AAA to AA-	A+ to A-	BBB+ to BBB-	BB+ to B-	أقل من B-	غير مصنف
مطالبات محفظة التجزئة القانونية	المطالبات المدرجة في محفظة التجزئة التنظيمية يجب أن تكون وزن المخاطر هو 75%					
الاستثمارات المشاركة في الربح والخسارة	الاستثمارات المشاركة في الربح والخسارة والمحتفظ بها في الدفتر المصرفي مثل المشاركة والمضاربة، تكون أوزان مخاطرها حسب الطريقة البسيطة 400%، أو يتراوح بين 90- 270 % وفقا لطريقة التصنيف الائتماني					

(*) تقييم الائتمان بناءا على تقييم المؤسسات الخارجية للتصنيف الائتماني للهيئات الحكومية .

(*)' تقييم الائتمان بناءا على تقييم المؤسسات الخارجية للتصنيف الائتماني لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية والمصارف وبيوت الأوراق المالية.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

مطالبات مضمونة بعقارات سكنية	يكون وزن المخاطر ما نسبته 75% للقروض المضمونة بالكامل برهن عقاري سكني سواء كان المقترض هو الذي يشغله أو كان مؤجرا، ويمكن تخفيض هذا الوزن إلى 35% وذلك وفق مجموعة من المعايير (*).
مطالبات مضمونة بعقارات تجارية	تسهيلات للتموين المضمونة برهونات على العقارات التجارية تخضع إلى حد أدنى لوزن المخاطر بنسبة 100% ولكن قد تكون خاضعة لوزن مخاطر أعلى حسب هيكل التمويل، إذا كان تصنيف المقترض أقل من BB^- .
القروض المتأخرة	وزن مخاطر 150% إذا ما كانت المخصصات المحددة أقل من 20% من رصيد الدين القائم. وزن مخاطر 100% عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن 20% من رصيد الدين القائم. وزن مخاطر 100% للتعرضات المضمونة برهونات عقارية وفات على موعد استحقاقها 90 يوم.
الاستثمارات في الأسهم	يعطي وزن مخاطرة 100% بالنسبة لأسهم الشركات المدرجة، في حين أن الأسهم غير المدرجة فيحددون وزن المخاطر بـ 150%.
الأصول الأخرى	الوزن النمطي للمخاطر 100% ما عدا بعض الاستثناءات.

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على:

Central Bank of Bahrain, Rulebook, **Volume2 : Islamic Banks**,January 2015, pp 66-73. (Avaible on : http://cbb.complinet.com/cbb/microsite/cbb_rulebook.html)

2- المخاطر غير المشمولة في قائمة المركز المالي:

يتم بموجب الطريقة المعيارية تحويل البنود غير المشمولة في قائمة المركز المالي إلى ما يعادل مخاطر الائتمان من خلال استخدام عوامل تحويل الائتمان (CCF) (*)' وذلك كما يلي[1]:

- بالنسبة للالتزامات التي تستحق في سنة واحدة والالتزامات التي تستحق في أكثر من سنة واحدة يكون عامل تحويل الائتمان بنسبة 20% و 50% على التوالي.

- بالنسبة للالتزامات التي يمكن إلغاؤها دون قيود أو شروط في أي وقت ودون إشعار مسبق، أو تخضع إلى الإلغاء التلقائي بسب تدهور الجدارة الائتمانية للمقترضين، فحدد عامل تحويل الائتمان بـ 0%.

(*) أنظر:

Central Bank of Bahrain, Rulebook, **volume2 :islamicbanks**, January 2015, p71. (Avaible on : http://cbb.complinet.com/cbb/display/display.html?rbid=1821&element_id=9046.)

(*)' **CCF** : Credit Conversion Factors.

(1) Central Bank of Bahrain, Rulebook, **volume2 : islamic banks**, January 2015, pp 77,78. (Avaible on : http://cbb.complinet.com/cbb/display/display.html?rbid=1821&element_id=9046).

www.manaraa.com

- يطبق معامل تحويل الائتمان بـ 100% بالنسبة إلى إقراض الوراق المالية إلى البنوك الأخرى أو قبول الأوراق المالية كضمان إضافي من قبل البنوك.

- بعض البنوك الطارئة التي تتضمنها الصفقات مثل ضمانات الداء الجيد يتم استعمال معامل تحويل يقدر بـ 50%.

- يعطي تمويل الاستيراد أو التصدير الذي يقوم على أساس المرابحة بحيث تكون السلع موضوع الاستيراد أو التصدير مضمونة ومؤمنة عامل تحويل ائتمان بنسبة 20%.

- بدائل الائتمان المباشر مثل الضمانات العامة للمديونات والقبولات يتم إعطاؤها معامل تحويل بقدر 100%.

- فيما يخص خطابات الاعتماد التجاري قصيرة الأجل والمتعلقة بحركة البضائع يتم استعمال معامل تحويل يقدر بـ 20% ويطبق هذا المعامل بالنسبة للبنك المصدر للاعتماد أو الذي يقوم بالتأكيد.

- يطبق معامل تحويل 100% بالنسبة للودائع الآجلة والأسهم المدفوعة جزئيا والأوراق المالية والتي تمثل التزامات مع سحب معين.

3- أساليب تخفيف مخاطر الائتمان:

حسب التعليمات الصادرة عن مصرف البحرين المركزي فيما يتعلق بالمخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية هنالك مجموعة من الأساليب المرخصة استعمالها لتقليل المخاطر الائتمانية والتي تلتزم بها مجموعة البركة المصرفية، ومن بين هذه الوسائل نذكر: [1]

أ- **الضمانات:** الضمان هو التزام موثق بشكل واضح وقابل للتنفيذ من الناحية القانونية التي يتحملها الضامن في جميع الاختصاصات ذات الصلة ومن بين أنواع الضمانات المرخص استعمالها ما يلي:

- إيداع نقدي لدى البنك الإسلامي الذي يتعرض للمخاطر؛

- الصكوك المصنفة من قبل وكالات التصنيف الخارجية والتي يتم إصدارها من قبل:

✓ هيئات حكومة ومؤسسات القطاع العام التي يتم معاملتها بصفتها هيئات حكومية بدرجة تصنيف BBB⁻ كحدّ أدنى؛

✓ جهات إصدار أخرى عدا ما ورد أعلاه بدرجة تصنيف BBB⁻ أو P-3/A-3.

- الصكوك الغير مصنفة ولكنها تفي كل المعايير التالية:

[1] Ibid, pp 85-87.

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

✓ أن يكون تم إصدارها من قبل بنوك أخرى أو من قبل هيئات حكومية؛

✓ أن تكون مدرجة في بورصة معترف بها؛

✓ أن تكون جميع الإصدارات الأخرى بواسطة بنوك إسلامية أو بواسطة بنك تقليدي حاصل على الأقل على تصنيف BBB^- أو A-3/P-3 بواسطة وكالة تصنيف خارجية معترف بها وذلك على النحو الذي يحدده مصرف البحرين المركزي؛

✓ أن لا يمتلك البنك الذي يتحمل المخاطر أو يحتفظ بالضمان معلومات بأن الإصدار سيفي بدرجة تصنيف أقل من BBB^- أو A-3/P-3.

– الأسهم والوحدات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في تعهدات الاستثمار الجماعي.

– الضمانات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية الصادرة من قبل طرف ثالث وتقع ضمن الفئات التالية:

✓ هيئات حكومية وبنوك مركزية؛

✓ منشآت القطاع العام؛

✓ بنوك التنمية المتعددة الأطراف؛

✓ المنظمات الدولية/ الجهات الرسمية مع وزن مخاطر 0%؛

✓ البنوك الإسلامية أو البنوك التقليدية؛

✓ الهيئات الاعتبارية بما في ذلك شركات التكافل وشركات الأوراق المالية المتوافقة مع الشريعة إما عن طريق الشركة الأم أو الشركات التابعة لها مع تصنيف A^- كحد أدنى.

ب– **الأصول المؤجرة:** الأصول المؤجرة بعقود الإجارة أو بعقود الإجارة المنتهية بالتمليك تؤدي وظيفة مماثلة لتلك الضمانات من حيث أنه يمكن استردادها من قبل المؤجر في حالة التقصير من قبل المستأجر.

ت– **رهن الأصول كضمان:** يجب أن تكون الأصول المرهونة موجودا ذا قيمة نقدية معتبرة شرعا ويمكن امتلاكه بشكل قانوني وقابلا للبيع وقابلا لتحديد مواصفاته وقابلا للتسليم وخالصا من أي رهونات، كما يمكن أن يكون الموجود المرهون هو الموجود موضوع المعاملة أو أي أصل آخر يملكه العميل. ويخضع رهن أحد الأصول المملوكة من قبل طرف ثالث لموافقة مالكه على الرهن ...

ويمكن إعفاء رأس المال من عبء المخاطر مقابل الضمان باعتماد الطريقة البسيطة أو طريقة النهج الشامل وحتى يمكن للبنك الإسلامي استخدام هذه الطريقة لابد من الحصول على الموافقة من مصرف البحرين المركزي، وذلك كما يلي:[1]

[1] Ibid, pp85- 87.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

- **الطريقة البسيطة:** من خلال هذه الطريقة يستطيع البنك استبدال وزن مخاطر الضمان بوزن مخاطر الطرف المتعامل معه بجزء مضمون من المخاطر بشرط أن يكون الضمان صالحا على مدى فترة العقد على الأقل وألا يقل وزن مخاطر الجزء المضمون عن 20% ويمكن أن يتم تطبيق وزن مخاطرة بنسبة 0% عندما تكون المخاطرة والضمان بنفس العملة وعندما يتحقق ما يلي:

- أن يكون الضمان وديعة نقدية؛

- أن يكون الضمان عبارة عن أوراق مالية حكومية أو أوراق لمنشآت القطاع العام الحاصلة على وزن مخاطرة 0% وتكون القيمة السوقية لهذه الأوراق المالية مخصومة بنسبة 20%.

- **النهج الشامل:** وفي هذه الطريقة يتم ضبط كمية التعرض للمخاطر للطرف المقابل وقيمة الضمانات باستخدام نسب معينة تضعها السلطة الإشرافية لتخفيض قيمة الأصل المرهون.

المطلب الثالث: متطلبات رأس المال لدى مجموعة البركة المصرفية

إن الأهداف الرئيسية لإدارة رأسمال المجموعة هو التأكد بأن المجموعة تلتزم بالمتطلبات الخارجية المفروضة لرأس المال وبأن المجموعة تحتفظ بدرجات ائتمانية قوية ونسبة رأسمال عالية من أجل دعم أعمالها وزيادة الحد الأعلى للقيمة عند المساهمين[1].

تقوم المجموعة بإدارة هيكلة رأسمالها وعمل تعديلات على ضوء التغيرات في ظروف أعمالها الاقتصادية وخصائص مخاطر أنشطتها من أجل المحافظة على أو تعديل هيكلة رأس المال، يمكن للمجموعة تعديل مبالغ أرباح الأسهم المدفوعة للمساهمين أو إعادة رأس المال إلى المساهمين أو إصدار سندات رأسمالية[2].

يتكون هيكل رأسمال المجموعة بصورة رئيسية من رأسمالها المدفوع، متضمن علاوة إصدار أسهم والاحتياطيات واحتياطي معادلة أرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار .من الناحية التنظيمية، فإن المبلغ الجوهري لرأسمال المجموعة هو على هيئة قاعدة رأس المال فئة 1 كما تم تحديده من قبل مصرف البحرين المركزي، أي إن معظم رأس المال الموحد هو ذو طبيعة دائمة .لتقييم متطلبات ملائمة رأسمالها وفقا لمتطلبات مصرف البحرين المركزي، اعتمدت المجموعة الطريقة الموحدة لمخاطر الائتمان، وطريقة المؤشرات الأساسية للمخاطر التشغيلية وطريقة القياس الموحد لمخاطر السوق لحساب ملائمة رأسمالها، وتتبع المجموعة النهج المقبول المعتمد من قبل أنظمة مصرف البحرين المركزي بهذا الخصوص[3].

---

[1] مجموعة البركة المصرفية، **التقرير السنوي لسنة 2013**، ص 134.

[2] المرجع السابق، ص 134.

[3] المرجع السابق، ص 134.

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

وتقوم المجموعة بتوحيد جميع شركاتها التابعة لحساب نسبة ملائمة رأس المال، كما تسعى المجموعة في جميع الأوقات بالحفاظ على رأسمال وافر بصورة معقولة والذي يحقق التوازن بين إجراءات أعمالها والمتطلبات التنظيمية المنصوص عليها من قبل متطلبات مصرف البحرين المركزي لملائمة رأس المال كحد أدنى مقبول لملائمة رأس المال[1].

والجدول الموالي يلخص ملاءة رأسمال المجموعة للفترة (2008-2015) كما يلي:

الجدول رقم (3-8): بيان معدل كفاية رأس المال لمجموعة البركة المصرفية للفترة (2008-2015)

الوحدة: ألف دولار أمريكي

الموجودات المرجحة للمخاطر	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
مخاطر الإئتمان	5.370.040	5.627.059	7.197.042	6.561.714	8.227.452	9.327.487	10.813.841	10.706.587
مخاطر السوق	611.870	862.594	754.821	867.070	915.231	1.107.128	1.199.247	1.230.738
مخاطر التشغيل	856.183	1.039.899	1.167.578	1.264.498	1.411.561	1.574.526	1.691.760	1.766.624
المجموع	6.838.093	7.529.552	9.119.441	8.693.282	10.554.244	12.009.141	13.704.847	13.703.949
رأس المال المؤهل	1.558.708	1.718.857	1.795.364	1.796.259	1.949.003	1.980.553	2.193.848	1.994.233
معدل كفاية رأس المال	%22,79	%22,83	%19,69	%20,66	%18,47	%16,49	%16,01	%14,55

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

من خلال الجدول أعلاه يتضح أن معدل كفاية رأس المال المحتفظ به من قبل المجموعة أعلى بشكل كبير من الحد الأدنى التي تنص عليه المتطلبات الرقابية لبنك البحرين المركزي، الذي يحدد نسبة 12% كحد أدنى لمتطلبات رأس المال، وهذا راجع إلى كون بنوك المجموعة تحتفظ بمعدلات مختلفة حسب ما ينص عليه البنك المركزي للبلد الذي تنشط فيه، وارتفاع معدل كفاية رأس المال عما هو مطلوب يجعل بنوك المجموعة تعمل في ظروف مريحة ودون ضغوطات، أي يجعل مجموعة البركة المصرفية قادرة على استعاب الخسائر الناتجة عن التعرض لمختلف المخاطر المصرفية بما فيها مخاطر الائتمان وذلك فوق الحد الأدنى المطلوب من البنك المركزي للبحرين.

[1] المرجع السابق، ص 134.

www.manaraa.com

المبحث الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية لدى مجموعة البركة المصرفية

تشكل إدارة المخاطر الائتمانية جزءا لا يتجزأ من عملية إدارة المخاطر بالمجموعة، حيث تقوم لجنة إدارة المخاطر بوضع مختلف السياسات الائتمانية وإجراءات التخفيف من هذه المخاطر.

المطلب الأول: السياسات الائتمانية والتوجيهات العامة لدى مجموعة البركة المصرفية

إن مجموعة البركة المصرفية متمسكة بالامتثال بالمبادئ والسياسات المعتمدة عالميا فيما يتعلق بإدارة المخاطر، وبشكل خاص تتبع المجموعة بشكل كامل المبادئ التوجيهية لإدارة المخاطر لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية التي وضعها مجلس الخدمات المالية الإسلامية كما تقدر الحاجة إلى وضع نظام شامل لإدارة المخاطر وإعداد التقارير عنها، إن رئيس إدارة الائتمان والمخاطر لمجموعة البركة المصرفية مسئول عن صياغة ومتابعة سياسات المجموعة فيما يتعلق بكافة جوانب المخاطر، وتطوير إطار عام لقياس المخاطر، وتنسيق جميع الخطوات المطلوبة من الوحدات التابعة فيما يتعلق بتطبيق متطلبات بازل2 ، وحيث يكون لازما متطلبات بازل3 بموجب قواعد بنك البحرين المركزي .كما أنه مسؤول عن استحداث برنامج حاسوب فعال لقياس المخاطر، ومتابعة التزام المجموعة بمعايير قياس المخاطر وتزويد إدارة المجموعة بتقارير عن مختلف المخاطر[1].

وتتخذ المجموعة عددا من المبادئ التوجيهية والسياسات الائتمانية والتي تشكل الإطار المتبع في اتخاذ قرارات التمويل والاستثمار لدى المجموعة، وتهدف المجموعة من خلال هذه المبادئ إلى التحديد الجيد للمخاطر المتعلقة بالائتمان ومن ثم اتخاذ الإجراءات المناسبة لإدارتها، ومن بين هذه السياسات نذكر ما يلي: [2]

- سوف يتم إعطاء التمويل عندما تكون المجموعة على ثقة بأن العميل سوف يقوم بسداد المبلغ على النحو المتفق عليه .وهذا يتطلب معرفة دقيقة للعميل، وفهم واضح للمخاطر الائتمانية التي تقوم عليها هذه الطلبات؛
- يجب إعطاء التمويل عندما يكون هناك ما لا يقل عن مصدرين واضحين للسداد؛
- يفضل عموماً بأن يتم سداد المبالغ من النقد المنتج من قبل الدخل المستمر أو الأنشطة الجارية للعميل؛
- يجب أن تكون المبالغ والأرباح والرسوم الأخرى والشروط بموجب أوضاع السوق السائدة لأي تمويل مقترح مطابقة مع مفهوم نوعية المخاطر التي يتم التعهد بها؛

---

[1] مجموعة البركة المصرفية، **التقرير السنوي لسنة 2015**، ص 54.

[2] المرجع السابق، ص 109.

www.manaraa.com

- يجب إعطاء التمويل عموماً عند تناسب أفضلية دين المجموعة مع باقي الدائنين أو أفضل من أي تمويل آخر؛
- يجب أن يكون التمويل منظم بشكل ملائم مع الأخذ في عين الاعتبار الغرض من الائتمان ومصدر السداد؛
- يجب تقييم احتياجات التمويل على أسس قائمة بذاتها وكذلك على أساس المحفظة لتقييم تأثيرها على إجمالي محفظة التمويل؛
- يجب التأكد من الامتثال لجميع القوانين المحلية السارية والتنظيمية التوجيهية في جميع الحالات؛
- يجب أن تؤخذ في الاعتبار الآداب والمعايير الأخلاقية في جميع قرارات التمويل.

المطلب الثاني: أدوات تقليل مخاطر الائتمان لدى مجموعة البركة المصرفية

تستخدم مجموعة البركة المصرفية مجموعة من الآليات لتقليل حجم المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها، وفيما يلي تفصيل لهذه الآليات:

1- المخصصات: تقوم المجموعة باقتطاع نسب كافية من الأرباح لتدعيم المركز المالي ومواجهة المخاطر المحتملة عن مختلف صيغ التمويل المعتمدة. والجدول الموالي يوضح إجمالي المبالغ المخصصة لمواجهة المخاطر الائتمانية لدى المجموعة:

الجدول رقم (3-9): إجمالي المبالغ المخصصة لمواجهة المخاطر المحتملة للفترة (2008-2015).

الوحدة: ألف دولار أمريكي.

السنة / التمويل	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	المجموع
المرابحة	196.543	277.007	365.215	333.666	394.504	393.056	403.488	379.269	2.742.748
الإجارة	3.606	6.987	3.406	5.506	8.056	5.778	6.390	10.232	46.961
السلم	4.466	3.564	6.619	4.272	2.684	4.243	5.131	5.467	33.446
الإستصناع	236	151	296	544	486	1.310	518	518	4.059
المضاربة	561	618	6.053	11.924	16.353	11.310	10.956	10.956	68.731
المشاركة	2.396	1.858	10.809	4.996	8.529	7.392	4.179	4.179	44.338
استثمارات	5.026	6.314	10.141	14.699	20.186	8.042	9.136	9.136	82.680
موجودات أخرى	16.249	16.330	14.271	11.908	11.619	15.506	13.416	13.416	112.715
المجموع	**229.083**	**312.829**	**413.810**	**384.065**	**462.417**	**446.637**	**453.214**	**424.037**	

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

www.manaraa.com

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن قيمة المبالغ المخصصة لمواجهة المخاطر المحتملة تتغير من سنة إلى أخرى ولكن بنسب قليلة، سجلت أعلى قيمة لها سنة 2012 بمبلغ قدره 462417 ألف دولار أمريكي، في حين كانت أقل قيمة لها بـ 229.083 ألف دولار أمريكي وذلك سنة 2008، وبالنظر إلى حجم المخصصات لكل صيغة على حدة فقد كانت صيغة المرابحة في المرتبة الأولى بنسبة 87% من إجمالي المخصصات، وهذا يعود إلاّ أن النسبة الكبيرة من تمويلات المجموعة تكون وفق هذه الصيغة.

2- الضمانات: بالنسبة لجميع الشركات التابعة للمجموعة والتي لديها تعرضات مضمونة بعقارات أو رهونات أخرى تقوم بعمل مراجعة منتظمة ودورية للتأكد من قيمة هذه العقارات والرهونات وقيمتها، وتتم عملية التأكد من قيمة الرهونات من قبل جهة تقييم مستقلة ومؤهلة من قبل محلل رهونات في الشركة التابعة، ويتم تحديد عدد مرات تأكيد هذه الرهونات كجزء من سياسة الائتمان أو الاستثمار وعملية الموافقة عليه و لا تقبل المجموعة رهن الموجودات القابلة للتلف أو الموجودات الأخرى بأعمار استهلاكية أقل من خمس سنوات، ولا تقبل الشركات التابعة للمجموعة أية موجودات كرهونات إذا كانت هذه الموجودات مؤمن عليها تكون مقبولة كرهونات، والجدول الموالي يوضح أنواع الضمانات والرهونات المحتفظ بها من قبل المجموعة:

الجدول رقم (3-10): الضمانات والرهونات المحتفظ بها خلال الفترة (2009-2015).

السنة / الضمان	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	المجموع
نقدي	309.268	418.215	518.222	532.164	458.379	504.852	769.388	3.510.506
عقارات	5.884.709	7.944.054	4.235.862	3.174.853	9.900.605	12.542.003	12.972.324	56.654.410
أخرى	6.454.005	2.415.825	10.327.954	8.125.478	4.668.140	5.379.610	5.970.666	43.341.678
المجموع	**12.648.000**	**10.778.094**	**15.082.038**	**11.832.495**	**15.027.124**	**18.426.465**	**19.532.378**	**103.506.594**

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن إجمالي الضمانات المحتفظ بها من قبل المجموعة للسبع سنوات الأخيرة قد بلغ 103.506.594 ألف دولار أمريكي موزع بين ضمانات نقدية وأخرى عقارية بالإضافة إلى ضمانات، حيث تحتل الضمانات العقارية النسبة الأكبر من إجمالي الضمانات بمعدل قدره 54,73% بينما سجل حجم الضمانات النقدية النسبة الأقل بمعدل قدره 3,40% من إجمالي الضمانات المحتفظ بها.

- بالإضافة إلى الضمانات المذكورة أعلاه، يتم أيضا قبول شيكات الأطراف الأخرى كرهونات من قبل الشركات التابعة ولكنها غير مؤهلة كجزء من احتساب ملائمة رأس المال، وتقبل الأوراق التجارية كرهونات مؤهلة إذا كانت صادرة من قبل بنوك أو مؤسسات ذات مراكز مالية ائتمانية جيدة، وحيث أن فترة استحقاق

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأوراق التجارية بصفة عامة ذات طبيعة قصيرة الأجل (حيث لا تتجاوز مدتها 270 يوما) فإنه لا يتم قبولها كرهونات مقابل التسهيلات الائتمانية طويلة الأجل (على سبيل المثال يجب ألا تتجاوز مدة التمويل فترة استحقاق الأوراق التجارية)، كما لا تقبل الشركات التابعة المركبات أو المعدات إذا كانت جديدة كرهونات مؤهلة لاحتساب ملائمة رأس المال وذلك لأكثر من 80% من قيمتها السوقية، وفي نفس الوقت لا يتم قبول أية مركبات أو معدات مستعملة كرهونات مؤهلة لأكثر من 50% من القيم المؤمنة.

3- احتياطي مخاطر الاستثمار: احتياطات مخاطر الاستثمار هي عبارة عن مبالغ تم تخصيصها من دخل أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، بعد تخصيص حصة المضارب، احتياطي للخسائر المستقبلية لأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، وتستخدم المجموعة احتياطي مخاطر الاستثمار كإحدى آليات مواجهة المخاطر بما في ذلك المخاطر الائتمانية. والجدول الموالي يوضح تطور مبالغ احتياطات مخاطر الاستثمار.

الجدول رقم (3-11): تطور احتياطي مخاطر الاستثمار للفترة (2008-2015).

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
احتياطي مخاطر الاستثمار	58.371	65.662	87.004	93.653	98.429	110.424	198.559	179.238

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

سجل احتياطي مخاطر الاستثمار لدى المجموعة ارتفاعا ابتداءا من سنة 2009 ليبلغ 198.559 ألف دولار أمريكي سنة 2014 ليسجل انخفاضا طفيفا بعد ذلك في السنة الموالية بمبلغ قدره 19.321 ألف دولار أمريكي.

4- احتياطي معادلة الأرباح: احتياطات معادلة الأرباح هي عبارة عن مبالغ تم تخصيصها من قبل المجموعة من دخل المضاربة، قبل تخصيص حصة المضارب وتستخدم المجموعة احتياطي معادلة الأرباح لمواجهة الخسائر المحتملة عن المخاطر التي تواجهها، والجدول الموالي يوضح تطور احتياطات معادلة الأرباح:

الجدول رقم (3-12):تطور احتياطي معادلة الأرباح للفترة (2008-2015).

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
احتياطي معادلة الأرباح	6.671	6.304	2.667	8.034	9.444	12.126	13.045	10.037

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن احتياطات معادلة الأرباح سجلت انخفاضا سنة 2009 و 2010 عما كانت عليه سنة 2008 أين بلغت 6.671 ألف دولار أمريكي، لكنها عاودت الارتفاع لتصل إلى حوالي 13.045 ألف دولار أمريكي سنة 2014. لكن سرعان ما انخفضت في السنة الموالية بمبلغ قدره 3.008 ألف دولار أمريكي.

5- التنويع: تعتبر سياسة التنويع إحدى السياسات المتبعة من طرف مجموعة البركة المصرفية لتقليل مخاطر التركز، حيث ينتج التركز عندما تدخل مجموعة من الأطراف متعاملة في أنشطة تجارية متشابهة أو أنشطة في نفس المنطقة الجغرافية، أو عندما تكون لها نفس السمات الاقتصادية مما يؤثر على مقدرتها في الوفاء بالتزاماتها التعاقدية في حالة بروز تغيرات اقتصادية أو أي تغيرات أخرى، وحتى تتمكن المجموعة من السيطرة وإدارة التركزات المحددة لمخاطر الائتمان لابد عليها من الحفاظ على محافظ استثمارية متنوعة[1].

وتقوم المجموعة بالتنويع إما على حساب المناطق الجغرافية أو على أساس القطاعات الاقتصادية، والجدول الموالي يوضح توزيع الموجودات على القطاعات:

الجدول رقم (3-13): توزيع الموجودات على القطاعات الجغرافية لمجموعة البركة المصرفية للفترة (2008-2015).

الوحدة: ألف دولار أمريكي

المنطقة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	المجموع
الشرق الأوسط	5.855.240	6.051.048	6.920.049	7.808.985	8.360.928	8.746.346	9.668.236	10.589.649	**64.000.481**
شمال إفريقيا	1.424.057	1.855.912	2.105.346	2.287.272	2.385.801	2.588.865	2.448.620	2.489.812	**17.585.685**
أوروبا	3.134.536	4.273.508	5.424.000	5.510.986	6.874.838	8.076.290	9.665.187	10.035.619	**52.994.964**
أخرى	506.455	985.809	1.428.929	1.546.800	1.433.564	1.556.058	1.681.546	1.503.121	**10.642.282**

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

نلاحظ من خلال الجدول رقم (3-13) أن المجموعة تقوم بتوزيع تمويلاتها واستثماراتها على أربعة مناطق جغرافية، إلا أن ما يلاحظ على المجموعة أن هنالك تركز في منطقة الشرق الأوسط بنسبة 69,90% مقارنة مع باقي المناطق الجغرافية، وهذا راجع إلى النسبة الكبيرة من وحدات وفروع المجموعة

[1] مجموعة البركة المصرفية، **التقرير السنوي لسنة 2015**، ص 98.

www.manaraa.com

متواجدة بهذه المنطقة، وهذا ما يؤدي إلى تركز للمخاطر في هذه المنطقة، لذا لابد على المجموعة أن تتوسع في مناطق جغرافية أخرى للتقليل من تركزات المخاطر الائتمانية في منطقة الشرق الأوسط.

الجدول الموالي يوضح النسب المئوية لتوزيع الموجودات لحساب القطاعات الاقتصادية كما يلي:

الجدول رقم (3-14): النسب المئوية لتوزيع الموجودات لحساب القطاعات الاقتصادية لدى مجموعة البركة المصرفية للفترة (2008-2015).

الوحدة: نسبة مئوية (%)

السنوات / القطاع	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	**متوسط النسب**
صناعي	13,36	11,59	11,80	13,07	16,31	15,39	18,52	16,44	**14,56**
تعدين	2,10	0,89	1,44	0,69	0,58	0,62	0,56	0,43	**0,91**
زراعي	0,8	0,62	0,61	0,42	0,29	0,92	0,45	0,50	**0,58**
عقاري	10,50	12,60	38,90	12,35	12,82	11,76	12,82	11,48	**15,40**
مالي	17,37	17,94	12,53	14,20	11,69	12,33	14,39	12,56	**14,13**
تجاري	7,66	6,76	10,87	9,95	9,18	8,44	7,01	6,85	**8,34**
تمويل استهلاكي	12,72	11,20	10,87	12,74	12,73	11,83	8,82	10,18	**11,39**
حكومي	19,23	22.12	23,42	24,56	23,96	24,97	26,24	28,64	**24,14**
خدمات أخرى	16.27	16,27	14,78	12	12,41	14,36	11,14	12,90	**13,77**

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن مجموعة البركة المصرفية تقوم بتوزيع قطاعات تمويلاتها واستثماراتها حيث يتضح أنها موزعة على تسعة قطاعات حكومية و لا توجد تركزات في قطاع معين على حساب القطاعات الأخرى، هذا الأمر سيساعد المجموعة على تجنب مخاطر التركز في قطاع معين والذي يؤدي بدوره إلى تقليل حجم المخاطر الائتمانية التي يمكن أن تتعرض لها المجموعة.

والشكل الموالي يوضح متوسط النسب المئوية لتوزيع الموجودات على القطاعات الاقتصادية:

www.manaraa.com

الشكل (3-3): التوزيع النسبي لموجودات المجموعة لحساب القطاعات الاقتصادية (2008-2015)

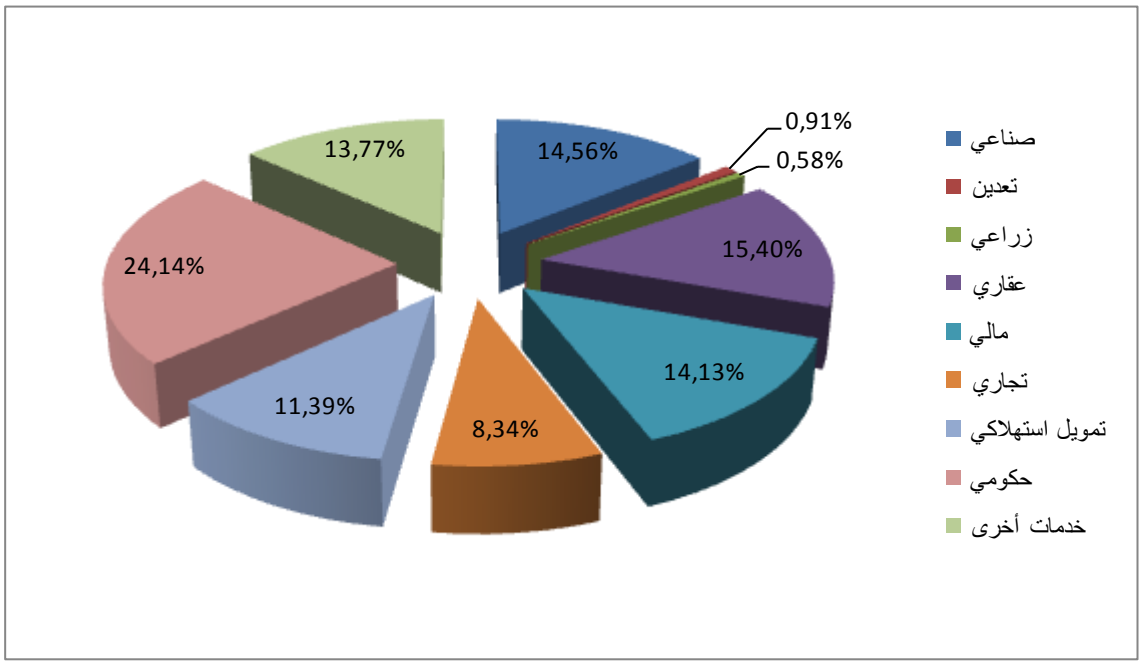

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على البيانات الإحصائية للتقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

6- الرقابة الداخلية على المخاطر: لدى كل وحدة تابعة للمجموعة إطار عام لإدارة مخاطر الائتمان يشمل تشخيص وقياس ومتابعة ومراقبة وإعداد تقارير عن مخاطر الائتمان، وتقوم كل وحدة تابعة للمجموعة بالتحكم في مخاطر الائتمان بدءا من عملية الموافقة الأولية ومنح الائتمان وبعد ذلك المتابعة اللاحقة للجدارة الائتمانية للطرف المقابل والإدارة النشطة للمخاطر الائتمانية. كما توجد في كل وحدة تابعة للمجموعة دائرة تدقيق داخلي مسؤولة عن القيام بمراجعة الامتثالات الائتمانية للأطراف المقابلة وتقييم جودتها ومدى التقيد بالإجراءات المعتمدة للحصول على الموافقة الائتمانية[1].

7- الاستعلام المصرفي: عن طريق وكالات تصنيف الائتمان التي هي الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف وشركة داوجونز.

بالإضافة إلى ما سبق ذكره أعلاه فإن الضمانات الواردة أدناه قد تستقطب إعفاء من متطلبات ملاءة رأس المال حسب تعليمات بنك البحرين المركزي: [2]

---

[1] مجموعة البركة المصرفية، **التقرير السنوي لسنة 2011**، ص 70.

[2] مجموعة البركة المصرفية، **التقرير السنوي لسنة 2014**، ص ص 128، 129.

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

– **هامش الجدية(وديعة حسن النية):** تقبل الشركات التابعة هذا النوع من الضمانات في الصفقات التي يتم فيها تقديم وعود تنفيذ غير ملزمة بشأنها من قبل العميل ،فإذا لم يفي العميل بوعده بالتنفيذ فإن الشركات التابعة في هذه الحالة يكون لديها حق تحصيل هامش الجدية.

– **ضمان الأطراف الأخرى:** يكون لدى الشركة التابعة الحق في الرجوع إلى الضامن في حالة إخلال العميل بالتزاماته، لكي يصبح الضمان رهنا مؤهلاً، فإنه يجب أن يكون غير مشروط وغير قابل للإلغاء .ويجب أن يكون الضامن قادراً على الوفاء، عندما يكون ذلك قابلا للتطبيق وذو تصنيف استثماري جيد.

– **العربون** :وهو المبلغ الذي يجب الحصول عليه من المشتري أو المستأجر عند إبرام العقد وهو يعتبر من الاحتياطيات الأولية للشركة التابعة إذا أخل المشتري أو المستأجر بشروط العقد.

– **الموجودات الأساسية التي تمثل عقد الإيجار** :يجب أن تكون الموجودات الأساسية ذات قيمة نقدية ويجب أن يكون للشركة التابعة حق الرجوع عليها قانونيا والوصول إليها وامتلاكها بل وبيعها من أجل استرداد التعرض غير المغطى من قبل هذا العميل .وكما يجب أن تكون الموجودات خالية من أي نوع من أنواع الرهن، كما يجب إدارة أي مبلغ فائض ناتج عن إغلاق الرهن من قبل الشركة التابعة إلى العميل(الراهن)، ويجب على الشركة التابعة إجراء عملية تقييم سنوية على الأقل للموجودات المرهونة والحفاظ على مستندات كافية تؤيد هذا التقييم.

– الودائع النقدية الخالية من أية أعباء قانونية لدى الشركة التابعة، وذلك إما على شكل حقوق حاملي حسابات استثمار أو حقوق حاملي حسابات استثمار غير مدرجة بالميزانية.

– صكوك مصنفة أو غير مصنفة صادرة من قبل مؤسسات مالية ذات درجة عالية أو حكومات دول مجلس التعاون الخليجي.

المطلب الثالث: جودة الائتمان لدى مجموعة البركة المصرفية

ستعتمد إدارة مخاطر الائتمان في المجموعة على إنشاء وصيانة نظام التصنيف الائتماني وأنشطة الأعمال لغير أنشطة التجزئة .ستقوم جميع وحدات المجموعة بتنفيذ نظام التصنيف الائتماني الخاص بها مع الأخذ بعين الاعتبار المتطلبات المنهجية المطلوبة والمقرة من قبل مصارفها المركزية المحلية بهذا الخصوص، ستعكس منهجية تقييم المدين (العميل) خصوصيات الأعمال الرئيسية للمجموعة والتنوع الجغرافي لعملياتها، وسيتم إجراء تصنيفات البلدان والحكومات والمؤسسات المالية بطريقة مركزية في البنك بمملكة البحرين، بينما ستتم عملية تصنيف المؤسسات على مستوى الشركات التابعة وذلك ما لم تتضمن

المنارة للاستشارات www.manaraa.com

مخاطر المؤسسات مخاطر عبر الحدود وفي هذه الحالة ستتم عملية التصنيف في المكتب الرئيسي كجزء من اعتماد حد الائتمان.

وقد تم تصميم نظام تصنيف الائتمان لكي يكون متماثلا مع نظام تصنيف وكالات التصنيف الدولية المعروفة(موديز، ستاندرد أند بورز، فيتش) وذلك فيما يتعلق بتطبيقاتها الخاصة بالعملات الأجنبية للدول والحكومات والمؤسسات المالية، وبناء على ذلك، فان الدول والحكومات والمؤسسات المالية سيتم تصنيفها على أساس التزامات العملات الأجنبية المتوسطة الأجل وغير المضمونة الخاصة بها .وهذا يعني انه بالنسبة للحكومات والمؤسسات المالية فان المخاطر عبر الحدود ستكون أيضا جزءا من عملية التصنيف وستكون عملية تصنيف الدولة في معظم الحالات عبارة عن السقف المحدد لتصنيف المؤسسة المالية[1].

تتبنى المجموعة آليات التصنيف الائتماني المتبعة في شركات التصنيف العريقة والتي تنطوي على التحليل الأساسي الشامل للعوامل الكمية والنوعية بغية تحديد المخاطر الفعلية والمتوقعة .يتم التصنيف الائتماني للدول والعميل الواحد .يتم تصنيف العميل الفردي مع المؤسسات المالية، الشركات، الأفراد والحكومات. وعليه يقوم نظام التصنيف الائتماني الداخلي على تصنيف المدينين (العملاء) بدلاً من التسهيل الائتماني. كما يقوم هذا التصنيف على التعرف وتحديد الاحتمالية النسبية لإخفاق العميل بالوفاء بالتزاماته بغض النظر عن أثر الضمانات وأدوات تقليل المخاطر الأخرى، أما تصنيف التسهيلات الائتمانية فيأخذ بعين الاعتبار احتمالية إخفاق العميل في الوفاء بالتزاماته وحجم الخسائر المتوقعة جراء هذا الإخفاق ومع ذلك ففي الوقت الراهن تتبنى المجموعة سياسة تصنيف المدين فقط[2].

ومن ثم فإن المجموعة تعمل على التحسين المستمر في ممارسات إدارة المخاطر الائتمانية وتكثيف الجهود لتحصيل القروض واسترجاعها وتسوية الديون المتعثرة لغرض تحقيق المزيد من التحسن في نسبة القروض المتعثرة والجدول الموالي يوضح حجم الديون المتعثرة عن بعض عقود التمويل الإسلامية لدى المجموعة:

---

[1] مجموعة البركة المصرفية، **التقرير السنوي لسنة 2015**، ص 98

[2] المرجع السابق، ص 98.

www.manaraa.com

الجدول رقم (3-15): حجم الديون المتعثرة عن عقود التمويل الإسلامية لدى مجموعة البركة المصرفية للفترة (2008-2015).

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنوات / القطاع	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	المجموع
ذمم مرابحات	389.968	431.676	459.317	441.057	495.745	456.082	473.465	459.013	3.606.323
ذمم إجارة	9.376	3.738	14.335	10.758	14.480	11.666	17.157	28.134	109.644
ذمم سلم	5.669	4.110	3.949	7.228	8.415	7.303	9.089	9.755	55.518
ذمم استصناع	98	386	483	665	941	2.852	1.322	693	7440
المضاربة	561	561	6.645	17.209	16.612	10.872	10.956	11.262	74.678
المشاركة	3.403	6.449	25.269	18.850	22.328	14.964	8.370	6.487	106.120
إجمالي الديون المتعثرة (1)	409.075	446.920	509.998	495.794	55.852	503.739	520.359	515.344	3.959.750
إجمالي التمويلات و الاستثمارات (2)	8.088	9.431	11.391	11.818	14.319	15.355	17.624	18.358	81.827.419
(2)/(1)	**%5,06**	**%4,73**	**%4,47**	**%4,19**	**%3,90**	**%3,28**	**%2,95**	**%2,81**	**%8,82**

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2008-2015).

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن مجموعة البركة المصرفي تسجل ديون متعثرة عن عقود التمويل الإسلامية طوال فترة الدراسة بمبالغ متقاربة حيث بلغ إجمالي الديون المتعثرة لسنة 2008 بحوالي 409.075 ألف دولار أمريكي، في حين قدر بـ 495.794 ألف دولار أمريكي وذلك سنة 2011. أما بالنظر إلى إجمالي الديون المتعثرة عن كل صيغة فلقد كانت ذمم المرابحات في المرتبة الأولى بمبلغ 3.606.323 ألف دولار أمريكي أي بنسبة 90% من إجمالي الديون المتعثرة للسنوات الثماني الأخيرة، تليها صيغة الإجارة بنسبة 3%، أما المرتبة الثالثة فتعود إلى صيغة التمويل بالمشاركة بمعدل 2,6%.

www.manaraa.com

أما بمقارنة حجم الديون المترتبة عن بعض عقود التمويل الإسلامية مع إجمالي التمويلات والاستثمارات للمجموعة فإننا نلاحظ أنها تسجل نسبة منخفضة، كما أن هذه النسبة تتحسن كل سنة عن السنة السابقة وبلغت أقل نسبة سنة 2015 بمعدل قدره 2,81% وهذا ما يوضح أن مجموعة البركة تتبع سياسة ائتمانية جيدة.

www.manaraa.com

خلاصة الفصل الثالث:

نستخلص مما تم دراسته في هذا الفصل أن مجموعة البركة المصرفية هي عبارة عن وحدات بنكية تعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتتوزع جغرافيا على 15 دولة وتدير بدورها نحو 589 فرعا، كما تقوم هذه الوحدات بتقديم خدمات التجزئة المصرفية والتجارية والاستثمارية بالإضافة إلى أنها تعتمد على صيغة المرابحة بنسبة كبيرة مقارنة مع باقي الصيغ الأخرى.

كما وجدنا كذلك أن بنوك المجموعة تواجه المخاطر الائتمانية في مختلف أنشطتها التمويلية والاستثمارية كغيرها من البنوك الإسلامية، كما أنها تعتمد على السلوب المعياري لقياس هذه المخاطر وذلك التزاما بتعليمات بنك البحرين المركزي ووفقا لما جاء به معيار كفاية رأس المال لسنة 2005 والصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية، وبالإضافة إلى هذا فإن المجموعة تحتفظ برأس مال وافر أعلى من المتطلبات الرقابية الذي حدد بـ 12%، مما يجعلها قادرة على استيعاب الخسائر الناتجة عن التعرض للمخاطر المصرفية بما فيها مخاطر الائتمان فوق الحد الأدنى للمتطلبات التنظيمية.

إضافة إلى كل هذا وجدنا أن المجموعة وضعت عدد من الإجراءات والسياسات الائتمانية العامة بغرض تقليل مخاطر الائتمان، كما أنها تستخدم أدوات الاحتياط وطرق المعالجة المستعملة من كافة البنوك الإسلامية والمتوافقة مع الشريعة مثل: الاحتياطات، المخصصات، الضمانات، الاستعلام المصرفي، الرقابة على المخاطر ...إلخ، ولا تقوم باستخدام الأدوات الأخرى كالمشتقات والتأمين التكافلي.

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com

الخـــاتمـة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شهدت الصيرفة الإسلامية منذ أوائل السبعينات من القرن الماضي تطورا في أدائها ومنتجاتها وقد كان هدفها عبر تاريخ عملها تقديم بدائل تمويلية تلبي رغبات العملاء وحاجاتهم في إطار الشريعة الإسلامية.

ولقد ارتبطت إشكالية هذا البحث حول موضوع بالغ الأهمية في مجال العمل المصرفي بصفة عامة، والإسلامي منه بصفة خاصة، فقد تمت محاولة معرفة كيفية إدارة البنوك الإسلامية لمخاطرها الائتمانية الناتجة عن مختلف صيغها التمويلية والاستثمارية وبالضبط حالة مجموعة البركة المصرفية، وقد حاولنا معالجة هذه الإشكالية من كافة جوانبها عبر فصول ثلاثة وانطلاقا من الفرضيات الأساسية وباستخدام الأدوات المشار إليها في المقدمة.

1- النتائج العامة للدراسة:

من بين النتائج التي تم التوصل إليها من خلال إعداد هذه الدراسة:

- يحكم عمل البنوك الإسلامية مجموعة من الضوابط والأحكام المتوافقة مع الشريعة الإسلامية تجعلها ذات خصوصيات تنفرد بها عن نظيرتها التقليدية، وهذا ماانعكس بدوره على طبيعة المخاطر التي تواجهها؛

- تواجه البنوك الإسلامية المخاطر الائتمانية في كل عمليات التمويل والاستثمار التي تقوم بها سواء كان ذلك في صيغ التمويل القائمة على عقود المداينة أو في صيغ التمويل القائمة على المشاركة، وهي تعبر عن عدم قدرة الطرف المقابل على سداد ماعليه من التزامات في الموعد المحدد وبالجودة المطلوبة؛

- تواجه البنوك الإسلامية مخاطر ائتمانية أعلى من نظيرتها التقليدية وذلك راجع لمجموعة من الأسباب إذ لا يمكن للبنوك الإسلامية المتاجرة في الديون ولازيادة معدلات الفائدة على العميل المماطل في سداد التزاماته، لأن ذلك يتنافى مع مبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية؛

- تستخدم البنوك الإسلامية نفس الطرق التقليدية التي تستخدمها البنوك التقليدية لتحليل وقياس المخاطر الائتمانية (التحليل على أساس نموذج 8'Cs، 5'Ps، PRISM ، التحليل باستخدام النسب المالية...الخ)، أما بالنسبة للطرق الحديثة فالبنوك الإسلامية تعتمد على المنهج المعياري فقط كأسلوب لقياس المخاطر الائتمانية، ولا تستخدم منهج التصنيف الداخلي الذي أقرته اتفاقية بازل2، بالرغم من أنه يعتبر الأفضل والأنسب للبنوك الإسلامية، وذلك راجع إلى أن الاختلاف في طبيعة صيغ التمويل الإسلامية يجعل مخاطر أصول البنوك الإسلامية مختلفة عن تلك الناشئة عن الإقراض التقليدي، مما يجعل نظام تقدير المخاطر أكثر تعقيدا في تقييم نوعية الأصول؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

– كشفت الدراسة التحليلية، تركيز المجموعة على التوظيفات بصيغ التمويل القائمة على المديونية، مثل المرابحة التي تعدت نسبتها 60% من إجمالي التمويلات والاستثمارات للمجموعة، وذلك على حساب الصيغ الأخرى التي سجلت نسب ضئيلة؛

– من خلال تحليل مصادر المخاطر الائتمانية على مستوى مجموعة البركة المصرفية، تبين أن هذه المخاطر تتركز في الذمم المدينة وذلك بنسبة 53,67%؛

– تعتمد المجموعة الأسلوب المعياري لقياس المخاطر الائتمانية وذلك التزاما بتعليمات بنك البحرين المركزي؛

– تحتفظ المجوعة برأس مال وافر أعلى من المتطلبات الرقابية الذي حدد بـ 12%، مما يجعلها قادرة على استيعاب الخسائر الناتجة عن التعرض للمخاطر المصرفية بما فيها المخاطر الائتمانية؛

– تقوم مجموعة البركة المصرفية بإرساء مجموعة من السياسات الائتمانية والتوجيهات العامة التي تلتزم بها مختلف وحداتها بغية تحقيق الكفاءة المطلوبة في تقييم المخاطر الائتمانية في الوقت المحدد بحيث يمكنها ذلك من الوفاء بمتطلبات بازل II ومعايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية؛

2– اختبار فرضيات الدراسة:

– تواجه البنوك الإسلامية نوعين من المخاطر الأول النوع الأول منها تشترك فيه مع البنوك التقليدية باعتبارها وسائط مالية كمخاطر الائتمان، مخاطر السيولة، مخاطر التشغيل...الخ، أما النوع الثاني فهي مخاطر تنفرد بها البنوك الإسلامية بالنظر إلى المكونات المتميزة في أصولها وخصومها، كمخاطر الإزاحة التجارية ومخاطر الثقة، مخاطر الثقة...الخ، بالإضافة إلى تلك المخاطر المتعلقة بصيغ التمويل الإسلامي، وهذا ما **ينفي صحة الفرضية الأولى**؛

– تتعرض صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار إلى مخاطر ائتمانية أعلى من تلك الصيغ التي تعتمد على المداينة، وذلك راجع إلى أن البنوك الإسلامية لا يجوز لها طلب الضمانات في الصيغ القائمة على المشاركة بالإضافة إلى أنه لا يمكن تحديد العائد مسبقا في هذه الأخيرة وإنما يتوقف العائد على نتائج المشروع، **وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية**؛

– توظف البنوك الإسلامية مجموعة من الآليات لإدارة وتقليل مخاطرها الائتمانية، تتلاءم مع خصوصيتها ومع ضوابط الشريعة الإسلامية، كهامش الجدية والكفالات، احتياطي مخاطر الاستثمار، تنويع وتوزيع الاستثمار، عقود الخطوتين، التصكيك والتأمين التكافلي، كما لايمكنها استخدام تلك الأدوات القائمة على الفائدة أو غير المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، و**هو مايثبت صحة الفرضية الثالثة**؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

– تتبع مجموعة البركة المصرفية عددا من الإجراءات والآليات للتقليل من حجم مخاطرها الائتمانية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، مثل: المخصصات والضمانات، الاستعلام المصرفي، الاحتياطات...الخ، غير أنها لا تتعامل بالمشتقات والتأمين التكافلي والصكوك الإسلامية ...الخ، **وهو مايثبت صحة الفرضية الرابعة.**

3– المقترحات والتوصيات:

على ضوء النتائج السابقة نقترح مجموعة توصيات نراها مهمة منها:

– من الضروري تعزيز الكوادر البشرية وتأهيلها لتعزيز الإدارة الجيدة للمخاطر المصرفية بصفة عامة والمخاطر الائتمانية بصفة خاصة وتطوير قدراتها في هذا المجال؛

– ضرورة إيجاد طرق ونماذج إحصائية لإدارة مخاطر الائتمان بالبنوك الإسلامية، والاستفادة من تجارب البنوك التقليدية في هذا المجال؛

– ضرورة قيام السلطات الإشرافية، بتشجيع إنشاء وتطوير وكالات للتصنيف الائتماني محلية عمومية أو خاصة، لتحسين وتعزيز عمليات الاستعلام المصرفي وتقييم الجدارة الائتمانية للعملاء من طرف البنوك الإسلامية؛

– تنويع البنوك الإسلامية لعملياتها حسب الأجل، عوض الاعتماد على التمويل قصير الأجل وخاصة بصيغة المرابحة؛

– تطوير أدوات وأنظمة قياس المخاطر وفقا لطرق التقييم الداخلي، للاستفادة من مزايا هذه الطريقة من طرف البنوك الإسلامية؛

– تطوير مشتقات مالية إسلامية لتعزيز إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية؛

– على البنوك الإسلامية أن تعمل وفق معايير سليمة ومحددة لمنح الائتمان، حتى يمكن القيام بالتقييم الشامل للمخاطر الحقيقية للأطراف الأخرى في عقد التمويل وذلك لتفادي الانتقاء الخاطئ؛

– إرساء التعاون والعمل بين لجنة بازل ومجلس الخدمات المالية الإسلامية، بهدف رفع أداء البنوك في مجال إدارة المخاطر بصفة عامة والمخاطر الائتمانية بصفة عامة.

4– آفاق البحث:

إن هذه الدراسة لا تقدم رؤية كاملة أو نهائية عن موضوع إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية، ومما لا شك فيه أن هناك بعض الأمور تم التطرق إليها جزئيا أو لم يتم التطرق إليها، والتي نراها كإشكاليات رئيسية لبحوث مستقبلية:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- بناء نماذج إحصائية لقياس المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية؛
- أثر استخدام مخففات مخاطر الائتمان على كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية.

www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com

قائمة المصادر و المراجع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

أولا: قائمة المصادر والمراجع باللغة العربية

I- **الكتب**:

1- إبراهيم عبد الحليم عبادة، **تمويل التبادل التجاري في الدول الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2008.

2- إبراهيم عبد الحليم عبادة، **مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2008.

3- إبراهيم فاضل الدبو، **الاقتصاد الإسلامي(دراسة وتطبيق)**،الطبعة الأولى، دار المناهج، الأردن، 2008.

4- أحمد سفر، **العمل المصرفي الالكتروني في البلدان العربية**، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2006.

5- أحمد سليمان خصاونة، **المصارف الإسلامية (مقررات لجنة بازل –تحديات العولمة- استراتيجية مواجهتها)**، الطبعة الأولى، جدار للكتاب العالمي، الأردن، 2008.

6- أحمد شعبان محمد علي، **البنوك الإسلامية في مواجهة الأزمات المالية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، 2010.

7- أحمد صبحي العيادي، **إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها**، الطبعة الأولى، دار الفكر، الأردن، 2010.

8- أحمدغنيم، **إدارة البنوك (تقليدية الماضي وإلكترونية المستقبل)**، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، مصر، 2008.

9- أحمد غنيم، **التسهيلات والقروض المصرفية**، مكتبة المدينة، مصر، 2011.

10- أحمد محمد المصري، **إدارة البنوك التجارية والإسلامية**، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2005.

11- أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، **إدارة الخطر والتأمين**، الطبعة الأولى، دار الحامد، الأردن، 2007.

12- أسعد حميد العلي، **إدارة المصارف التجارية (مدخل إدارة المخاطر)**، الطبعة الأولى، الذاكرة، الأردن، 2013.

13- أسعد حميد العلي، **الإدارة المالية**، الطبعة الثالثة، دار وائل، الأردن، 2013.

14- أكيديس لوانيس، ترجمة، عبير فوزان العبادي، **إدارة المخاطر المالية في أعمال الصيرفة والتمويل الإسلامي**، الطبعة الأولى، دار الفكر، الأردن، 2015.

15- إياد عبد الفتاح النسور، **أساسيات الاقتصاد الكلي**، الطبعة الأولى، دار الصفاء، الأردن، 2013.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

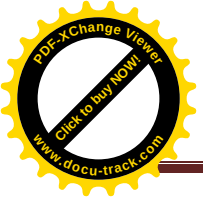

16- ثريا عبد الرحيم الخزرجي، شيرين بدري الباروي، **اقتصاد المعرفة (الأسس النظرية والتطبيق في المصارف التجارية)**، الطبعة الأولى، الوراق، الأردن، 2011.

17- حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحسين راضي، **حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة**، الطبعة الأولى، دار اليازوري، الأردن، 2011.

18- حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية (مدخل حديث)**،الطبعة الثانية، دار وائل، الأردن، 2012.

19- حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **التأمين وإدارة الخطر (النظرية والتطبيق)**، الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن، 2008.

20- حسين محمد سمحان وآخرون، **إدارة الاستثمار في المصارف الإسلامية**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2012،

21- حسين محمد سمحان، **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار الميسرة، الأردن، 2013.

22- حسين محمد سمحان، موسى محمد مبارك، **محاسبة المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2009.

23- حمزة محمود الزبيدي، **إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الإئتماني**، الطبعة الأولى، الوراق، الأردن، 2002.

24- حمزة محمود الزبيدي، **إدارة المصارف (إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان)**، الطبعة الأولى، الوراق، الأردن، 2004.

25- حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار الميسرة، الأردن، 2011.

26- خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، **إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية**،الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن، 2006.

27- خالد وهيب الراوي، **إدارة المخاطر المالية**، الطبعةالأولى، دار الميسرة، الأردن، 2009.

28- رانية زيدان شحادة العلاونة، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار عماد الدين، الأردن، 2008.

29- رائد نصري أبو مؤنس، **تمويل خدمات المنافع في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، الرضوان، الأردن، 2013.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

30- رشاد العصار وآخرون، **الإدارة والتحليل المالي**، الطبعة الأولى، دار البركة، الأردن، 2001.

31- زياد جلال الدماغ، **الصكوك الإسلامية و دورها في التنمية الاقتصادية**، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الأردن، 2012.

32- زياد رمضان، محفوظ جودة، **إدارة مخاطر الائتمان**، الطبعة الأولى، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، مصر، 2008.

33- سامر مظهر قنطقجي، **الفروق الجوهرية بين المصارف الإسلامية و المصارف الربوية**، الطبعة الثانية، دار إحياء، سوريا، 2015.

34- سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، دار أبي الفداء، سوريا، 2015.

35- سامي بن إبراهيم السويلم، **التحوط في التمويل الإسلامي**، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2008.

36- سلمان زيدان، **إدارة الخطر والتأمين**، الطبعة الأولى، دار المناهج، الأردن، 2013.

37- سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، المطبعة العربية، الجزائر، 2002.

38- سمير الخطيب، **قياس و إدارة المخاطر بالبنوك**، منشأة المعارف، مصر، 2005.

39- السيد محمد اليسرتي، **مقدمة في الاقتصاد الإسلامي**، الدار الجامعية، مصر، 2013.

40- شعيب شنوف، **التحليل المالي الحديث (طبقا للمعايير الدولية للإبلاغ المالي)**،الطبعة الثانية، دار زهران، الأردن، 2015.

41- شقيري نوري موسى وآخرون، **إدارة المخاطر**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2012.

42- شهاب أحمد سعيد العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2012، ص 25.

43- شوقي بورقبة، **التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية**،الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2013.

44- شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية (دراسة تحليلية)**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2015.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

45- صادق راشد الشمري، **إدارة المصارف (الواقع والتطبيقات العملية)**،الطبعة الأولى، دار الصفاء، الأردن، 2009.

46- صادق راشد الشمري، **استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية**، دار اليازوري، الأردن، 2013.

47- طارق الله خان، حبيب أحمد، **إدارة المخاطر (تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية)**،الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2004.

48- طارق طه، **إدارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت**، دار الفكر الجامعي، مصر، 2006.

49- طارق عبد العال حماد، **إدارة المخاطر (أفراد، إدارات، شركات، بنوك)**، الدار الجامعية، مصر، 2007،

50- طارق عبد العال حماد، **تقييم أداء البنوك التجارية (تحليل العائد والمخاطرة)**، الدار الجامعية، مصر

51- عادل عبد الفضيل عيد، **الاحتياط ضد مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، 2011 .

52- عادل عبد الفضيل عيد، **الائتمان والمداينات في البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007.

53- عادل عبد الفضيل عيد، **الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007.

54- عادل عبد الفضيل عيد، **نظرية الخسارة في معاملات المصارف الإسلامية**، الدار الجامعية، مصر، 2014.

55- عبد الحليم عمار غربي، **قياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية**، دار أبي الفداء، سوريا، 2013.

56- عبد الحليم عمار غربي، **مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية**، دار أبي الفداء، سوريا، 2013.

57- عبد الحليم عمار غربي، **نضام المشاركة ومؤسساته المصرفية**، دار أبي الفداء، سوريا، 2015.

58- عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2004.

59- عبد الرحمن يسرى، **قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل**، الدار الجامعية، مصر، 2004.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

60- عبد الرزاق بن حبيب، خديجة خالدي، **أساسيات العمل المصرفي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2015،

61- عبد الغفار حنفي، **إدارة المصارف**، الدار الجامعية، مصر، 2007.

62- عبد الكريم قندوز وآخرون، **إدارة المخاطر**، الطبعة الأولى، الوراق، الأردن، 2013.

63- عبد اللطيف حمزة، **المصارف الإسلامية(النظرية والتطبيق)**،الطبعة الثانية، أكاديمية إيكسفورد العليا، انجلترا، 2016.

64- عبد الله إبراهيم نزال، محمد حسين الوادي، **الخدمات في المصارف الإسلامية (آليات تطوير عملياتها)**، الطبعة الأولى، دار صفاء، الأردن، 2010.

65- عبد الناصر براني أبو شهد، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2013.

66- عصام عمر أحمد مندور، **البنوك الإسلامية الوضعية والشرعية**، دار التعليم الجامعي، مصر، 2013.

67- علي خلق عبد الله، وليد ناجي الحيالي، **التحليل المالي**، الطبعة الأولى، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2015.

68- عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، **إدارة الخطر والتأمين**، دار اليازوري، الأردن، 2009،

69- الغالي بن إبراهيم، **أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2012.

70- الغالي بن إبراهيم، **تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية (دراسة علمية)**، الطبعة الأولى، دار صفاء، الأردن، 2016.

71- فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، عالم الكتاب الحديث، الأردن، 2006.

72- فليح حسن خلف، **النظم الاقتصادية (الاشتراكية، الرأسمالية، الإسلام)**، الطبعة الأولى، جدار للكتاب العالمي، الأردن، 2008.

73- فهمي مصطفى الشيخ، **التحليل المالي**، الطبعة الأولى، فلسطين، 2008.

74- قتيبة عبد الرحمان العاني، **التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية (دراسة مقارنة)**،الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2013.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

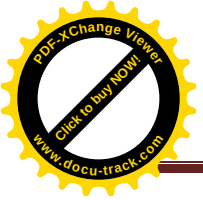

75- لقمان محمد مرزوق، **البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي**، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2001.

76- محمد أحمد عبد النبي، **الرقابة المصرفية**، الطبعة الأولى، زمزم، الأردن، 2010.

77- محمد الطاهر قادري وآخرون، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، الطبعة الأولى، الرضوان، الأردن، 2013.

78- محمد داود عثمان، **إدارة وتحليل الائتمان ومخاطره**، الطبعة الأولى، دار الفكر، الأردن، 2013.

79- محمد سحنون، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**،الطبعة الأولى، بهاء الدين، الجزائر، 2003.

80- محمد عمر شابرا، طارق الله خان، **الرقابة والإشراف على البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2000.

81- محمد عمر شبرا، حبيب أحمد، **الإدارة المؤسسية في المؤسسات الإسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2006.

82- محمد محمود العلجوني، **البنوك الإسلامية(أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية)**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2008.

83- محمد محمود المكاوي، **أسس التمويل المصرفي الإسلامي (بين المخاطرة والسيطرة)**، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، مصر، 2009.

84- محمد محمود المكاوي، **الاحتياط ضد مخاطر التمويل المصرفي الإسلامي**، الطبعة الأولى، دار الفكر والقانون، مصر، 2015.

85- محمد محمود المكاوي، **الاستثمار في البنوك الإسلامية**، رؤية، مصر،2011.

86- محمد مصطفى السنهوري، **إدارة البنوك التجارية**، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، مصر، 2013.

87- محمد مطر، **الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني**، الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن، 2003.

88- محمود الأنصاري وآخرون، **البنوك الإسلامية**، الأهرام، مصر.

89- محمود حسن صوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**،الطبعة الأولى، دار وائل، الأردن، 2001

90- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية (الأسس النظرية والتطبيقات العملية)**، الطبعة الرابعة، دار المسيرة، الأردن، 2012.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

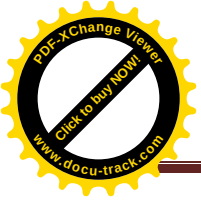
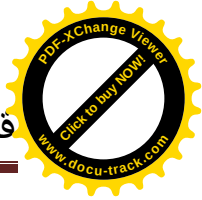

91- محمود عبد الكريم أحمد إرشيد، **الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية**، الطبعة الثانية، دار النفائس، الأردن، 2007.

92- محي الدين يعقوب أبو الهول، **تقييم أعمال البنوك الإسلامية المصرفية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن، 2012.

93- مفلح محمد عقل، **وجهات نظر مصرفية**، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، البنك العربي، الأردن، 2006.

94- نعيم نمر داوود، **البنوك الإسلامية (نحو اقتصاد إسلامي)**، الطبعة الأولى، دار البداية، الأردن، 2012.

95- هشام حريز وآخرون، **دور البنوك الأجنبية في تمويل الاقتصاد وتقييم أدائها من حيث العائد والمخاطرة**، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2014.

96- وائل محمد عربيات، **المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية (النظرية والتطبيق)**، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الأردن، 2009.

97- وليد ناجي الحيالي، **الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي**، الأكاديمية العربية المفتوحة، الدنمارك، 2007.

98- يوسف جحيم الطائي وآخرون، **إدارة التأمين والمخاطر**،الطبعة الأولى، دار اليازوري، الأردن، 2011.

99- يوسف حسن يوسف، **تأثير صندوق النقد الدولي والمنظمات الاقتصادية الدولية على قرارات الدول**، الطبعة الأولى، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، 2012.

II- المجـلات:

1- بن علي بلعزوز، **استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، العدد (07)، 2010.

2- رقية بوحيضر، مولود لعرابة، **واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 2**، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، العدد (2)، 2010.

3- محمد جموعي قريشي، **تقييم أداء المؤسسات المصرفية**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، العدد (03)، 2004.

4- محمد طرشي، **دور وفعالية الرقابة الاحترازية في تحقيق السلامة المصرفية في ظل تزايد مخاطر العمل المصرفي**، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، الجزائر، العدد (07)، 2013.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

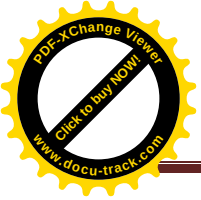

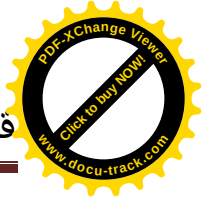

5- محمد علي القري، **المخاطر الائتمانية في التمويل المصرفي الإسلامي (دراسة فقهية اقتصادية)**، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، العددان (1)، (2)، 2002.

6- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، **متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، العدد(07)، 2010.

7- عبد الكريم أحمد قندوز، **إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية: مدخل الهندسة المالية**، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الجزائر، العدد (09)، 2012.

III- المذكرات والأطروحات:

1- تهاني محمود محمد الزعابي، **تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل**، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008.

2- حياة نجار، **إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 2014.

3- رقية بوحيضر، **استراتيجية البنوك الإسلامية في مواجهو تحديات المنافسة**، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة منتوري، الجزائر، 2012.

4- سلام محمد رشيد العارضة، **قياس المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية وإدارتها**، أطروحة دكتوراه في الفلسفة، جامعة العلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2010.

5- شيرين محمد سالم أبو قعنونة، **إدارة المخاطر في العمل المصرفي الإسلامي (دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة)**، مذكرة ماجستير في الفقه وأصوله، جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن، 2006.

6- عبد اللطيف طيبي، **التطبيقات المتمايزة لتقنيات التمويل والاستثمار في العمل المصرفي الإسلامي من منظور العائد والمخاطرة**، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 2009.

7- فاطمة بن الناصر، **تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامية**، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 2009، ص ص 58-59.

IV- الملتقيات والمؤتمرات:

1- الأخضر لقيطي، حمزة غربي، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، الملتقى الدولي الأول حول المعاملات المالية المعاصرة واقعها وآفاقها، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، الجزائر، 14-15 ديسمبر 2009.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

2- بدر الدين قرشي مصطفى، **التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية**، ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية، مركز بيان للهندسة المالية الإسلامية، السودان ، 5- 6 أفريل 2012.

3- خديجة خالدي، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي، جامعة حمد بن خليفة، قطر، 18-20 ديسمبر 2011.

4- سليم بن يوسف، **أهمية ودور الطرق الإحصائية الحديثة في إدارة مخاطر الإقراض في البنوك التجارية**، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة، الأردن، 16-18 أفريل 2007.

5- سليمان ناصر، **اتفاقية بازل وتطبيقاتها في البنوك الإسلامية**، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، الجزائر، 5-6 ماي 2009.

6- سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، **الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الإستفادة منها في الجزائر**، المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية،جامعة فرحات عباس، الجزائر، 5-6 ماي 2014.

7- سهام حرفوش، صحراوي إيمان، **دور الأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في التخفيف من حدة الأزمة المالية العالمية**، الملتقى العالمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 20-21 أكتوبر 2009.

8- شريف مصباح أبو كرش، **إدارة مخاطر الائتمان المصرفي**، المؤتمر العلمي الأول حول الاستثمار والتمويل بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 8-9 ماي 2005.

9- طاهر بعداش، محمد السعيد جوال، **السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية**، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع...رهانات المستقبل، جامعة غرداية، الجزائر، 23- 24 فيفري 2011.

10- عبد العزيز طيبة، محمد مرايمي، **بازل 2 وتسيير المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية**، المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 11-12 مارس 2008.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

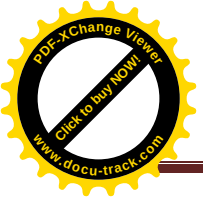

11- عبد القادر عصماني، **أهمية بناء أنظمة لإدارة المخاطر لمواجهة الأزمات في المؤسسات المالية**، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 20-21 أكتوبر، 2009.

12- غالب عوض الرفاعي، فيصل صادق عارضة، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر و اقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة، الأردن، 16-18أفريل 2007،

13- كمال رزيق، **تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية**، ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية، مركز بيان للهندسة المالية، السودان، 5-6 أفريل 2012.

14- محمد فرح، بن ناصر فاطمة، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، الملتقى الدولي القاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائر، 5- 6 ماي 2009.

15- معارفي فريدة، مفتاح صالح، **المخاطر الائتمانية (تحليلها، قياسها، إدارتها والحد منها)**، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة، الأردن، 16-18 أفريل 2007.

16- معمر قوادري فضيلة، الحاج نعاس خديجة، **التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والممارسات العملية في الوطن العربي**، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية (الواقع العملي وآفاق التطوير) ، جامعة حسيبة بن بوعلي، الجزائر، 03-04 ديسمبر 2012.

17- مفتاح صالح، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 20-21 أكتوبر 2009.

18- منال منصور، إدارة **المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية القطرية والإقليمية**، الملتقى العلمي الدولي الأول حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 20- 21 أكتوبر 2009.

19- نصر عبد الكريم، مصطفى أبو صلاح، المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل 2، المؤتمر العلمي السنوي الخامس بعنوان نحو مناخ استثماري وأعمال مصرفية إلكترونية، جامعة فيلادلفيا، الأردن، 4- 5 جوان، 2007.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

20- نوال بن عمارة، **إدارة المخاطر في مصارف المشاركة**، الملتقى العلمي الأول حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 20-21 أكتوبر 2009.

21- يدو محمد، قاشي خالد، **إستراتيجية إدارة مخاطر الصيرفة الالكترونية**، الملتقى الدولي الرابع حول عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية وإشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر، المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائر، 26- 27 أفريل 2011.

V- تقارير الهيئات والمجالس:

1- مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **المبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر للمؤسسات (عدا مؤسسات التأمين)** التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية، ديسمبر 2005.

2- مجلس الخدمات المالية الإسلامية، **معيار كفاية رأس المال للمؤسسات (عدا مؤسسات التأمين التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية)**، ماليزيا، ديسمبر 2005.

VI- التقارير السنوية:

- التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية للسنوات 2008، 2009، 2009، 2010، 2011، 2012، 2013، 2014، 2015.

VII- المواقع الإلكترونية:

- http://www.cbb.gov.bh/
- http://www.albaraka.com/ar/
- http://www.ifsb.org/ar_index.php
- http://www.kantakji.com/

ثانيا: قائمة المصادر والمراجع باللغة الأجنبية

1- Central Bank of Bahrain, Rulebook, **Volume2 : Islamic banks** ,January 2015.

2- Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, **Vue d'ensemble du nouvel accord de Bâle sur les fonds propres**, BRI, Avril, 2003.

3- Gerard Parizeau, **La gestion de risque du crédit ET la stabilité du système financier international**, HCE, Canada, 2000.

4- Hennie van Greuning, Zamir Iqbal, **Risk analysis for islamic banks**, The world bank, 2008.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer
Click to buy NOW!
www.docu-track.com

الملخص

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

PDF-XChange Viewer Click to buy NOW! www.docu-track.com

الملخـــص:

تتعرض البنوك الإسلامية أثناء ممارستها لأنشطتها لعدة مخاطر من بينها المخاطر الائتمانية التي تتمثل في عدم قدرة العميل على السداد أو الوفاء بالتزاماته عن حلول الأجل المتفق عليه، وتعد هذه المخاطر من أهم المخاطر التي تواجهها هذه البنوك.

ولقد جاءت هذه الدراسة لتركز على موضوع إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية باعتبارها تأخذ طبيعة متميزة عن البنوك التقليدية فهي محكومة بمجموعة من الضوابط الشرعية، الأمر الذي جعلها مجبرة على استخدام وسائل محددة للتعامل مع مخاطر الائتمان؛ وقد قسما هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول خصص الفصل الأول لتوضيح مفهوم البنوك الإسلامية وطبيعة المخاطر التي تواجهها، يليه فصل يشمل دراسة طبيعة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية وأساليب إدارتها، أما الفصل الثالث فقد خصص لدراسة حالة مجموعة البركة المصرفية في إدارة مخاطرها الائتمانية، ولقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- البنوك الإسلامية أكثر عرضة لمخاطر الائتمان من البنوك التقليدية بسبب طبيعة التمويل المصرفي الإسلامي؛
- تتعرض صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة في عائد الإستثمار إلى مخاطر ائتمانية أعلى من صيغ التمويل القائمة على المديونية؛
- تستخدم البنوك الإسلامية المنهج المعياري كأسلوب لقياس المخاطر الائتمانية .
- أن إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية لا تختلف كثيرا إلا فيما يتعارض مع ضوابط الشريعة الإسلامية؛

الكلمات المفتاحية: البنوك الإسلامية، المخاطر المصرفية، المخاطر الائتمانية، قياس المخاطر الائتمانية، إدارة المخاطر الائتمانية، مجموعة البركة المصرفية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

Summary:

Islamic banks are exposed to several risks during the exercise of its activities including credit risk, which is the inability of the customer to repay or meet its obligations for the agreed-term solutions, it is one of the most important risks that banks can face This study was done to focus on the subject of credit risks in Islamic banks manage as it takes the distinct nature of traditional banks which are governed by a set of legal regulations, that make them forced to use specific methods for dealing with credit risk; This study is devided into three chapters, the first chapter is to illustrate the concept of Islamic banks and the nature of the risks they face, followed by the second chapter that involves the study of the nature of credit risk in the Islamic banking and management practices, while the third chapter is devoted to the study of the case of Al Baraka banking Group in their credit risk management, finally this study was concluded with a set of results, including:

- Islamic banks are more vulnerable to credit risk than traditional banks because of the nature of the Islamic bank financing formulas ;
- Being based on participation in the investment return of the Islamic modes of financing to credit risk is higher than the existing debt financing ;
- Islamic banks are using the standard approach as a way to measure the credit risk ;
- That credit risks in Islamic banks and conventional banks' management is not much different except in conflict with the norms of Islamic Sharia.

Key words: Islamic Banks, Banking Risk, Credit Risk, Measurement Credit Risk , Credit Risk Management , Al Baraka Banking Group

www.manaraa.com